المركز الجامعي تيسمسيلت

معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

الموضوع:

البنوك التجارية ودورها في جلب الادخار و تمويل الاستثمار

دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة تيسمسيلت

مذكرة تخرج تندرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص: علوم مالية

إعداد الطالبين:

- عاصي فوضيل
- مناد محمد

إشراف الأستاذ:

- طالم صالح

لجنة المناقشة:

الأستاذ	**العقاب الجيلالي**	**رئيسا**
الأستاذ	**طالم صالح**	**مقررا**
الأستاذ	**موسى بن عودة**	**ممتحنا**

السنة الجامعية: 2017/2016

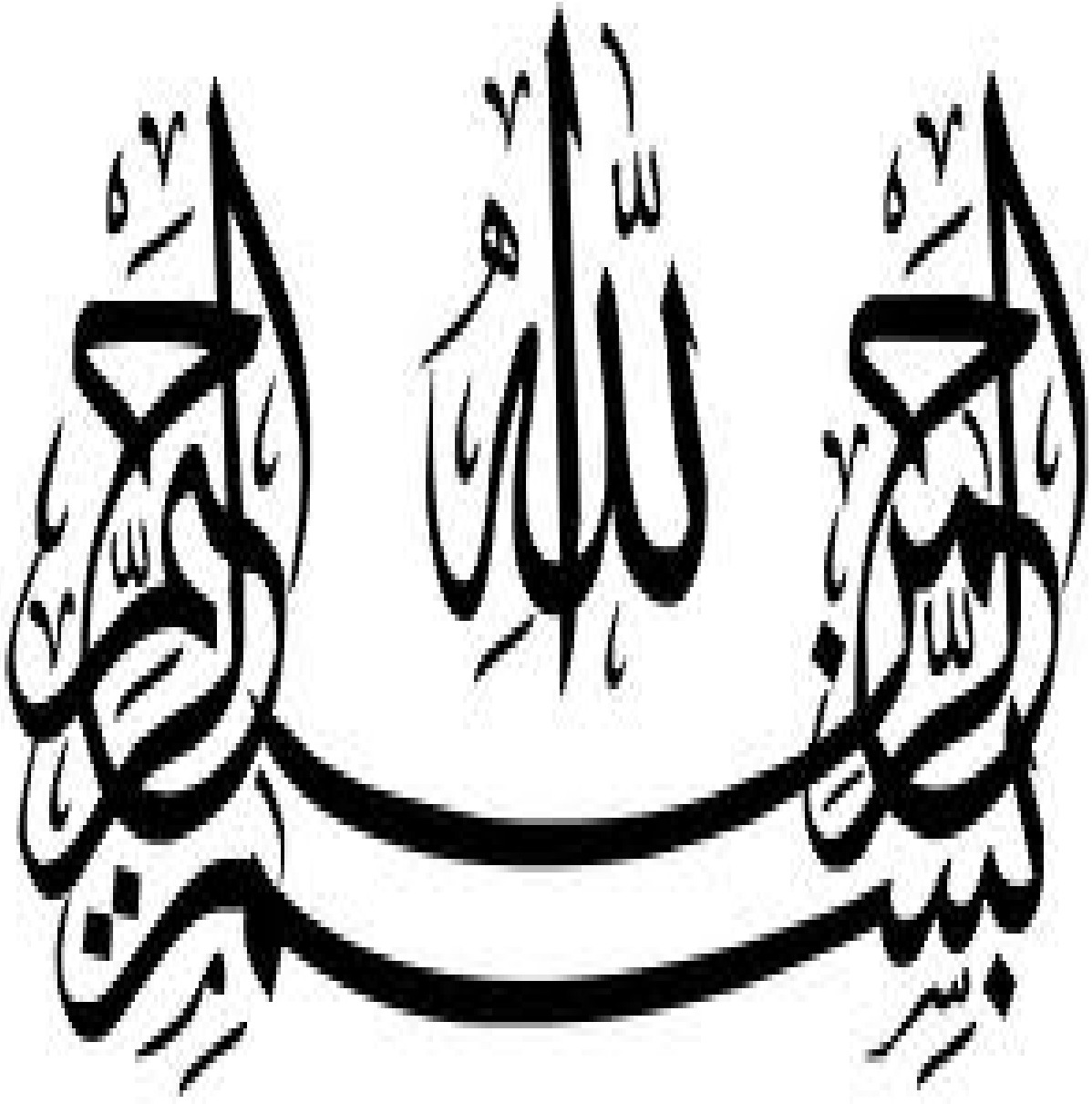

تشكرات

قال تعالى:

"قال ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي أن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

صدق الله العظيم.

بداية أتقدم بشكري إلى الله سبحانه وتعالى الذي منحني القوة والصبر في انجاز هذا العمل المتواضع.

كما أتقدم بالشكر الجزيل بكل صدق وإخلاص إلى الأستاذ المشرف **طالم صالح** على قبوله الإشراف على هذا العمل وعلى توجيهاته وإرشاداته القيمه.

أشكر اللجنة الموقرة على قبولها مناقشة هذا العمل المتواضع.

كما أتقدم بالشكر إلى كل أساتذتنا الكرام دون إستثناء الذين رافقونا طيلة مشوارنا الدراسي و أخص الاستاذ ماجن محمد محفوظ.

كما أشكر وأنا ممتن بالعرفان الخالص إلى السيد: مدير بنك الفلاحة و التنمية الريفية و كالة تيسمسيلت و كل عمال البنك.

وأخيرا نشكر كل من أمدنا بيد العون والمساعدة سواء من قريب أو من بعيد.

إهـــــداء

إن الحمد لله نحمده ونستعينه و نستغفره و نستهديه و نعود بالله من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا من يهديه الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا و أشهد أن محمد عبده و رسوله بلغ الرسالة و أدى الأمانة و أنار الأمة و أخرجنا من الظلمات إلى النور

أما بعد:

قال تعالى :{**و أخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا**}

صدق الله العظيم.

اهدي عملي هذا و ثمرة جهدي

إلى روح والدي الكريمين

إلى الأخوات و الإخوة و زوجاتهم و أولادهم

إلى عصافير المنزل و اخص بالذكر المولدة الجديدة جمانة

إلى جميع أقاربي

إلى جميع أصدقائي و أحبابي

إلى كل من رفع أو حمل لواء العلم و سار على دربه ليصل

لكل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي

فوضيل

إهـداء

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله النبي الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين إلى يوم الدين.

اهدي هذا العمل إلى كافة أفراد عائلتي وخاصة والدي الكريمين أبي وأمي حفظهما الله

*إلى الإخوة و الأخوات ، إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء

*إلى كل زملائي وزميلاتي "علوم مالية"

* كما أجد نفسي مدين بالشكر والعرفان لجميع عمال بنك الفلاحة و التنمية الريفية تيسمسيلت واخص بالذكر السيد دحو إبراهيم "مدير البنك" لما بذله من جهد وعون ومساعدة

محمـــد

❖ قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1.1	المنظومة المصرفية قبل قانون النقد و الصرف	13
2.1	المنظومة المصرفية بعد قانون النقد و الصرف	16
3.1	الهيكل التنظيمي لأحد فروع بنك ما	28
4.1	الهيكل التنظيمي للإدارة العامة لبنك تجاري	34
1.3	هيكل المديرية العامة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	78
2.3	مناطق تواجد المديرية الجهوية للاستغلال– تيسمسيلت –	79
3.3	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة – تيسمسيلت –	80
4.3	منحنى بياني لعدد الملفات المودعة،المقبولة والمرفوضة خلال الفترة 2007–2016	96
5.3	أعمدة بيانية لتطور مبلغ تمويل المشاريع الاستثمارية من قبل الوكالة في المنطقة خلال الفترة 2007–2016	98
6.3	منحنى بياني لتطور الادخار من قبل بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة تيسمسيلت خلال الفترة 2007–2016	99

❖ قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1.3	تطور عدد الملفات المودعة، المقبولة والمرفوضة خلال الفترة2007 – 2016	95
2.3	تطور مبلغ تمويل المشاريع الاستثمارية من قبل الوكالة في المنطقة خلال الفترة 2007–2016أنواع المؤسسات المالية حسب الغرض	97
3.3	تطور مبلغ الادخار من قبل الوكالة في المنطقة خلال الفترة 2007– 2016	99

❖ قائمة الملاحق :

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
رقم(01)	طلب فتح حساب للأطفال	107
رقم(02)	بطاقة إمضاء	108
رقم(03)	نموذج شيك بنكي لبنك بدر	109
رقم(04)	نموذج بطاقةCIB	109
رقم(05)	نموذج بطاقةCBRI	110
رقم(06)	نموذج بطاقةGOLD	110

الملخص

تعد البنوك التجارية عنصرا هاما في النظام المصرفي نظرا للدور الفعال التي تلعبه في النمو الاقتصادي و ذلك من خلال الوظائف التي تقوم بها من قبول الودائع و منح القروض بحيث تسعى البنوك التجارية إلى تجميع اكبر قدر ممكن من الأموال ثم توظيفها في قروض لصالح الأفراد و المستثمرين قصد تحقيق الأرباح و يتجسد ذلك فيدور البنوك التجارية في عملية تشجيع الادخار و بعده تمويل المشاريع الاستثمارية لذلك تسعى البنوك إلى شتى الطرق إلى كسب اكبر قدر من المدخرين و في نفس الوقت توظيف هاته الادخارات في شكل تمويل للمشاريع الاستثمارية و هذا ما يعود بالفائدة على الاقتصاد و بالتالي يعتبر الادخار و الاستثمار عنصرين أساسيين في عملية النهوض بالاقتصاد.

الكلمات المفتاحية: **البنوك التجارية، الادخار، الاستثمار**.

Résumé :

Les banques commerciales sont un élément important dans le système bancaire en raison du rôle actif que joue dans la croissance économique et à travers les fonctions de l'acceptation des dépôts et l'octroi de prêts aux banques commerciales qui cherchent à rassembler autant que possible d'argent employé dans des prêts au profit des particuliers et des investisseurs afin de réaliser des bénéfices et ca se voit dans le rôle des banques commerciales dans le processus d'encouragement de l'épargne et après ca le financement des projets d'investissement alors les banques recherchent différentes façons de gagner le plus nombre des épargnants et en même temps en utilisant ses économies sous forme de financement des projets d'investissement, ce qui est l'avantage de l'économie dans l'épargne et l'investissement sont des éléments essentiels dans le processus dans le devlopement de l'économie.

Mots-clés: les banques commerciales, l'épargne, l'investissement.

فـهرس المحتويات

البيـــــان	الصفحة
الشكر	III
الإهداء	IV
ملخص	V
فهرس المحتويات	VI- VIII
قائمة الأشكال البيانية	IX
قائمة الجداول	X- XI
قائمة الملاحق	XII
المقدمة العامة	**أ – هـ**
الفصل الأول: عموميات حول البنوك التجارية	
تمهيد الفصل	02
المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية	03
المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية	03
المطلب الثاني: أنواع البنوك التجارية في الجزائر	06
المطلب الثالث: مراحل تطور البنوك التجارية في الجزائر	10
المبحث الثاني: وظائف البنوك التجارية	17
المطلب الأول: وظيفة قبول الودائع	17
المطلب الثاني: وظيفة منح الائتمانات (القروض)	20
المطلب الثالث: العمليات المصرفية الأخرى	24
المبحث الثالث: هيكلة البنوك التجارية	27
المطلب الأول: الأقسام الفنية	29
المطلب الثاني: الأقسام الإدارية	31
المطلب الثالث: الأقسام الإدارية العامة للبنك	31
خلاصة الفصل	35
الفصل الثاني: مفاهيم أساسية على الادخار و الاستثمار	
تمهيد الفصل	37
المبحث الأول: مفاهيم حول الادخار	38
المطلب الأول: مفهوم و أنواع الادخار	38
المطلب الثاني: نظريات الادخار	44
المطلب الثالث: أهمية الادخار و العوامل المؤثرة عليه	45

المبحث الثاني: مفاهيم حول الاستثمار و التمويل	51
المطلب الأول: مفاهيم حول الاستثمار	51
المطلب الثاني: محددات و عوامل القرار الاستثماري	54
المطلب الثالث: تعريف التمويل و أساليبه	58
المبحث الثالث: دور البنوك التجارية في عمليتي الادخار و الاستثمار	61
المطلب الأول: دور الادخار في تشجيع الاستثمار	61
المطلب الثاني: دور البنوك في جلب الادخار	63
المطلب الثالث: دور البنوك في عملية الاستثمار	66
خلاصة الفصل	71
الفصل الثالث: دراسة ميدانية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية – تيسمسيلت –	
تمهيد الفصل	73
المبحث الأول: تقديم لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	74
المطلب الأول: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية	74
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	78
المطلب الثالث: أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية	81
المبحث الثاني: أساسيات في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	82
المطلب الأول: الخدمات المقدمة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR	82
المطلب الثاني: البرامج المستخدمة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية	83
المطلب الثالث: الإجراءات الحديثة لتسهيل عمليتي الادخار و الاستثمار في بنك الفلاحة و التنمية الريفية	85
المبحث الثالث: الإجراءات اللازمة لمنح قرض استثماري مع دراسة تحليلية لكل من الاستثمارات و الادخارات لبنك بدر تيسمسيلت خلال الفترة 2007-2016	86
المطلب الأول: الشروط العامة لمنح القرض الاستثماري	87
المطلب الثاني: تقييم مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة تيسمسيلت في تمويل المشاريع الاستثمارية في المنطقة خلال الفترة 2007-2016	94
المطلب الثالث: تقييم مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة تيسمسيلت في جلب الادخار خلال الفترة 2007-2016	98
خلاصة الفصل	101
الخاتمة العامة	103
المصادر والمراجع	107
الملاحق	112

منذ مدة يعيش العالم المصرفي فترة تحول مهمة مرجعها إلى التطورات الاقتصادية، تحرير الأسواق المالية، التقدم التكنولوجي المذهل وتكنولوجية الاتصال، ونضيف إلى ذلك عولمة الاقتصاد و التجمعان المالي و العلمي. من أجل استيعاب هذه التطورات و اندماجنا معها ينبغي التحكم العلمي في الاقتصاد النقدي و المالي عن طريق تسيير النظام المصرفي بشكل محكم يضمن السير الحسن لدواليب الاقتصاد وتطور الأسواق الاقتصادية.لذا يعتبر الجهاز المصرفي في أي بلد المؤشر الحقيقي على مدى تقدم النظام الاقتصادي الذي تخلقه، وتتمثل أجهزته في البنوك و نخص بالذكر البنوك التجارية بمختلف أنواعها و التي تقوم بجمع الأموال على شكل ودائع، لتعيد توزيعها على ذوي العجز في شكل قروض و استردادها بعد أجل متفق عليه مع نسبية فائدة تحدد مسبقا. كما أن البنك يزود المشاريع برأس المال اللازم لإنشائها أو لتغطية عجزها وضمان إنجازها، و ذلك بتحويل المدخرات من رأس المال خامل (جامد)إلى رأس مال منتج (عامل) كما يساعد على جلب الادخار و تمويل الاستثمارات و تنشيط الاقتصاد القومي.

إن الادخار كنشاط اقتصادي لازم الإنسان منذ القدم، وقد أولي هذا الموضوع أهمية بالغة في الاقتصاد كمعادلة حسابية تخضع للعلاقة بين معدلات الدخل و الاستهلاك وقد ظهرت عدة نماذج للنمو الاقتصادي ركزت في البحث عن العوامل التي تؤدي إلى استمرار و زيادة معدل نمو الدخل القومي، فتوصلوا إلى الادخار لأهمية في النمو الاقتصادي على غرار المتغيرات الأخرى.على هذا الأساس فالنمو الاقتصادي يتوقف على كمية الأموال المدخرة، فإذا زادت كمية الادخار في مجتمع من المجتمعات تحولت هذه المدخرات إلى مشاريع التنمية الاقتصادية فدراسة الادخار تستوجب معرفة المحيط الاقتصادي الذي تتحقق فيه العلاقة بين الاستثمار و الادخار.

إن طرق الاستثمار قد أصبحت أكثر اتساعا و خاصة في العصر الحديث و أصبحت تمثل أهم معادلة في التنمية الاقتصادية لذلك يجب تصحيح و توجيه السياسات النقدية و المالية.إن تنفيذ المشاريع الاستثمارية، يتطلب وجود أموال كافية إلا أن المشاكل التي تواجه مؤسستنا عندما ترغب في إنجاز استثمارها هي عدم قدرتها على توفير التمويل الذاتي وذلك بسبب عدم استقلال ميزانيتها وعدم انتظام أرباحها.

لقد أكد الخبراء الاقتصاديون أن التنمية في الجزائر تتطلب تعبئة موارد معتبرة لإنعاش القطاعات الاقتصادية الإستراتيجية وهذه التعبئة أهمها و أساسها جلب الادخار من أجل تمويل الاستثمار حيث لجأت الجزائر في معركتها التنموية إلى البحث عن رؤوس الأموال لتحقيق المخططات التنموية.

وعلى هذا الأساس و للإحاطة بالموضوع إحاطة وافية و للوصول إلى الغاية المنشودة يمكن ان نطرح السؤال الرئيسي التالي:

الإشكالية:

اعتماداً على هذا الطرح، وضمن إطار الهدف العام للدراسة، يمكن صياغة إشكالية موضوع بحثنا كما يلي: كيف تساهم البنوك التجارية في جلب الادخارات و استعمالها في تمويل الاستثمارات؟

الأسئلة الفرعية:

للإحاطة أكثر بالموضوع، سنحاول طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بالبنوك التجارية، وما هي وظائفها؟
- ما مفهوم الادخار، وما المقصود بالاستثمار والتمويل؟
- ما الدور الذي تلعبه البنوك التجارية في عملية الادخار والاستثمار؟
- كيف تتم عملية الادخار والاستثمار في البنك محل الدراسة، و ما هو واقع هذه العملية في بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة تيسمسيلت محل الدراسة؟

الفرضيات:

لمعالجة الأسئلة السابقة وتسهيل الدراسة، سنقوم بوضعِ مجموعة من الفرضيات على النّحو التالي:

- تعتبر البنوك التجارية من خلال وظائفها المحرك الرئيسي لعجلة النشاط الاقتصادي و ذلك من خلال قبول الودائع و منح القروض؛
- تسعى البنوك إلى شتى الطرق إلى كسب اكبر قدر من المدخرين سواء كانوا أفراد أو مؤسسات و ذلك من خلال إتباع عدة طرق وسياسات؛
- تقوم البنوك باستغلال ادخارات الأفراد و المؤسسات في عملية الاستثمار على شكل قروض استثمارية؛

- يقوم البنك محل الدراسة بتقديم امتيازات لعملائه من أجل تشجيع الادخار والاستثمار.

أهمية البحث:

تنبع أهميّة البحث من خلال عدة نقاط، أهمّها:

- ✓ المركز الحيوي الذي أصبحت تحتله البنوك التجارية في النظم الاقتصادية والمالية؛
- ✓ أهمية تناول دراسة تأثير عملية الادخار والاستثمار على رفع فعالية وأداء البنوك وتحقيقها للمقومات الأساسية المتمثلة في تحريك عجلة التنمية؛
- ✓ محاولة تحسيس المهتمين وبوجه خاص القائمين على البنوك بضرورة إعطاء أهمية لعملية الادخار والاستثمار ضمن وظائف المصارف، باعتباره أداة تحقق الربحية وتحافظ على مكانة المصرف في السوق ضمن البنوك المتنافسة على اكتساب عملاء جدد وتحقيق الربحية.

أهداف البحث:

إن الأهداف المرجُوة من دراستنا لهذا الموضوع هو تسليط الضوء على مدى أهمية البنوك التجارية نظرا للدور الفعال التي تلعبه في النمو الاقتصادي و ذلك من خلال الوظائف التي تقوم بها من قبو ل الودائع و منح القروض و يتجلى ذلك في عملية الادخار و الاستثمار حيث يعتبر الادخار و الاستثمار عنصرين أساسيين في عملية النهوض بالاقتصاد إذ أن الاستثمار يدفع بعجلة الاقتصاد الوطني و تحقيق مستويات عالية من الإنتاجية و التكنولوجية

أسباب اختيار البحث:

هناك عدة دوافع جعلتنا نختار هذا الموضوع، منها الموضوعية والتي تتمثل في الأهمية الكبيرة التي أصبحت تولى للقطاع المصرفي عموما ولعملية الادخار والاستثمار خصوصا، وأيضا انسجاماً مع تعاظم الاهتمام حول دور البنوك التجارية في تعزيز عملية الادخار والاستثمار رغبة منا في إيلاء أهمية قصوى للعملية، ومن جهة أخرى هناك دوافع شخصية جعلتنا نتناول هذا الموضوع كالرغبة والفضول في التعرف والتعمق في مواضيع البنوك التجارية ، وكذا الميول إلى ربط مواضيع الادخار والاستثمار مع المواضيع البنكية،كذالك للمساهمة بإثراء المكتبة الجزائرية بهذا النوع من الدراسات النظرية والتطبيقية، لقلّتها باللغة العربية.

المنهج المتّبع والأدوات المستخدمة في البحث:

للإجابة على الإشكالية المدروسة واختبار مدى صحة الفرضيات، اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري، كما اعتمدنا على أسلوب دراسة الحالة بالنسبة للجانب التطبيقي.

ولجمع المعلومات استخدمنا أدوات أولية متمثلة في جلب معلومات دقيقة لغرض الوقوف على مدى تطور عملية الادخار والاستثمار في البنك محل الدراسة، ولمعالجة المعلومات المستقاة تم الاستعانة ببرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية(SPSS)، كما اعتمدنا في بحثنا على الأدوات الثانوية عن طريق الوقوف على الكتب والبحوث العربية والأجنبية التي تناولت هذه الدراسة، بالإضافة إلى الاطلاع على مواقع الانترنت ومعرفة كل ما له صلة بالموضوع.

حدود البحث:

تكمن حدود البحث فيما يلي:

- الإطار الزمني: يمكن حصر الحدود الزمنية للدراسة بين شهري أفريل و ماي لسنة 2017 .
- الإطار المكاني: ستتم دراسة الحالة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة تيسمسيلت).

هيكل البحث:

يتضمّنُ هيكل البحث تخصيص ثلاثة فصول منها واحد تطبيقي، ويتضمّن كل فصل مجموعة مباحث.

– الفصل الأول: نتناول فيه عموميات حول البنوك التجارية، وبعض المفاهيم المتعلقة بها، كما سنحاول الإحاطة بالوظائف الرئيسية للبنوك وهيكلها؛

– الفصل الثاني: يدرس هذا الفصل عملية الادخار والاستثمار، حيث سنتعرف على مفهوم الادخار وبعض المفاهيم المتعلقة به،ثم نتناول عملية الاستثمار وكذا بعض المفاهيم الخاصة به، وصولا إلى معرفة دور البنوك التجارية في عملية الادخار والاستثمار؛

– الفصل الثالث: خصصناه للجانب التطبيقي حيث تطرقنا إلى تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية في المبحث الأول و أساسيات في بنك بدر من خدمات مقدمة و تقديم الإجراءات الحديثة لتسهيل عمليتي الادخار و الاستثمار في المبحث الثاني، أما في المبحث الثالث تناولنا الإجراءات اللازمة لمنح قرض استثماري مع دراسة تحليلية لكل من الادخارات و الاستثمارات لبنك بدر تيسمسيلت خلال الفترة 2007-2016.

تمهيد:

نظرا للدور الفعال الذي تلعبه البنوك التجارية في التنمية التجارية الاقتصادية فيما يتعلق بالتمويل و الادخار و تحديد السياسة النقدية و المالية، فهو أداة هامة للتوجه نحو اقتصاد السوق. حيث لا يمكن تصور اقتصاد صحيح دون تدخل البنك، فقد كانت الدولة تتخذه كأداة تخطيط مالي في تحقيق أهدافها الاجتماعية والاقتصادية المخططة ، كما أن وجوده يلعب دورا هاما و فعالا في بناء ثقة المستثمرين و جذب رؤوس الأموال ، فوظيفة البنوك لا تقتصر على الاقتراض فحسب، بل تساهم بشكل أو بآخر لتزويد الاقتصاد القومي بالأموال اللازمة للتنمية، فأي خلل يصيب البنك قد ينعكس على الاقتصاد، ومن هذا المنطلق يتضح لنا بأن البنك يعد طرفا أساسيا في عملية تشكيل البنية الأساسية للتنمية.

و لهذا ارتاينا في هذا الفصل كنظرة عامة حول البنوك التجارية و الذي قسمناه بدوره إلى ثلاث مباحث:

المبحث الاول :ماهية البنوك التجارية

المبحث الثاني :وظائف البنوك التجارية

المبحث الثالث :هيكلة البنوك التجارية

المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية ممولا للأموال ووسيط يسمح بوضع أمام المؤسسات العمومية والخاصة الأموال اللازمة و تنميتها من خلال عملية الاستثمار و الادخار متحملة بذالك النتائج المحققة سواء كانت ربحا أو خسارة.

المطلب الأول:مفهوم البنوك التجارية

أولا– تعريف البنك:تختلف التعاريف الخاصة بالبنوك التجارية لكنها تشترك في كونها رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية والتي تشمل تقديم الخدمات المصرفية لاسيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة (تحت الطلب ، توفير لأجل وخاضعة لإشعار)، واستعمالها مع الموارد الأخرى للبنك في الاستثمار كليا أو جزئيا بالإقراض أو بأية طريقة أخرى يسمح بها القانون.

تعريف 01 : البنوك التجارية هي البنوك التي تقوم بقبول الودائع من الأفراد حيث أنها تدفع عند الطلب أو لآجال محددة ،و تزاول عمليات التمويل الداخلي و الخارجي و خدمة ما يحقق خطة التنمية و دعم الاقتصاد القومي ،و تباشر عمليات تنمية الادخار و الاستثمار المالي في الداخل و الخارج في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يستلزمه من عمليات مصرفية و تجارية و المالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[1].

تعريف 02 : " البنك هو مؤسسة مالية تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو مؤسسات الأعمال لغرض اقتراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية (أسهم وسندات) محددة " [2]

تعريف03" هي نوع من الوساطة المالية التي تتمثل مهمتها الأساسية في تلقي الودائع التجارية للعائلات و المؤسسة والسلطات العمومية ومن بين الاستخدامات المتاحة أمام هذه البنوك هي القيام بمنح القروض لأجل أو القروض التجارية انسجاما مع طبيعة الجزء الأكبر من مواردها ."[3]

---

[1] عبد الغفار الحنفي و رسمية قرياقص، **البورصات و المؤسسات المالية**، جامعة الإسكندرية،مصر،2002 ، ص25

[2] فلاح حسن الحسني و مؤيد عبد الرحمان الدوري ،**إدارة البنوك و المصاريف**،دار وائ للنشر،عمان،2000،ص13.

[3] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الثالثة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003 ، ص14.

ثانيا–مميزات البنوك التجارية: تتسم بثلاثة سمات هامة تميزها عن غيرها من منشات الأعمال، وتتعلق هذه السمات بالربحية، السيولة والأمان.

1–الربحية :إذ تتميز أرباح تلك البنوك بحساسية أكثر لمخاطر التغير في الإدارات، و ذلك بالمقارنة مع منشآت الأعمال تعرض الآثار الرفع المالي بمعنى أنه إذا زادت إدارة البنك بنسبة معينة ، تزيد الأرباح بنسبة أكبر و العكس إذا انخفضت نسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول إلى خسائر[1]

2–السيولة :نجد أن احتفاظ البنك بالقدر المناسب من السيولة هو الذي يجدد قدرته على الوفاء بالتزاماته الطارئة و العاجلة فالسيولة هي صمام الأمان و هامش الضمان للبنك , حيث أنها من أهم محددات درجة يساره ومن قدرته ثم على الحصول على أموال إضافية من غيره من البنوك أو البنك المركزي , فضلا من أنها تعتبر من العوامل الرئيسية في الزيادة مقدرة البنك في الحصول على ودائع إضافية من العملاء واستقطاب مزيد من المدخرات[2]

3–الأمان :يتسم رأس المال البنك عادة بالصغر بالمقارنة بحملة مصادر الأموال فيه وهو ما يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمدعين الذين تعتمد البنك على أموالهم كمصادر الاستئمان فالبنك لا يستطيع ان يستو عن خسائر تزيد عن قيمة رأس المال , فإذا زادت الخسائر عن ذلك , فقد تلتهم جزء من أموال المودعين والنتيجة في إفلاس البنك[3]

ثالثا– أهداف البنوك: هناك عدة أهداف للبنوك أهمها[4]:

- القيام بجميع الخدمات والعمليات المصرفية لحسابها أو لحساب الغير
- القيام بأعمال الاستثمار مباشرة، أو بشراء مشروعات، أو بتمويل مشروعات أو أعمال مملوكة للغير

[1] أحمد صلاح عطية،**محاسبة الاستثمار و التمويل في البنوك التجارية**،الدار الجامعية،مصر،2003،ص 15

[2] أحمد فريد مصطفى و محمد عبد المنعم عفر ، **الاقتصاد النقدي و المصرفي بين النظرية و التطبيق**، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية،مصر،2000،ص 17

[3] أحمد صلاح عطية،مرجع سابق،ص 15

[4] أحمد فريد مصطفى و محمد عبد المنعم عفر ، مرجع سابق ،ص ص 270،271.

- قبول الودائع النقدية على اختلاف صورها للحفظ أو الاستثمار.
- شراء وبيع السبائك الذهبية،والعملات الخارجية، وبيع وشراء حوالاتها

- التمويل لآجال قصيرة بضمان أوراق تجارية.
- فتح الاعتمادات، وتقديم سائر التسهيلات المصرفية لقاء كفالة شخصية أو بدونها
- إصدار الكفالات لمنفعة شخص ثالث بضمانه أو بدونها

- تحصيل بدلات الحوالات و الكمبيالات والصكوك، وتخليص بواصل الشحن، المستندات الأخرى، لحساب العميل أو لحساب شخص ثالث (الغير) مقابل أتعاب لصالح الشركة
- تلقي الاكتتابات بالنسبة لعمليات تأسيس شركات المساهمة، وشراء وبيع الأسهم لحساب الشركة أو لحساب شخص ثالث
- القيام بأعمال البنوك، وصناديق التوفير
- حفظ جميع أنواع النقود، والمعادن الثمينة، والسندات والطرود، والرزم، وتأجير الخزائن الخاصة

- القيام بأعمال الأمين والوكيل، وقبول الوكالات وتعيين الوكلاء
- استخدام الآلية المصرفية الحديثة التي تمكن الشركة من سرعة إنجاز العمليات وتوفير الوقت وتحقيق الدقة في التنفيذ، وذلك عن طريق استعمال الآلات الإلكترونية الدقيقة وذلك بالنسبة لحسابات الشركة مع جواز تأجير خدمات هذه الآلات للغير.

رابعا–أهمية البنوك:تظهر أهمية البنوك في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى الوفرات المحققة من الحجم الكبير وذلك لما يلي[1]

– بدون هذه الوساطة بتعيين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب والعكس بالشروط والمدة الملائمة للاثنين.

– بدون البنوك تكون المخاطر أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد.

– نظرا لتنوع استثمارات البنوك فإنما توزع المخاطر مما يجعل في الإمكان الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية

[1] محمد الصيرفي، **إدارة المصارف**، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، الإسكندرية، 2007، ص ص13،14

– يمكن للبنوك نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل

– وساطة البنوك تزيد سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائدا مما يقلل الطلب على النقود

– بتقديم أصول مالية متنوعة المخاطر مختلفة وعائد مختلف وشروط مختلفة للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها

– تشجيع الأسواق الأولية التي تستثمر وتصدر الأصول المالية التي يحجم عنها الأفراد خوفا من المخاطر

و من خلال تعرضنا لأهمية البنوك يمكن أن نستنتج بعض أهداف البنك و هي

يهدف النشاط المالي في البنك إلى تعظيم ثروة ملاك المشروع أو بمعنى آخر تحطيم قيمة السهم في السوق الأوراق المالية بما يؤدي لتحطيم ثروة أصحاب حق الملكية وتحطيم الثروة هذا يأتي عن طريق تعظيم الإيرادات أو تخفيض المصروفات أو كلاهما معا[1]

المطلب الثاني: أنواع البنوك التجارية في الجزائر

وتنقسم إلى:

أولا - البنوك التجارية العمومية:

بمراعاة هيكلها الأصلي، تعد هذه البنوك بمثابة بنوك ودائع، حيث تم إنشاؤها على أساس تخصيص أنشطتها . فحسب القانون المؤرخ في 19 أوت 1986 فإن الوظيفة الأساسية لهذه البنوك هي تلقي الودائع بمختلف أنواعها ولآجال متفاوتة، ومنح القروض بدون تحديد نوعها أو مدتها.وحسب القانون الصادر في 12 جانفي 1988 فإن هذه البنوك تخضع لمبدأ الاستقلال المالي والتوازن المحاسبي ، وبالرجوع إلى القانون 03-11 المتعلق بالنقد والقرض فإن هذه البنوك تعمل على تلقي الودائع ومنح القروض بالإضافة إلى توفير وتسيير وسائل الدفع المختلفة[2]
ويوجد بالجزائر حاليا ستة بنوك تجارية عمومية، نوجزها فيما يلي:

[1] محمد الصيرفي، مرجع سابق ، ص 14

[2] Ammour Benhlima : «pratique des techniques bancaires», Editions DAHLAB, Alger,1998, PP 30-31

1-البنك الوطني الجزائري[1]

تأسس بالمرسوم الصادر في 1996/06/13 لكي يحل محل البنوك التالي ذكرها:

« القرض العقاري الجزائري و التونسي (133 وكالة) ».

«القرض الصناعي التجاري (03 وكالات)».

«البنك الوطني للتجارة و الصناعة الإفريقية (06 وكلات)».

«بنك باريس و الدول النامية (وكالة واحدة)».

ويمكن تلخيص وظائفه فيما يلي:

1. تنفيذ خطة الدول في موضوع الائتمان القصير والمتوسط الأجل وفقا للأسس المصرفية التقليدية بشان المخاطر و ضمان القروض.

2. منح الائتمان الزراعي للقطاع المسير مع المساهمة في الرقابة على وحدات الإنتاج الزراعي.

3. إقراض المنشآت العامة و الخاصة فيما يخص الميدان الصناعي.

4. خصم الأوراق التجارية في ميدان التشييد.

وللبنك علاقات واسعة خارج منطقة الاورو إضافة إلى مساهمته في رأس مال عدد من البنوك الأجنبية.

2-القرض الشعبي الجزائري (C.P.A)

وتم تأسيسه بالمرسوم الصادر في 14 ماي 1967 ليرث كلا من القرض الشعبي للجزائر، وهران، قسنطينة وعنابة، وكذا الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي، وقد اندمجت بالبنك فيما بعد ثلاثة بنوك أجنبية بعد تأميمها وهي:

-شركة مارسيليا للقرض

-المؤسسة الفرنسية للقرض

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1992، ص ص 59 ،60

-البنك المختلط الجزائر-مصر

إن القرض الشعبي الجزائري هو بنك تجاري عمومي، يقوم بتلقي الودائع ومنح القروض لكل من الحرفيين والفنادق والقطاع السياحي والتعاونيات غير الزراعية والمنشآت الصغيرة و المتوسطة، كما يقوم بدور الوسيط للعمليات المالية للجماعات المحلية .وبالإضافة إلى القروض القصيرة الأجل، فإن البنك يمنح قروض تجهيز متوسطة الأجل.

3-البنك الخارجي الجزائري (B.E.A) :[1]

وهو آخر بنك يتم تأسيسه وفقا لإجراءات التأميم المصرفي، وقد تم تأسيسه بالمرسوم رقم (67-204 الصادر في 1أكتوبر 1967) ، وهو ناتج عن إرث خمسة بنوك أجنبية وهي:

-القرض الليوني

-قرض الشمال

-الشركة العامة

- (BARCLAYS)

-البنك الصناعي للجزائر والبحر الأبيض المتوسط.

إن البنك الخارجي الجزائري هو بنك ودائع، مهمته تمويل وتسهيل عمليات التجارة الخارجية من خلال منح القروض للمستوردين وتقديم الضمانات للمصدرين، وقد اتسع نشاط هذا البنك بفتح شركات كبرى لحساباتها لديه مثل :سونطراك، نفطال، وشركات الصناعات الكيماوية والبتروكيماوية...الخ.

4- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط-بنك(C.N.E.P/ BANQUE) :[2]

وتأسس بالمرسوم رقم 64-227 الصادر في 10 أوت 1964 ، ويتمثل دوره في جمع المدخرات الصغيرة وتوزيع القروض على البناء والجماعات المحلية وتمويل بعض العمليات ذات المنفعة الوطنية .وبالموازاة مع المهام الأساسية الموكلة إلى الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، فقد تم تكريسه بموجب مقرر في 19 فيفري 1971 من وزارة المالية كبنك للسكن، وقد تم تعزيز هذا التكريس بالتعليمة الصادرة عن مديرية الخزينة لوزارة المالية في 27 أفريل 1971 ، والتي تلزم الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بالمشاركة في تمويل مختلف برامج السكن الجماعي. وتجدر الإشارة هنا بأن الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كان يصنف ضمن البنوك العمومية ذات الطابع الخاص، إلى أن تم اعتماده بصفة بنك بموجب المقرر رقم97-01 الصادر في 6 أفريل 1997 ، وعليه يمكن لهذا

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص ص189،190

[2] Ammour BENHLIMA : «Pratique des techniques bancaires», Editions DAHLAB, Alger,1998, PP34-35.

البنك القيام بكل العمليات المنصوص عليها في المواد 66 إلى 69 من الامر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض باستثناء عمليات التجارة الخارجية.

5- بنك التنمية المحلية[1] BDL

انبثق هذا البنك عن القرض الشعبي الجزائري، و قد تأسس بموجب المرسوم رقم (85_85) المؤرخ في 1985/04/30 برأس مال قدره نصف مليار دينار، وهو بنك ودائع مملوك للدولة و خاضع للقانون التجاري و يتولى كل العمليات المألوفة للبنوك الودائع، لكنه يخدم بالدرجة الأولى فعاليات الهيئات العامة المحلية.

6-بنك الفلاحة والتنمية الريفية[2] BADR

تأسس هذا البنك بالمرسوم رقم (82_206) بتاريخ 1982/03/13، وبرأسمال قدره واحد مليار دينار جزائري، وهو مؤسسة مصرفية مهمتها المساهمة في تطوير و تنمية القطاع الفلاحي و ترقية العالم الريفي و إخراجه من العزلة. إذ يهتم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بتمويل القطاع الفلاحي والأنشطة المعتمدة على الزراعة والحرف التقليدية في الأرياف، و يعطيها امتياز يمنحها قروض بشروط أسهل بالمقارنة مع غيرها، و ذلك قصد تطوير الإنتاج الغذائي الوطني، ويتميز هذا الأخير بأنه بنك ودائع و بنك تنمية في آن واحد.

ثانيا :البنوك الخاصة :هي البنوك التي يملكها أشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، ويتولوا إدارة شؤونها ويتحملون مسؤوليتها القانونية والمالية إزاء الدولة[3]

وتقوم البنوك الخاصة على ما يتمتع به أصحابها من ثقة ومحدودية رأس المال والتعامل في المجالات قصيرة الاجل، بتوظيف الأموال في الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة وغير ذلك من الأصول عالية السيولة التي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة وبدون خسائر[4]

وتمارس البنوك الخاصة نشاطها مثل أي بنك عام حسب إمكانيتها وإدارتها ، ضمن قواعد وتجارب بحته تقوم على مبدأ الربح المعظم بأقل التكاليف، وهذا في إطار تنظيمي وقانوني، حسب قواعد البلد التي تقيم نشاطها فيه[5]

---

[1] شاكر القزويني، مرجع سابق ،ص62 شاكر

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**،الطبعة الثالثة,مرجع سابق، ص ص190،191

[3] السيد متولي عبد القادر، **اقتصاديات النقود و البنك**، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر و التوزيع، عمان، 2010، ص 47

[4] محمد فتحي البدوي، **إدارة البنوك**، الطبعة الأولى، المكتبة الاكاديمية، القاهرة،2012،ص 25

[5] السيد متولي عبد القادر،نفس المرجع،ص 48

ثايثا :البنوك المختلطة :هي البنوك التي تشترك في ملكيتها و إدارتها كلا من الدولة و الأفراد أو الهيئات ، و لكي تحافظ الدولة على سيطرتها على هذه البنوك فإنها تقوم (تعتمد) إلى امتلاك نصف رأس المال بما يسمح لها بالإشراف عليها و توجيهها بما ينسجم و السياسة المالية و الاقتصادية للدولة.

رابعا :البنوك الإسلامية :وهي بنوك حديثة النشأة تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة أخذا وإعطاء، حيث لها مفهومها الخاص عن المعاملات البنكية، فهي تقبل الودائع تحت الطلب وودائع الادخار والاستثمار طبقا لمبدأ المشاركة في الربح .كما تقوم بتمويل الغير في ظل مبدأ المشاركة في الربح أو في ظل أنواع أخرى من التمويل كالمرابحة، المضاربة...،و يعد بنك البركة في الجزائر نموذج لهذا النوع من البنوك[1].

البنك التجاري المختلط" البركة[2] "

وقد تم تأسيسه بتاريخ 6 ديسمبر 1990 بمشاركة بنك البركة الدولي المتواجد بجدة(العربية السعودية) وبنك الفلاحة والتنمية الريفية .وقد تم الاكتتاب في رأس مال البنك بنسبة % 49 من بنك البركة الدولي، و 51 %من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وحسب هياكله فإن النشاط الأساسي لهذا البنك هو تحقيق كل العمليات المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: مراحل تطور البنوك التجارية في الجزائر

بعد حصول الجزائر على استقلالها عايشت البنوك آنذاك مشاكل عويصة تمثلت في هجرة الإطارات و رؤوس الأموال و توقف الكثير من المصارف، فتوجب على السلطات إنشاء بنوك محلية و إصدار عملة مستقلة "الدينار الجزائري".

أولا: النظام المصرفي قبل صدور قانون النقد و القرض

كان النظام المصرفي آنذاك يتماشى مع النظام الاقتصادي الموجه، فكانت المهمة الأساسية للبنوك هي الربط بين الخزينة و المؤسسات العمومية، وقد مر النظام المصرفي قبل الإصلاح المالي لسنة 1990 بثلاثة مراحل:

1- الفترة الأولى من الاستقلال الى سنة 1969

شهدت هذه المرحلة إنشاء عدة بنوك و مؤسسات ذات طابع عمومي، وهي كالأتي:

[1] سيد الهواري، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، 1986 ،ص4

[2] Ibid, P35

البنك المركـــزي الجزائــريBCA

تأسس هذا البنك وفقا لقانون رقم (44-62) المؤرخ في 1962/12/13؛ وهو من الناحية القانونية " مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي [1]،وهو كما نجده يحمل "تسمية بنك الجزائر في علاقاته مع الغير[2] ، تأسس برأسمال قدره 40 مليون فرنك مملوك بالكامل للدولة .

- إصدار العملة، وهو المسؤول عن التداول النقدي.
- له صلاحية البيع والشراء بالنسب والعملات الأجنبية.
- له مسؤولية توزيع الائتمان ومراقبته ، وهو بنك البنوك والمقرض الأخير للنظام الأئتماني.
- مراقبة التحويل الخارجي .
- تسيير الديون وتسوية السوق المالي.

❖ **الصندوق الجزائري للتنمية CAD [3]**

تأسس وفقا للقانون الصادر في 1963/05/07 ، تحت تسمية الصندوق الجزائري للتنمية ،إذ أصبح بعد ذلك البنك الجزائري للتنمية وفقا للمرسوم (46-71) الصادر في 1971/06/30 ، يتمثل دوره في تمويل الاستثمارات الخاصة بالتنمية ، تتلخص مهامه في :

- استعمال جميع انواع السلف لتمويل صفقات الدولة والجماعات المحلية:
- شراء اسهم في المؤسسات وتسييرها لحساب الدولة .
- امتلاك وتسيير الأرصدة من العملة الصعبة لأداء وظائفه .
- تسهيل الاستيراد .
- التكفل بالتسيير المالي لبرنامج التسيير العمومي .
- إصدار سندات متوسطة الأجل للإكتتاب.
- طلب التسبيقات من الخزينة العامة وخصم سنداته من البنك الوطني الجزائري .

[1] القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، المادة 11.

[2] القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض،المادة 12 .

[3] منير قراقوز، **مراجعة الأخطار البنكية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في المحاسبة المالية، المدرسة العليا للتجارة ،الجزائر، سنة 2013، ص17

2-الفترة الثانية من عام 1970 الى عام 1985 [1]

لقد جاء الإصلاح المالي لسنة 1970 بغرض تحقيق نظام التخطيط المالي الذي له صلة بالامتيازات السياسية و الاقتصادية الجديدة للجزائر ، هذه النظرية الجديدة اتجاه النظام المصرفي تضمنت ضرورة إعادة هيكلة المؤسسات بالاعتماد على :

- مركزية قرار منح الاستثمار على مستوى البنك الجزائري للتنمية الذي انشئ لهذا الغرض.
- مبدأ إجبار التوطين البنكي الذي أدخل لزيادة فعالية البنوك .
- تعزيز دور المؤسسات المالية في تعبئة الإدخال الوطني .

كما تم في سنة 1976 إنشاء دائرتين لتمويل الإستثمار هما :

- دائرة الخزينة المكلفة بتنفيذ الميزانية والتمويل طويل الأجل.
- الدائرة البنكية للإستثمارات العمومية المنتجة.

وفي هذه الفترة تمت إعادة هيكلة النظام المصرفي حيث تم إنشاء بنكين آخرين هما :

❖ **بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR**

تم تأسيسه في 1982/03/13 بمقتضى المرسوم رقم (85-85) ودلك تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري

❖ **بنك التنمية المحلية**

تأسس بتاريخ 1985/04/30 بمقتضى المرسوم رقم (82-85) ، وذلك تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري.

3- الفترة الثالثة من 1986 الى1990 [2]

في هذه الفترة ونظرا للاتجاه نحو الاستثمار العام والذي تم تجنيد الادخار العام ومساهمته في عملية التجهيز للدولة لتقوم بهده المهمة ، وفي بعض الحالات الاتجاه إلى المديونية الخارجية وقد

[1] احمد صالح عطية، **محاسبة الاستثمارات و التمويل في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 32.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**،الطبعة الثانية،ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2003، ص 80.

أدى هذا لصدور قانون بنكي رقم (12-86) المؤرخ في 19 أوت 1986 المتعلق بنظام البنوك ، حيث أحدث تغيير في مجال القرض ، وأعطى للبنك صلاحية تنفيذ السياسة النقدية.وقد عدل و أستبدل بالقانون رقم (16-88) المؤرخ في 12 جانفي 1988 الذي وجه لإعادة تنشيط البنك الجزائري وقطع الصلة بينه وبين الخزينة العامة ، وإعطاء البنوك صلاحية قبول أو رفض ملفات القروض .

الشكـــــل (1-1): المنظومة المصرفية قبل قانون النقد والقرض

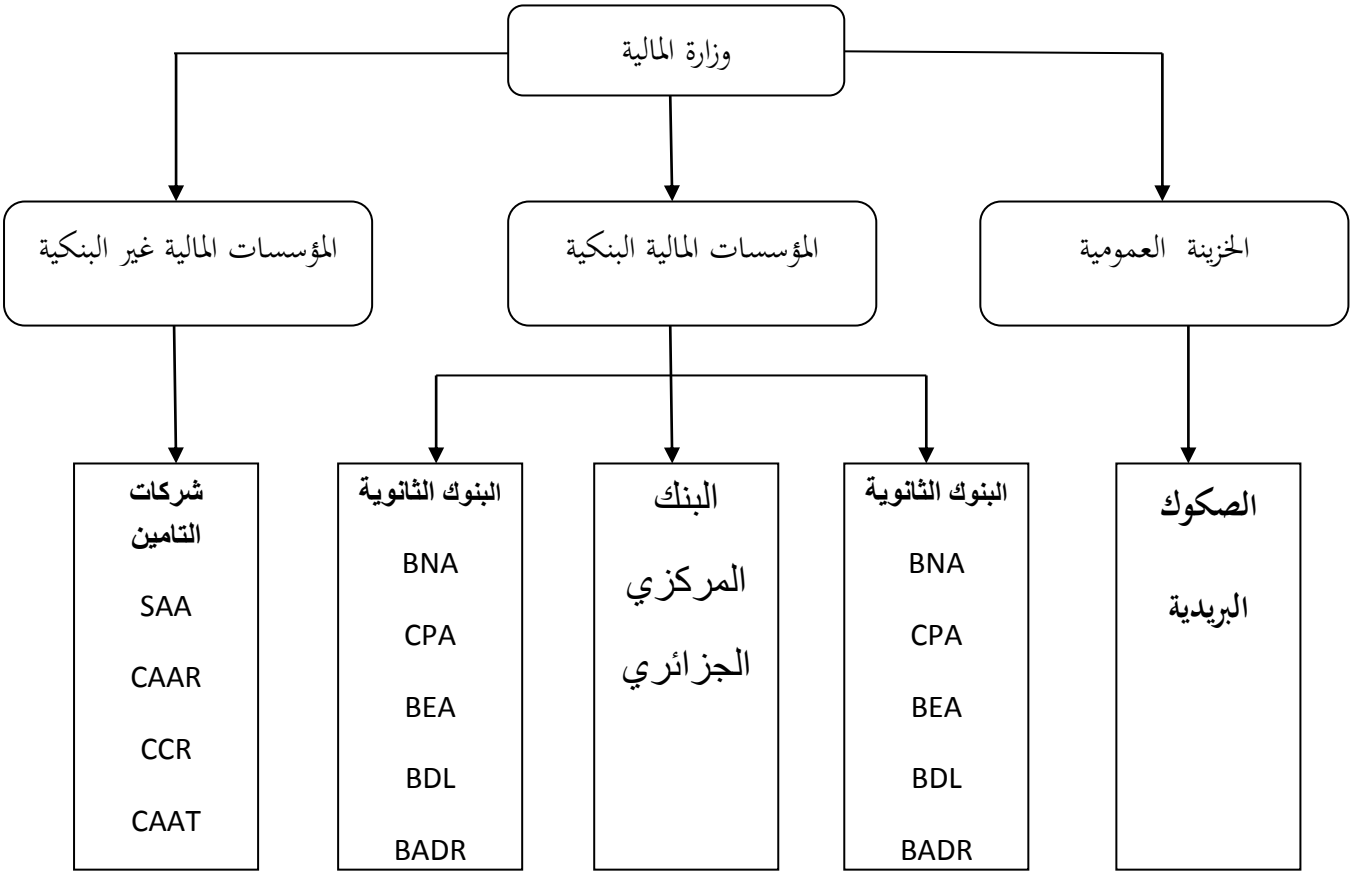

Amour benhalima, le système bancaire Algérien :

(Alger : Editon Dahleb, 1998), P6

ثانيا– المنظومة المصرفية بعد قانون النقد والقرض[1]:

يعتبر قانون النقد والقرض نقطة انعطاف في مسار المنظومة المصرفية، وتلمس التغيير في نشاط كل البنوك بدءا بالبنك المركزي الجزائري والبنوك التجارية وكذا المؤسسات المالية الأخرى.

1–البنك المركزي: في ظل قانون النقد والقرض أوكلت له وظائف جديدة إضافة لوظائفه السابقة (صك النقود، مراقبة حركاتها ، مراقبة توزيع القروض.....) وتمثلت هذه الوظائف الجديدة في اعتماد فتح أو إنشاء مؤسسات وفروع بنوك أجنبية ،" يقوم بتسيير البنك المركزي وإدارته ومراقبته محافظ يعاونه ثلاثة نواب ، ومجلس النقد والقروض ومراقبان .يتصرف مجلس النقد والقرض المسمى فيما يلي (المجلس) كمجلس إدارة البنك المركزي وكسلطة إدارية تصدر تنظيمات نقدية ومالية ومصرفية)[2]'

كما أن مراقبة البنك المركزي أوكلت إلى مراقبين يعينهما رئيس الجمهورية، والذي يتمثل دورهما في:

- التدخل من أجل إصلاح وضعية البنوك إذا كانت صعبة
- مراقبة اللجنة المصرفية وسيلة للتأكد من أن القرارات المتخذة من طرف البنك المركزي لا تعرضه لأخطار كبيرة.
- مراقبة احترام البنوك لقواعد الحذر المتمثلة في تقسيم وتغطية الأخطار وتصنيف الديون ودرجة خطورتها وتشكيل احتياطي لمخاطر القرض.

كما أن قانون النقد والقرض ينص على: " ينظم ويسير البنك المركزي مصلحة للمخاطر تدعى (مركز المخاطر) تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة وسقف القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة و الضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسة المالية "[3]

2– البنوك التجارية : لقد تم إلغاء صيغة التخصيص التي تميزت بها البنوك التجارية وأصبحت مهامها تتمثل في:

- استقبال أموال الزبائن.
- القيام بعمليات الإقراض.
- وضع وسائل الدفع الممكنة في متناول الزبائن.

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**،الطبعة الثانية، مرجع سابق، ص ص 80،81

[2] القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، المادة 19.

[3] القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، المادة 160

- القيام بالعمليات المتعلقة بالصرف.
- التعامل بالذهب والمعادن النفيسة.

وفي أوت 2003 جاء قانون النقد والقرض الجديد ليتميز بإصلاحات تتماشى والأوضاع الاقتصادية والمالية الجديدة التي عرفتها الجزائر وفيما يلي أهم ما جاء به هذا القانون:

- تم الفصل بين مجلس الادارة المكلفة بتسيير البنك لمؤسسة، وبين مجلس النقد والقرض الذي يمارس اختصاصات

جوهرية في مجال سياسة النقد والقرض.

- توسيع صلاحيات مجلس النقد والقرض المخولة باختصاصات في مجال السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم

و الإشراف وأنظمة الدفع.

- إقامة هيئة رقابية مكلفة بمهمة متابعة نشاطات البنك .
- ينظم سيولة أفضل في انسياب المعلومات المالية التي أصبحت ضرورية بحكم مكافحة الآفات المعاصرة .
- يسمح بضمان حماية أفضل للبنوك وللساحة المالية والادخار العمومي .
- يصدر مجلس النقد والقرض نظام يحدد الحد الأدنى الجديد لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية وسيعمل على هذا

الأساس بنك الجزائر على تعزيز التقييم لطلبات الاعتمادات الجديدة[1].

[1] رحماني موسى ومسمش نجاة، **النظام المصرفي في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي**، الملتقى الدولي الأول، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة- مناقشة -مخاطر وتقنيات، المركز الجامعي جيجل، يومي 14-15 جوان2005،ص ص7،8

الشكل(1-2): المنظومة المصرفية بعد قانون النقد و القرض

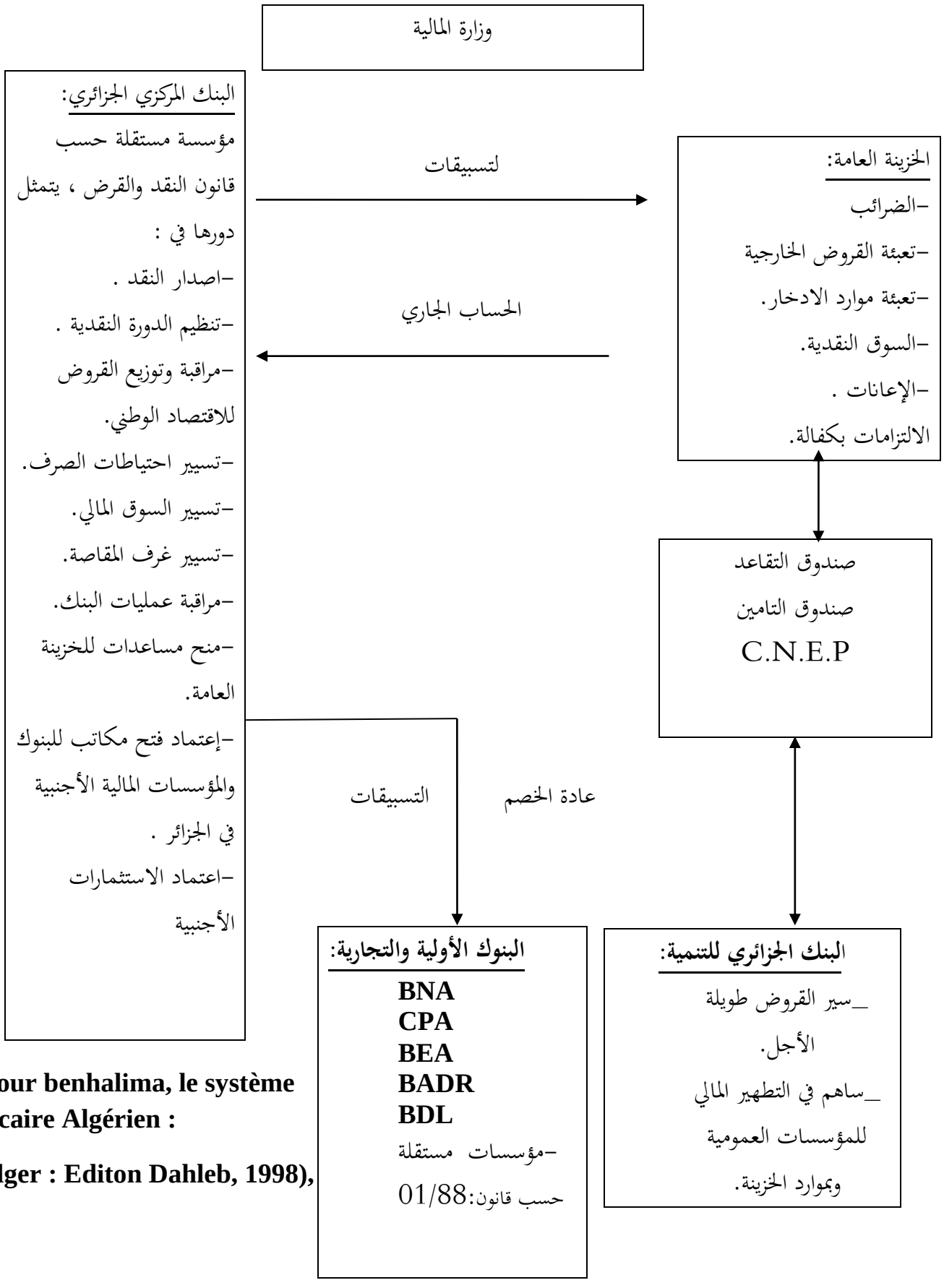

Amour benhalima, le système bancaire Algérien :

(Alger : Editon Dahleb, 1998), P98

المبحث الثاني : وظائف البنوك التجارية

للبنوك التجارية وظائف عديدة يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام:

المطلب الأول: وظيفة قبول الودائع[1]

البنك هو عبارة عن منشأة مالية عملها الرئيسي هو تجميع المدخرات العاطلة مؤقتا من الجمهور لغرض تقديمها للغير لاستخدامها ، وبعبارة أخرى هو يقبل الودائع (حيث تكون مدينة بقيمتها) بسبب ما تتصف به من انخفاض في تكلفتها بالإضافة إلى عدم وجود أية قيود على ما يمكن أن تحوزه البنوك منها ، وتقرض الأموال وهذا هو الائتمان وتكون دائنة بقيمتها.

أولا – تعريف الودائع:

تعرف الودائع ببساطة بأنها إتفاق يتم بمقتضاه إيداع أموال لدى البنك على أن يتم ردها في تاريخ قادم أو عند طلبها ، ويفضل المودعون الاحتفاظ بودائعهم لدى البنوك التجارية لعدة أسباب من بينها توفر الأمان لأموالهم بالإضافة لإمكانية حصولهم على عائد عليها (الفوائد). وتتجسد هذه الودائع في غالب الأحيان في شكل نقود قانونية ، على الرغم من أنها يمكن أن تأخذ أحيانا أشكالا أخرى،كما أن الودائع لا تعني تحويل للملكية أي ملكية النقود ، فهي دائما ملك لصاحبها الذي تخلى عن التصرف فيها بصفة مؤقتة ، وقد نقل حق التصرف فيها بشكل مؤقت إلى البنك الذي من حقه استعمال هذه الودائع ولكن في حدود التي لا تسمح له بها عمليات السحب المحتملة من طرف أصحابها.

***ثانيا* – أنواع الودائع:** يمكن تقسيم الودائع إلى نوعين هما

1– ودائع تحت الطلب[2]: وهي ودائع رصيدها مستحق الطلب – أي ممكن الطلب – في الحال بمجرد طلب المودع فإن المودعين يحتاجون من حيث المبدأ أموالهم المودعة في أية لحظة ، ولا بد أن يكون البنك مستعدا لتلبية حاجاتهم و يعتمد الحساب المتمثل في ترجمة بيان ما للشخص وما عليه لدى البنك ، أما ما بلغه القانون فهو

[1] فليح حسن خلف، **النقود و البنوك**، الطبعة الاولى، دار الكتاب العالمي للنشر و التوزيع،عمان، 2006، ص ص 240،239

[2] سليمان ناصر، **كتاب التقنيات البنكية و عمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012 ،ص 29

اتفاق بين شخصين (الزبون والبنك) ينص على أن ما يسلمه كل منهم للأخر من مال يسجل في حساب واحد لمصلحة الدافع وعلى ذمة القابض.

أ- حساب الصكوك: وهو يفتح من اجل أفراد، أو لشخص معنويمن اجل تلبية احتياجاتهم الآنية للسيولة أو احتياجات المحفظة المالية العائدة الموكلة للبنك نفسه.(portefeuille titre)لهم

ب-الحساب الجاري :ويفتح لحساب رجال الأعمال من تجار وصناعيين باعتبارهم أشخاص طبيعيين او معنويين، وهو يشبه حساب الصكوك ولكنه يتميز عنه بأنه قد يكون مدينا أي سالبا بالنسبة للزبون بعبارة أخرى بإمكان الزبون أن يصبح مدينا.وكل من حساب الصكوك والحساب الجاري يعطي الزبون المعني بالامر حق استعمال الشيك، وكل منهما لا يدر فوائد لصاحب الحساب، والسبب هو ان البنك ليس سوى امين صندوق تحت تصرف صاحب الحساب يعطيه ما يريد وقت ما يريد، وعلى افتراض ان الزبون يحتاج وديعته بشكل سائل و تحت الطلب في كل لحظة.

ج - حساب التوفير [1]:حسابات التوفير يكون مصدرها صغار المدخرين الذين يقتصدون مبالغ فائضة عن حاجتهم و تشجعهم البنوك على الادخار بوسائل مختلفة منها سعر الفائدة و قبول اداع اي مبلغ مهما كان قليلا و حرية السحب منه في اي وقت، و يتم السحب من حسابات التوفير بموجب شيك شخصي و دفتر التوفير و بحضور صاحب الحساب شخصيا، و لا تستعمل الشيكات في السحب على هذا الاساس .

د- حساب التوفير السكني: وهو يشبه الحساب السابق ولكنه يتميز عنه بأنه يعطي صاحبه – عند تحقق بعض الشروط- حق الحصول على قرض من نفس البنك بقصد بناء أو اقتناء أو توسيع مسكن ، وذلك بشروط ميسرة نسبيا .

إن السبب في منح البنك فوائد لأصحاب حسابات التوفير (العادي والسكني) هو لتشجيع الأفراد العاديين وخاصة صغار المدخرين لكي يودعوا مدخراتهم في البنك.

❖ **ملاحظة هامة:** إن حسابات التوفير في الجزائر موكلة إلى (الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط) بالدرجة الأولى.

2- الودائع لأجل:

[1] خالد عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية(المحلية و الدولية)**،الطبعة الاولى،دار النشر و التوزيع،عمان،2011، ص151

وهي ودائع تختلف عن النوع السابق بكونها ادخاريا بطبيعتها ومجمدة بالنسبة لمالكيها (أي لا يحتاجونها) لحين حلول التاريخ المقرر لاستردادها وكلها تدر فوائد ، وعادة تسعى البنوك بنفسها – عن طريق الإعلان وحافز الفائدة- إلى جذب الودائع لأجل ، والتي تشمل (الحساب لأجل ، أذونات الصندوق أذونات الادخار وخطط الادخار السكني)

أ- الحساب لأجل :ويتعلق بودائع لا تقل مدة استحقاقها عن شهر واحد وينتهي لحساب الوديعة باستردادها عند نهاية المدة ومعها الفائدة ، أو قبل نهاية المدة المحددة ولكن بدون فائدة ، ويعطي البنك في مثل هذه الوديعة إلى المودع سند يثبت حقه يسمى بصك الوديعة.

ب- أذونات الصندوق وأذونات الادخار:أذونات الصندوق هي سندات كاملة أو لأمر أو اسمية ، ومدتها تتراوح مابين ثلاثة أشهر إلى سنتين ، أما أذونات الادخار فهي نوع من أذونات الصندوق، ولكن تستحق السداد في أي وقت بعد مرور ثلاثة أشهر . والأذونات هي بكل بساطة إثبات من قبل البنك لدينه اتجاه أصحابها الذين أقرضوه ، وكقاعدة في كل الودائع المرتبطة بأجل ، فكلما زادت مدة الإيداع كلما زادت الفائدة.

ج- خطط الادخار السكني:وهي تماثل حساب الادخار السكني المتقدم ذكره، ولكن تختلف عنه في اشتراط المدة .يتم تغذية الحساب فيها بحدود دنيا معينة، وتبقى المدخرات مجمدة في البنك طيلة المدة و بعد انتهائها تزيد الفائدة و لحد سقف معين. إذن فخطة الادخار السكني تشبه حساب التوفير السكني فكليهما عبارة عن حساب توفير بموجب دفتر، و كليهما يدر فائدة.

المطلب الثاني: وظيفة منح الائتمانات (القروض)

الائتمان هو مبادلة مال حاضر (نقد، بضاعة،...) بوعد وفاء (تسديد أو دفع)مقبل، ومعنى ذلك أن يتنازل أحد الطرفين مؤقتا للآخر عن مال مع أمل استعادته منه فيما بعد، وهذا بدافع الثقة أو الوفاء في الموعد.

وكلمة « CREDIT » تقابلها عدة معاني في العمل المصرفي (كل حسب مناسبته) وهي ائتمان ، اعتماد ، تسليف ، قرض بالإضافة إلى أنها تعني في المحاسبة الجانب الدائن . وهكذا فإن جوهر فعاليات البنك هو قبول التمويل من البعض بشرط إعادتها إليهم وإعادة تقديمها للبعض الأخر لكي يستفيدوا منها بشرط أن يعيدوها إليه في الميعاد .

أنواع الائتمان[1]

يمكن تصنيف القروض(الائتمان) التي يمكن للبنك منحها وفق معايير عديدة ومقاييس متنوعة ، ومن ذلك يمكن أن تصنف وفق مدتها (قصيرة، متوسطة أو طويلة) أو حسب وظيفتها الاقتصادية وطبيعة موضوع التمويل (تمويل الأصول الثابتة ، تمويل الأصول المتداولة) أو حسب الزبائن ، ويتغير السلوك الإقتراضي للبنك تختلف حسب نوع القرض الذي يقدم على منحه ، وفي هذا المجال نجد أن طبيعة القرارات الإقتراضية للبنك تختلف حسب مدة القرض أي فيما إذا كان الأمر يتعلق بقروض قصيرة الأجل (هدفها تمويل نشاطات الاستغلال) أو قروض متوسطة أو طويلة الأجل (هدفها هو تمويل نشاطات الاستثمار) ومن أهم هذه التقسيمات نجد التقسيم حسب مدة الائتمان:

1 – الائتمان قصير الأجل

ومدته لا تتعدى في الغالب ثمانية عشر شهرا ، و الوفاء به يتم مع نهاية العملية التي استهدفت تمويلها.وله عدة صور أهمها: الخصم ، إعتمادات الصندوق، إعتمادات القبول ، إعتمادات مستنديه.

أ– الخصم:هو تحويل للحق أي الدين بذمة الغير (من دائن لدائن أخر قبل موعد الاستحقاق) ، أي هو تنازل الدائن عن دينه بذمة مدينه لقاء الإستفاء المعجل لدينه – أي لقاء السيولة الفورية – مع بقاء المدين هو نفسه ، والدائن الجديد عندما يقدم المال يخصم جزءا من المبلغ الثبت في الورقة لقاء تنازله عن السيولة ، والبنك يدفع لحامل الورقة التجارية القابلة للخصم مبلغ تلك الورقة بعد طرح أو اقتطاع أو خصم العمولة ، والأوراق القابلة للخصم هي : الكمبيالات ، السند الإذني ،السند الإيداعي ، البضاعة في المخازن العمومية ، حوالات الخزينة العامة المستحقة خلال ثلاثة أشهر .

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق،ص ص 240،241

ب– إعتمادات الصندوق:هي تلك التي يقوم بها البنك بموجبها أو يتعهد بتقديم المال للزبون مقابل وعد بالسداد مع الفائدة ، ولها عدة أشكال ، اعتماد البريد الوارد ، واعتماد الموسم وتسجيلات الصندوق (أهمها المكشوف)وبطاقات الإئتمان وحالة خاصة هي القروض الشخصية.

1/اعتماد البريد الوارد : بموجبه يدفع البنك قيمة الصك في حالة عدم كفاية رصيد الزبون ، وهذا الحيز يوفي المبلغ خلال يوم أو يومين (على افتراض أن المبلغ يأتيه و يعيد رصيده إلى الوضع الموجب)

2/اعتماد الموسم: وهو تسليف على الحساب الجاري قد يمتد إلى تسعة أشهر ويستخدم عندما تكون دورة الإنتاج أو البيع موسمية، أي بقصد مواجهة تكاليف المواد الأولية أو النقل،..... إلخ

3/تسجيلات الصندوق : هي عبارة عن مشاركة بنكيه موجهة لتغطية فوارق الخزينة أي الفترة التي تفرق بين مدفوعات المؤسسة ومداخليها، فهي إذا ترمي إلى تغطية رصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض.

ومن أهم تسجيلات الصندوق التوطين والمكشوف .

- **التـوطـين** : إن توطين الورقة التجارية يعني تحديد اسم البنك ورقم الحساب الجاري وقيمة التسديد ، وللتوطين سببان الأول مالي ، فأكثر البلدان تحقق نسبة الطابع المالي على السند الموطن ، والسبب الثاني هو توفر ميزة تحديد اسم البنك مما يعطي حامل السند الحق بالسؤال عن علاوة المدين إذا ما راجع البنك المعني .
- **المكشوف:** هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل ، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل إلى سنة كاملة .

4/بطاقة الائتمان : وهي بطاقات صغيرة وشخصية تصدرها بنوك ومنشآت التمويل وتمنحها لأشخاص لديهم حسابات مصرفية مستمرة (حساب صكوك أو جاري) ، وبفضل البطاقة التي تحمل اسم وعنوان صاحبها يستطيع حاملها تسديد قيم مشترياته الجارية لحد مقدار معين بدون[1]

ج– الاعتماد بالقبول:أو الاعتماد بالتعهد و هو اعتماد يقدم فيه البنك ضمانه – ليس المال تحت تصرف العميل –لتمكينه من الحصول على احتياجاته من الأموال ، ويتم ذلك بقيام العميل بسحب كمبيالة من البنك

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق،ص 242،241

حيث يوقعها بقبوله ومن ثم تصبح قابلة للتحصيل في أي بنك أخر ، وهذا الاعتماد يقتصر على عمليات الشركات الكبرى[1] .

د- الإعتمادات المستندية [2]:مجال استعمالها هو التجارة الخارجية وتتمثل في تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد إيراداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق والمستندات التي تدل على أن المصدر قد قم فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها .

ومن هنا نلاحظ أن فتح اعتماد مستندي لصالح المستورد يربط بين أربع أطراف هي : المستورد ، المصدر ، بنك المستورد ، بنك المصدر ، حيث تتم العملية وفق التسلسل التالي :

- إبرام عقد إستيراد بضاعة مع المصدر الذي يتعين عليه القيام بإرسال هذه البضاعة والمستندات إلى المستورد.
- طلب المستورد من بنكه فتح إعتماد مستندي ويتعهد البنك في حالة قبول ذلك بتسديد مبلغ الصفقة مقابل استلام مجموع المستندات الدالة على تنفيذ العقد وإرسال البضاعة .
- التسديد الفعلي لصالح المصدر وذلك عن طريق البنك الذي يمثله .
- قيام بنك المصدر بجعل حساب هذا الأخير دائما .-

2- الإئتمان متوسط الأجل[3]:

توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات ، مثل الآلات ومعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج ، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال بالإضافة لخطر عدم التسديد . وهذا الإئتمان تمارسه معظم البنوك حيث كان نطاقه ضيقا في فرنسا لحد 1945 حيث كان يمارس من طرف بنوك متخصصة وتمنحه بفضل رأسمالها الضخم نسبيا أو بفضل سندات متوسطة الأجل يصدرها البنك وليس من ودائع المودعين .

وفي عام 1945 سمح بنك فرنسا للبنوك التجارية بإعادة خصم أوراق أجلها متوسط لديه وبذلك فتح المجال لإقبال البنوك على ممارسة الإئتمان . ويمكننا تصنيف هذه القروض إلى :

---

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق،ص 243

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**،الطبعة الثانية ،مرجع سابق، ص 117.

[3] الطاهر لطرش، نفس المرجع، ص ص 74،75

أ-.قروض قابلة للتعبئة: و هذا يعني أن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصمها لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي ، ويسمح له بالحصول على السيولة التي يحتاجها دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي منحه ويسمح له بالتقليل من خطر تجميد الأموال وكذا الوقوع في أزمة نقص السيولة .

ب- قروض غير قابلة للتعبئة: وهذا يعني أن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي . حيث يكون مجبرا على انتظار سداد المقترض لهذا القرض،وهنا يظهر خطر تجميد الأموال بشكل أكبر و بالتالي عدم قدرة البنك على تفاديه ، كما تظهر مخاطر أزمة السيولة بشكل شديد .

3- الإئتمان طويل الأجل :

" توجه القروض طويلة الأجل لتمويل نشاطات الإستثمار تفوق في الغالب 07 سنوات و يمكن أن تمتد لغاية عشرون سنة كما أنها تمول نوع خاص من الإستثمارات مثل الحصول على عقارات (أراضي ، مباني ،...) والتمويل عادة لا يتجاوز 70% من مبلغ المشروع " ونظرا لطبيعة هذه القروض من حيث المدة والمبلغ الضخم تقوم به مؤسسات متخصصة. وقد أصبحت بنوك الودائع (البنوك التجارية) تمارس هذا النوع من الإئتمان بعدما كان حكرا على البنوك المتخصصة فقط وذلك بفضل السماح لها بقبول ودائع طويلة الأجل و بفضل إصدارها هي أيضا سندات طويلة الأجل . فهي ترتبط بإمكانات المقترض في التسديد وبمدة اندثار المال المعني ، أما الضمانات فهي الرهن الرسمي بالدرجة الأولى والكفالة والرهن الحيازي و أحيانا الكفالة المصرفية ، أما الضمانات فهي الرهن الرسمي بالدرجة الأولى والكفالة والرهن الحيازي وأحيانا الكفالة المصرفية ، أما الفائدة فتحددها السلطة المالية .

إن طبيعة هذه القروض تجعلها تتعرض لعدة مخاطر مما يدفع بالمؤسسات المتخصصة للبحث عن الوسائل الكفيلة لتخفيف درجة هذه المخاطر[1] .

[1] الطاهر لطرش،مرجع سابق، **تقنيات البنوك**،الطبعة الثانية، ص 75

المطلب الثالث :العمليات المصرفية الأخرى

أولا – عمليات الأوراق التجارية[1]:

الورقة التجارية هي محرر يتعهد بمقتضاه شخص أو بأمر شخص أخر بأداء مبلغ من النقود في مكان وزمان معينين ، ويكون قابلا للتداول بالإظهار أو المناوبة ، ومنها الكمبيالة أو السند الإذني .[2]

1 – الكمبيالة السفتجة:هي عبارة عن ورقة تجارية وهي محرر بمقتضاه بأمر الشخص المسحوب عليه بدفع مبلغ معين بتاريخ معين إلى المستفيد ، وهي تعتبر عملا تجاريا بغض النظر عن أشخاصها (المادة 389 من القانون التجاري الجزائري[3])

2 – السند الإذني: هي عبارة عن وثيقة يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين إلى شخص أخر في تاريخ الإستحقاق، و بالتالي فإن السند الإذني هو وسيلة قرض حقيقة يشترط فيها ذكر طبيعة الورقة و المتعهد بأداء المبلغ وتاريخ الإنشاء ومكانه وتاريخ الوفاء ومكانه و اسم المستفيد و اسم وتوقيع التعهد بالوفاء ، وهو بالأصل ورقة مدنية لكنها تصبح تجارية إذا كان أحد طرفيها تاجرا أو كان موضوعها عملية تجارية .

3 – سند إيداع بضاعة: هو وثيقة تسمح برهن البضاعة حيث أن التجار يقومون بالاحتفاظ بالسلع في مخازن عمومية حسب طبيعتها مقابل شهادة ممنوحة من طرف هذه المخازن تثبت ملكية هذه السلع كميتها ومواصفاتها ، و لبيعها يحتاج صاحبها سيولة قد يحصل عليها من الاقتراض من البنوك مقابل تقديم سند ملكية البضاعة كضمان أو رهن ، وللإشارة فإن البضاعة المخزنة لا تعطي لمالكها و إنما لحامل سند الملكية الذي يتحول لسند رهن بمجرد تقديمه إلى الغير كضمان للدين و إذا لم يستعمل في عملية الرهن فإنه يبقى مرفقا بالوصل ، و بإمكان مالك البضاعة في أي وقت فصله عن الوثائق وتظهيره لصالح الدائن ، وعندئذ يصبح السند ورقة تجارية بمعنى الكلمة .

وتشمل العمليات على الأوراق التجارية ما يلي : التحصيل ، الخصم ، إعادة الخصم وتسليف لقاء رهن.

---

[1] بور حميد، **المنافسة البنكية في الجزائر في ظل الاصلاحات الاقتصادية بعد 1990**،**رسالة ماجستير**،فرع علوم اقتصادية تخصص دراسة قياسية،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2006،ص 81

[2] بور حميد،مرجع سابق،82

[3] الامر رقم 75-59 المؤرخ في 26 ديسمبر 1975، المتضمن القانون التجاري لجزائري المعدل و المتمم، المادة 389.

ثانيا – عمليات الأوراق المالية:

هي وثائق صادرة من أشخاص معنويين (قطاع عام أو خاص) تثبت حق أو مشاركة، و بعبارة أخرى فهذه الأوراق مثلها مثل الأوراق التجارية تمثل قيم معينة .

و ما يميزها أنها تدر دخلا دوريا لصاحبها وهي مقسمة إلى قسمين: السندات، الأسهم.

1– السندات:وهي عبارة عن ورقة مالية تثبت دائنية حاملها للمؤسسة التي أصدرتها ، حيث يستفيد حاملها من كل الحقوق التي يستفيد منها دائنو المؤسسة الآخرين و خاصة الاستفادة من الفائدة كما تدر عليه دخلا ثابتا . ومن مميزاتها أنها تشكل موضوعا للمضاربة في البورصة إلا أن قيمتها تحدد على أساس سعر الفائدة في السوق المالية لحظة اتخاذ قرار البيع . كما أنه في حالة إفلاس المؤسسة تمنح الأولوية لحاملي السندات على حاملي الأسهم في استرجاع رأس المال الموظف باعتبارهم دائنين.

2– الأسهم: هي عبارة عن ورقة مالية تثبت امتلاك حائزها على جزء من رأس المال المؤسسة التي أصدرته ، كما تسمح له بالاستفادة من عائد أو ربح السهم ، وكذا يتحمل جزء من الخسائر التي تتعرض لها المؤسسة ، كما أن الأسهم تدر دخلا متغيرا و تسمح لصاحبها بالمشاركة في تسيير المؤسسة . ومن مميزاته أنه يشكل موضوعا للمضاربة في البورصة تتحدد قيمته الجارية على أساس العائد المحقق وسعر الفائدة و في حالة تصفية المؤسسة فإن أصحاب الأسهم هم أخر من يستوفون حقوقهم باعتبارهم شركاء . وتشمل العمليات على الأوراق المالية ما يلي : شراء الأوراق المالية ، حفظها لحساب العميل ، التسليف على عائد الأوراق المالية .[1]

ثالثا – عمليات ضمان أو كفالة:

الكفالة هي عقد يكفل بمقتضاه شخص تنفيذ التزام بأن يتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام إذا لم يف به المدين نفسه (المادة 644 من القانون المدني الجزائري [2]).

1 –الكفالة البنكية[1]:هي عبارة عن التزام من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد دين الزبون في حالة عدم قدرته على الوفاء بإلتزاماته،و تتحد في هذا الالتزام مدة ومبلغ الكفالة و يستفيد هذا الزبون من الكفالة في علاقته مع الجمارك و ادارة الضرائب .

[1] بور حميد،مرجع سابق،ص83

[2]الامر رقم 75-59 المؤرخ في 26 ديسمبر 1975، المتضمن القانون التجاري لجزائري المعدل و المتمم، المادة 644.

رابعا– عمليات على العملة الصعبة:

- تصريف أي تبديل عملة أجنبية بعملة محلية طبقا للقانون و سعر الصرف الرسمي.
- صرف حوالات الدفع و برقيات الدفع و اعتمادات الدفع القادمة من الخارج و كذلك إصدارها للخارج .
- تحويل مرتبات المواطنين المقيمين بالخارج و تلقيه مرتبات الاجانب العاملين على مستوى الوطن.
- صرف الشيكات السياحية القادمة من الخارج و إصدارها بالنسبة للمسافرين للخارج

خامسا– خدمات بنكية أخرى[2]:

1 – الحوالات البنكية: تتمثل في نقل الأموال من حساب إلى حساب آخر داخل نفس البنك، أي بين حسابين مفتوحين في بنكين مختلفين سواء كانا لشخص واحد أو لشخصين مختلفين حيث يتم اقتطاع مبلغ معين من حساب المدين و إضافته إلى الحساب الدائن و بالتالي ينخفض رصيد حساب الشخص المسحوب عليه و يزيد رصيد حساب الشخص المستفيد، وأمر التحويل قد يكون بريديا أو برقيا و هذا بالنسبة للمقيمين في نفس الدولة و لكن عند اختلاف الدول يكون التحويل خارجي و الحوالة خارجية و عادة يتبعها التحويل في نوع العملة ، و هذا يعني أن العملية تخضع لقوانين التحويل الخارجي و لرقابة البنك المركزي.

2– تحويل الاستحقاقات: و يكون ذلك عند موافقة البنك على طلب مؤسسة ما بإرسال رواتب موظفيها شهريا، و تسجيل الاستحقاقات الشهرية لكل موظف في حسابه المفتوح لدى نفس البنك – حساب صكوك – و قد يوافق البنك فيما بعد على طلب أي موظف منهم بتسديد فواتير الكهرباء و الهاتف المتعلقة به بصفة دورية.

3– إيجار الصناديق الحديدية: عادة ما يرغب الأشخاص في الاحتفاظ بفائض أموالهم في أماكن آمنة و هذا ما دفع بالبنوك إلى إنشاء صناديق حديدية لا تتعرض للسرقة أو حريق توجد في غرفة محصنة و تؤجر لمن يطلبها من زبائن و منشآت.

---

[1] بولوفة رابح،تقيم و تسير خطر **القرض في البنك التجاري**،رسالة ماجستير،فرع النقود و المالية،جامعة الجزائر،2001،ص51

[2] نفس المرجع،ص53

4 – تقديم المشورة للزبائن:و تتعلق بالميادين المالية،القانونية و الإحصاءات و كذا مشاكل التجارة الخارجية و الرقابة على التحويل الخارجي ...الخ.

المبحث الثالث: هيكلة البنوك التجارية:

إن التنظيم الإداري السليم يتحقق بالرقابة الفعالة و التخطيط و التنفيذ الدقيق و يلزم هنا التنسيق بين النظام الداري و النظام الفني،و لأجل ذلك يتم تحديد الخدمات المصرفية الرئيسة و يخصص لكل منها قسم فني محض مثل: قسم الحسابات الجارية، قسم الأوراق التجارية و غيرها، و كلما قلت هذه العمليات و الخدمات يتم دمج نوعين أو أكثر في قسم واحد.[1]

[1] خالد امين عبد الله،اسماعيل ابراهيم الطراد،مرجع سابق،ص 42

الشكل(3-1) الهيكل التنظيمي لأحد فروع بنك ما

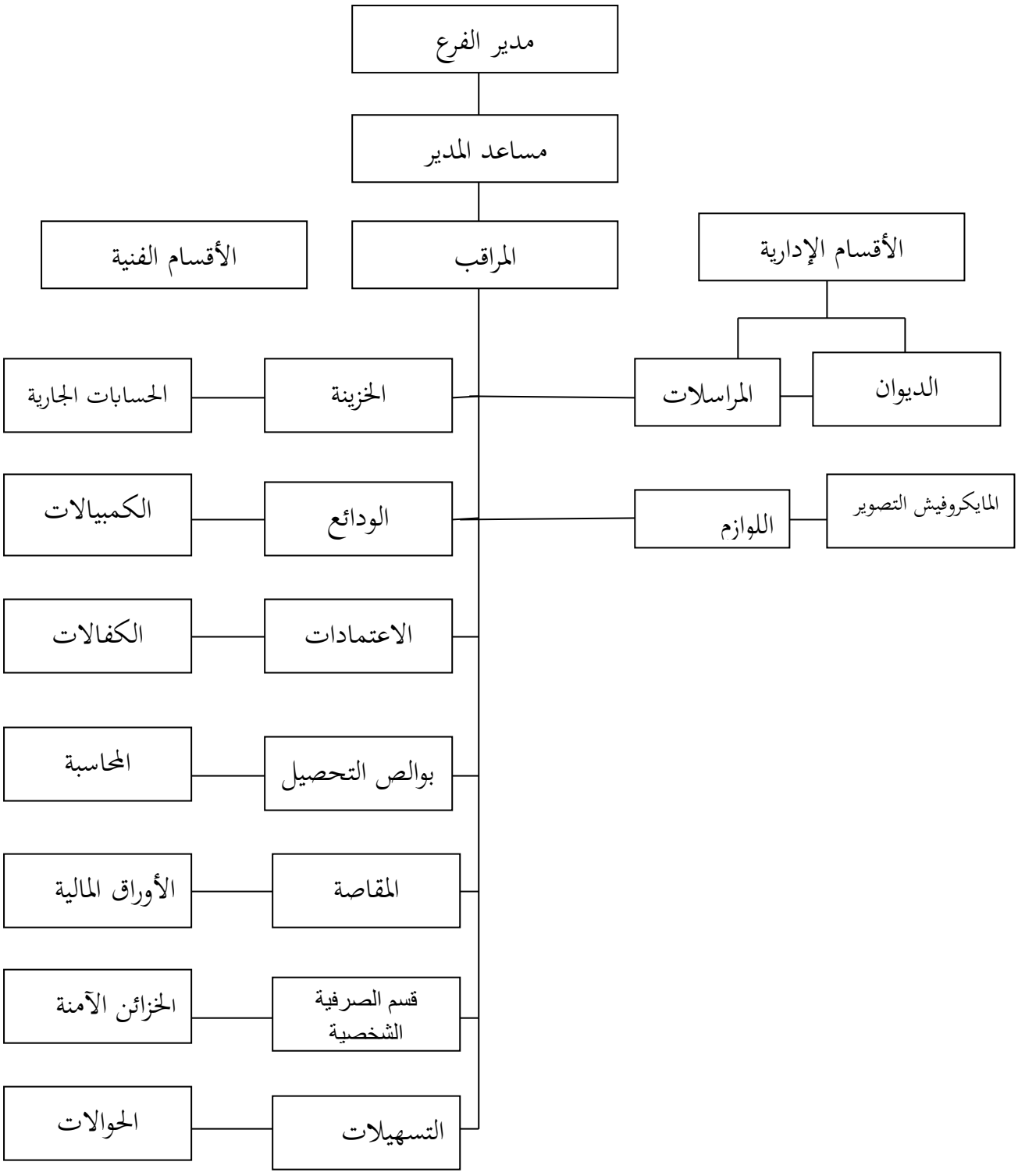

المصدر :خالد أمين عبد الله،إسماعيل ابراهيم الطراد،مرجع سابق،ص 43

المطلب الأول : الأقسام الفنية[1]:

وتنقسم إلى عدة أقسام هي

1– قسم الخزينة (الصندوق): تختص بتلقي الأموال النقدية التي يودعها العملاء ودفع الأموال التي يسحبها هؤلاء العملاء بموجب شيكات أو أوامر دفع من حساباتهم إلى حسابات أشخاص آخرين.

2 **– قسم الودائع** : ويختص بفتح كافة أنواع الحسابات للعملاء والقيد على كافة هذه الحسابات من دفعات أو سحوبات .

3- **قسم المقاصة** : يختص بتلقي الشيكات المحلية و الخارجية التي يودعها العملاء برسم التحصيل على بنوك أو فروع للبنك داخل الوطن لتحصيلها و إيداعها في حساباتهم و ذلك بإرسال عن طريق غرفة المقاصة في البنك المركزي بعد ضبطها وتجهيزها .

4– قسم الصرفة الشخصية : يقوم بتقديم كافة الخدمات المصرفية لكبار العملاء دون تنقلهم إلى مختلف الأقسام .

5– قسم الكمبيالات: يقوم بتقديم كافة الخدمات المصرفية لكبار العملاء أو الاحتفاظ بها لتحصيلها بتواريخ الاستحقاق لصالح الزبائن.

6– قسم الجوالات : يقوت بتحويل المبالغ من و إلى الخارج وصرف الشيكات المصرفية والسياحية وذلك لخدمة المسافرين والسياح وشراء وبيع العملات الأجنبية و الاحتفاظ بأرصدة كافية لتغطية حاجات البنك من تلك العملات وفتح حسابات العملاء بالعملات الأجنبية ..... إلخ.

7 – قسم الكفالات: ويقوم بإصدار تعهدات من البنك بطلب من العملاء بدفع مبالغ معينة لصالح جهات معينة وفي مدة محددة لأجل أغراض محددة (تسديد دين ،....)

8 – قسم الإعتمادات المستندة : يقوم بفتح الإعتمادات المستندية المكفولة ومتابعتها حتى الانتهاء من تنفيذها حسب الشروط المحددة .

[1] خالد امين عبد الله،اسماعيل ابراهيم الطراد،مرجع سابق، ص ص 48،47

9 – قسم التحصيل : يقوم بتحصيل قيم المستندات و وثائق الثمن لحساب مراسلين في الخارج أو لحساب عملاء محليين وهي واردة برسم التحصيل بالنسبة للبنك .

10 – قسم الحسابات الجارية : يختص بتلقي الودائع تحت الطلب من العملاء و تسجيلها في دفاتر محاسبة و إحصائية ، أما المحاسبية فتختص باقتطاع مبالغ معينة من حسابات العملاء مقابل خدمات بنكية مقدمة لهم ، أما الإحصائية فتختص بإضافة أية مستحقات للعملاء بالإضافة إلى الإستعانة بحوافظ الإيداع و السحب كالتسجيل في دفاتر اليومية والأستاذ ، وقد يتم دمج قسم الودائع و الحسابات الجارية في دائرة الودائع .

11 – قسم الأوراق المالية : يختص بكل العمليات المتعلقة بالأوراق المالية من تحصيل ، تسليف ، حفظ بالإضافة إلى خدمات أخرى كصرف هذه الأوراق نيابة عن العملاء .

12 – قسم تأجير الخزائن الأمنة : يقوم بتأجير الخزائن (الصناديق) للعملاء لحفظ ممتلكاتهم من مجوهرات وشهادات وغيرها مما يخشون ضياعه .

13 – قسم الاستعلامات و التسهيلات المصرفية : يقوم بدراسة أوضاع العملاء الراغبين في منحهم تسهيلات و تدوين هذه المعلومات في ملفات خاصة بعد إجراء التحدي الخاص و استفاء المعلومات من نفس العميل بالإطلاع الشخصي على الميزانية .

14 – قسم المحاسبة : يتم فيها تسجيل العمليات المالية المتعلقة بنشاطات البنك الرئيسية من خلال مجموعة من الإجراءات التي تتم يوميا توفيرا للسرعة في إعداد البيانات و الضمانات لمتابعة تسيير نشاط البنك و الرقابة عليه .

و تتكون هذه الإجراءات في إعداد كشوف الحركة اليومية ، إعداد كشوف المراجعة اليومية في السجلات الرسمية للبنك كأستاذ العام و المساعد و القيد على حساب المصروفات و احتساب رواتب الموظفين و عمل حساب الأرباح و الخسائر و تصوير الميزانية العامة .

المطلب الثاني: الأقسام الإدارية[1]

و تتمثل فيما يلي :

1 – قسم الديون : يقوم باستلام البريد الوارد و إرسال البريد الصادر وتوزيع البريد الوارد على الأقسام .

2 – قسم المايكروفيش (التصوير) : يقوم بتصوير كافة المستندات يوميا و الأعمال الشهرية و السجلات المهمة في البنك .

3 – قسم المراسلات و الأرشيف : يقوم بأعمال الطباعة وحفظ المراسلات .

4 – قسم اللوازم :ويقوم بحفظ اللوازم و العمل على صيانتها و تأمينها للأقسام الإدارية و الفنية المختلفة .

-إضافة إلى كل ماسبق ذكره ، هناك أشخاص تتوزع أعمالهم بين الإدارية و الفنية و على رأسهم مدير الفرع ، المساعد و المراقب و رؤساء الأقسام و مساعدوهم علاوة على الإداريين في أدنى السلم من مراسلين و حراس .

المطلب الثالث : أقسام الإدارة العامة للبنك [2]

إن الهيئة العامة للمساهمين هي أعلى سلطة إدارية في البنك ، حيث تقوم هذه الأخيرة بانتخاب مجلس إدارة يتولى الإشراف على نشاطات البنك بمخلف فروعه و تعيين مدير عام له يشكل مع نوابه و جهازه التنفيذي الأعلى الإدارة العامة للبنك و التي تشرف على كافة أعماله و أقسامه الإدارية و الفنية ، ومن أهم دوائر الإدارة العامة

1– شؤون المساهمين: وتتولى كل ما يتعلق بشؤون المساهمين من إصدار شهادات و توزيع أرباح ونقل ملكية أسهم، بالإضافة إلى علاقات البنوك المحلية منها و الأجنبية.

[1] بو هكة إمان، **البنوك التجارية و تحديات التجارة الالكترونية**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص بنوك و تأمينات،جامعة منتوري،قسنطينة2006-2007 ص 61

[2]. خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد،مرجع سابق، ص 50

2 – الشؤون القانونية : يختص بإرسال كافة أنواع المراسلات القانونية إضافة إلى دراسة مواقف البنك إذا كان طرفا في أحد المنازعات مما يترتب إلتزامات و مسؤوليات من قبل البنك إتجاه الغير مثل إلتزاماته و مسؤولياته عن إصدار طلبات الضمان أو اعتمادات مستندية .

3– التدقيق و التفتيش : إن مدير الدائرة يشارك في معظم اللجان المختصة في البنك و يكلف جهازه بالتدقيق و متابعة التوصيات الصادرة عنها والتي تنظم السياسات العامة حيث يقوم مدير دائرة التدقيق بوضع تقرير سنوي عن صحة عمليات البنك من واقع الملاحظات التي تجمعت لديه خلال العام حيث يرفعها لمجلس الإدارة أو المدير العام بالإضافة لقيامه بإعداد تقرير سنوي عن نشاطات دائرته وإقتراحات في تحسين و تطوير العمل في مختلف دوائر البنك .

4 – المحاسبة العامة : يختص بتلقي الكشوف التلخيصية لكل نوع من الأنواع الخدمات المصرفية و إجراء القيود في دفتر اليومية العامة و الترحيل منه إلى دفتر الأستاذ العام ، كما تقوم بتحديد نتائج أعمال البنك من ربح أو خسارة عن فترة مالية معينة و المركز المالي في نهاية الفترة ، كما تقوم الإدارة العامة بالمحاسبة فيما يخص الرواتب و المصروفات .

5– **الديوان :** يقوم بأعمال الطباعة ، استلام البريد الوارد و توزيعه على الدوائر المختلفة وإرسال البريد الصادر.

6 – الميكروفيش (التصوير) : يقوم بتصوير كافة المستندات الخاصة بالإدارة العامة والسجلات والقوائم المهمة في البنك.

7 **– شؤون الموظفين :** يختص بأمور الموظفين (تعيين ، ترقية ، إجازات ، تدريب ، تأهيل) إضافة إلى مشاريع جماعية كالتأمين الصحي و مشاريع الإسكان و صندوق التوفير .

8 – العلاقات الخارجية : تختص بالإشراف على نشاط البنك الخارجي فتختار مراسلي البنك و تتفق معهم على شروط العمل و تحتفظ بتواقيعهم و بأرقام المفاتيح السرية لبرقياتهم و تزودهم بالمفتاح البرقي للبنك كما تزودهم بالمعلومات التي يحتاجونها[1] .

[1] بو هكة إمان،مرجع سابق،ص63

9 – الدراسات و الأبحاث و المتابعة : تقوم برسم السياسة الائتمانية بما يضمن للبنك أكبر عدد ممكن من الربح مع توفير أكبر قدر ممكن من الأمان و إصدار النشرات المالية و الاقتصادية و الإحصائية عن النشاط المصرفي و الوضع الاقتصادي في البلد ككل .

10 – التسويق و العلاقات العامة: مهمتها تعميق الصلة بين البنك و عملائه ليظهر البنك كمؤسسة مالية تقدم الخدمات العامة وليس الفردية و يهدف إلى تحقيق الربح فقط.

11– شؤون الفروع : مهمتها تولي ما يتعلق بالفروع من المراسلات كالكشوف الشهرية، التعليمات الصادرة من البنك المركزي.

12– التسجيلات الائتمانية: مهمتها دراسة طلبات الائتمان لإبداء الرأي والموافقة على منح التسهيلات المطلوبة أو رفضها بالإضافة إلى متابعتها[1].

13– الاستثمار: تتولى الاستثمارات الخاصة بالبنك سواء في اذونات الخزينة أو السندات أو الأسهم أو مختلف المشاريع.

14– الحساب الآلي: تتولى الإشراف على الكمبيوتر في الإدارة العامة من تحليل وبرمجة وتشغيل وكل ما يتعلق بهذا المجال من تطبيق و تطوير.

15– المشتريات ولوازم الصيانة: تتولى تامين كافة احتياجات البنك من مشتريات ولوازم ضرورية لتسيير عمله إضافة إلى تسيير المباني والآلات.

ليس بالضرورة وجود جميع الأقسام والدوائر سابقة الذكر في كل بنك تجاري فالأمر متوقف على الأوضاع الخاصة بكل منها على حدى[2].

[1] خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد،مرجع سابق ،ص 52

2 نفس المرجع،ص 53

الشكل (4-1): الهيكل التنظيمي للإدارة العامة لبنك تجاري

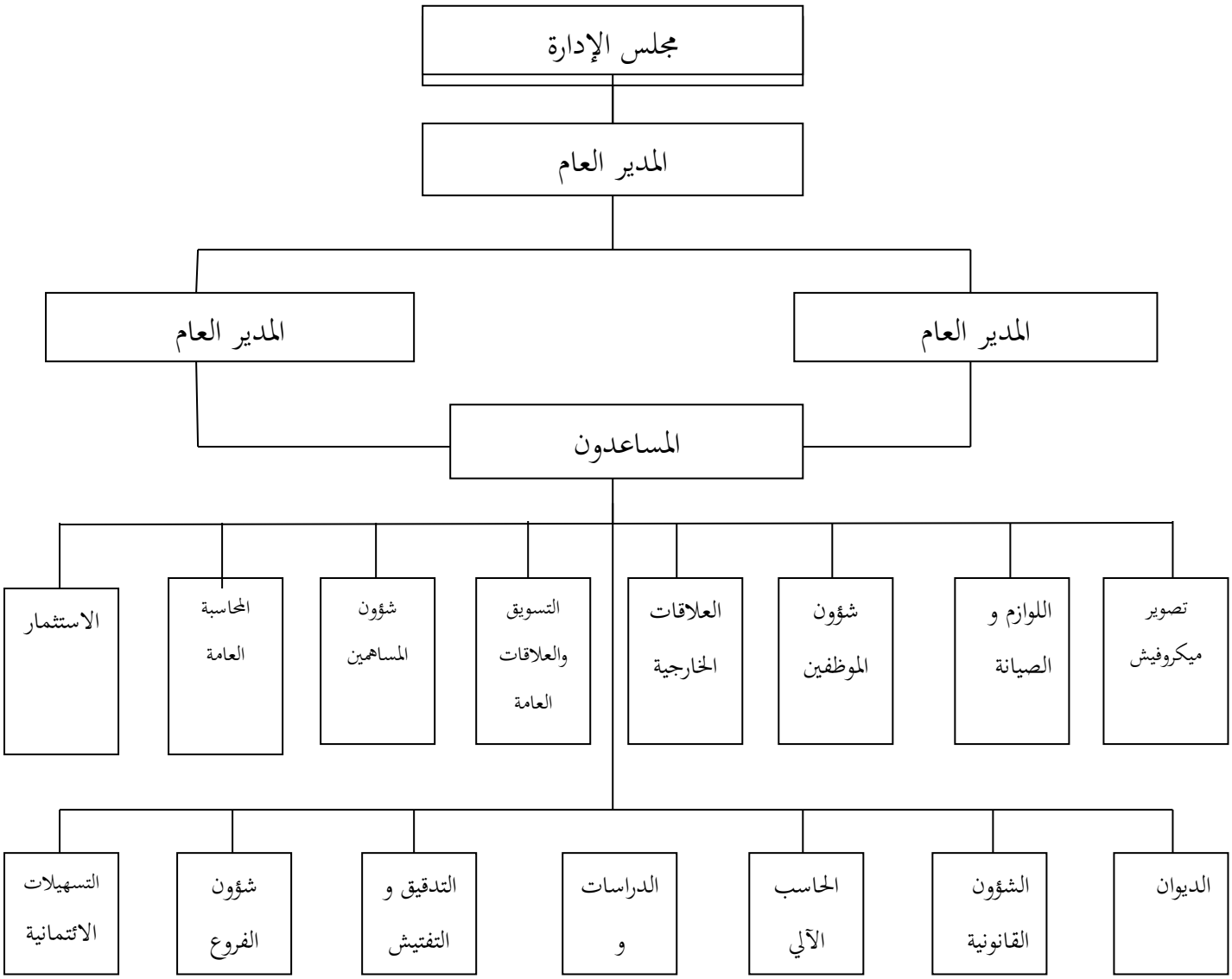

المصدر: خالد أمين عبد الله، إسماعيل ابراهيم الطراد،مرجع سابق،ص 44

خلاصة:

في الأخير نلاحظ إن البنوك تشهد نشاطا كبيرا، حيث برمجت نشاطات هامة في مجال إعادة التنظيم، هادفة إلى إستراتيجية التقليص من الكلفة المتوسطة للموارد المصرفية (من خلال فعالية متزايدة في مجال جمع الأموال وتوظيفها ووسائل الدفع الحضرية)، إن هذا التقليص الذي يتم عن طريق التحسين المنشود للمردودية يسمح بتحسين القدرة على التمويل الذاتي وعصرنه البنوك والاستجابة إلى المطالب المشروعة للزبائن بخدمات أفضل.

كما اعتبر قانون القرض والنقد نقطة انعطاف في مسار المنظومة المصرفية ويلمس التغيير في نشاط كل البنوك بدءا بالبنك المركزي، البنوك التجارية وكذا المؤسسات المالية الأخر.

تمهيد

يلعب الادخار و الاستثمار دورا كبيرا وهاما إحداث النمو و التقدم الاقتصادي. فالاستثمار تظهر الأهمية الاقتصادية له كمتغير اقتصادي من خلال الدور الذي يلعبه في مسار النظام الاقتصادي، و تطوره حركيا لاسيما و أنه وثيق الارتباط و الصلة بصورة مباشرة أو غير مباشرة بالادخار. فالمدخرات هي ركن أساسي في بناء الأصول المنتجة و تدعيم الطاقة الإنتاجية فمن شأنها أن تخفف من مشكلة الدين الدولي، لذا فهي تحتل مكانة كبيرة من شأنها أن تدفع بعجلة التنمية و تزيد في الاستثمارات، و بالتالي تساهم في تلبية بعض احتياجات التمويل.

وعليه سوف نتطرق من خلال هذا الفصل إلى كل من الادخار والاستثمار والى العلاقة الموجودة بينهما. بحيث سنتطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: مفاهيم حول الادخار

المبحث الثاني: مفاهيم حول الاستثمار و التمويل

المبحث الثالث: دور البنوك التجارية في عمليتي الادخار و الاستثمار

المبحث الأول: مفاهيم حول الادخار

يعتبر موضوع الادخار من أهم الموضوعات الاقتصادية التي لقيت تركيزا كبيرا في التحليل والدراسات الاقتصادية، نظرا لما يمثله هذا المتغير من أهمية على المستوى الوطني، حيث يعد ركيزة من ركائز التنمية الاقتصادية . فالادخار هو المصدر الأساسي المرغوب لتمويل الاستثمارات الوطنية، دون الحاجة إلى التمويل بالعجز أو استخدام القروض الأجنبية، ومتى توفرت المدخرات كانت كلفة الاستثمار ضعيفة، وهذا لكون الوفرة في الادخار تؤدي إلى تراجع سعر الفائدة بالنسبة للاقتصاد الرأسمالي، وهذا ما يشجع على إقامة الاستثمارات والتوسع فيها. فمن ضروريات التنمية إذن ؛ هو تعبئة الادخار المحلي لكي يحدث الاستثمار الكافي للتعجيل بالنمو الاقتصادي.[1]

المطلب الأول : مفهوم و أنواع الادخار

أولا– المفهوم العام للادخار: يرتبط الادخار بالعديد من المعاني تجملها:

– إن الادخار يعني تجنب جزء من إنفاقات الفرد مع المحافظة عليه لوقت الحاجة وكذلك الادخار يعتمد على التدبير أي التفكير الواقعي المنظم لدى إنفاق الفرد لماله مع التحكم في تصرفه، ليس فقط من أجل تجنب العواقب غير المرغوب فيها، بل ومن اجل تحقيق الأهداف التي ينشدها.

وإجماليا تتمثل المدخرات في كل ما يفيض من الدخل بعدما ينفق على الاستهلاك وبناءا عليه فان الادخار هو الامتناع عن الإنفاق على الاستهلاك وتكمن أهمية المدخرات في تمويل الاستثمارات المقررة في الخطة، حيث أن التمويل يتم عن طريق المدخرات المحلية وفي حالة عدم كفايتها فإنها تستكمل عن طريق المدخرات الخارجية في صور قروض وتسهيلات ائتمانية.

ثانيا– أنواع الادخار: يمكن تقديم الادخار حسب عدة تقسيمات مختلفة هي كالتالي:

1– حسب طبيعة التكوين:

الادخار من حيث طبيعة تكوينه، ينقسم إلى قسمين رئيسيين، ادخار اختياري و ادخار إجباري ، فالفرد يحتجز جزءا من دخله ليستثمره لصالحه و صالح المجتمع معا إذا عرف السبيل إلى الاستثمار بماله عن طريق أحد الأوعية

[1] أحمد سلامي ،**مجلة الباحث** ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ،عدد2012/11،ص35

الادخارية، و الدولة تحتجز جزءا من دخلها القومي تستثمره لصالحها العام و لصالح المواطن و الفرد و تشجع المدخرات الفردية لصالح المدخرين و لصالح المجتمع عامة[1].

1-1 الادخار الاختياري: وهو شكل أساسي من أشكال الادخار و يتم عن طريق اقتناع الفرد اقتناعا إراديا مقدما بالامتناع عن استهلاك جزء مما يحصل عليه من دخل، و استثماره بقصد إحداث توازن مرغوب فيه من جانب الفرد بين ما يحصل عليه من فائدة عاجلة و فائدة آجلة تترتب على تجنيب هذا الجزء من الدخل لسبب أو لآخر و على ضوء اعتبارات مستقبلة تتصل بالفرد أو أسرته أو من يخلفهم من بعده حين يكون قد أتم دوره في الحياة. [2]

و وسائل الادخار الفردي متعددة نذكر منها:

1-1-1 الحسابات الجارية: وهي تلك التي يستخدمها الفرد لتكوين حصيلة ادخارية تحقق أهداف معينة له، و تتنوع هذه الحسابات بما يتفق و اتجاهات الفرد نفسه فقد تتم هذه الحسابات عن طريق الأجهزة الادخارية:كصندوق التوفير و الاحتياط و بنوك الادخار و البنوك التجارية، و بالتالي فإن الأفراد يحصلون على فوائد هامة تعتبر توظيفا حقيقيا للأصول المدخرة كما أنها تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية التي تقوم بها الدولة.

1-1-2 الودائع: تتميز هذه الودائع بخاصية و هي أنها تكون دائما تحت تصرف أصحابها كلما احتاج إليها، و تمكن لهم السحب كما شاءوا دون أي إشعار مسبق ولا يحق للبنك وضع قيود أمام أصحابها أثناء السحب و لا يمكن لأصحاب هذا النوع من الودائع الحصول على فوائد، وعلى الرغم من أن البنك بإمكانه استعمال هذه الودائع في منح قروض استثمارية.

1-1-3شركات التأمين على الحياة: إن شركات التأمين على الحياة وسيلة يلجأ إليها الأفراد للادخار، فالفرد المؤمن في هذه الشركات يلتزم بدفع أقساط محددة يتفق عليها حسب جداول تضعها هذه الشركات على أن يتم إيداع هذه الأقساط في مواعيدها المقررة التي يتفق عليها، و بصفة منتظمة طوال مدة التأمين في مقابل الحصول على حصيلة مالية معينة يتفق عليها في حال حصول أخطار معينة يتفق عليها كالعجز أو الوفاة... الخ

[1] إسماعيل رياض، **الادخار في المجتمع الاشتراكي**، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1974، ص33

[2] المرجع نفسه، ص 34

ونظرا لأن هذه الشركات تتحمل التعويض على الأخطار أنها لا ترد المبالغ المدخرة كاملة لأصحابها في حالة مطالبة الفرد بتصفية مبالغ تأمينه و لذلك فإن المدخر لدى شركات التأمين على الحياة يواظب عادة على الادخار ضمانا للحصول على الحصيلة التي يستهدفها من تأمينه.

1-1-4- الأسهم و السندات:

أ- الأسهم: عبارة عن أوراق مالية ملكية صاحبها لجزء من رأس مال المؤسسة التي أصدرته و تعتبر الأسهم من الأوراق المالية المتداولة في بورصة القيم المنقولة، حيث يسمح السهم لصاحبه بالاستفادة من عائد يتمثل في ربح السهم أو الحصة و كذا تحمل الخسارة في حالة تحققها، و يعتبر السهم كمحفظة مالية ادخارية لصاحبه حيث يسيرها بالشكل الذي يحقق له أفضل تكوين مالي ممكن كتقديم القروض مثلا.

ب- السندات: فهي أوراق مالية تثبت دائنية حاملها للمؤسسة المالية التي أصدرتها ويتميز السند بخاصيته أن حامله يستفيد من دخل ثابت يتمثل في الفائدة، و يحصل عليه طيلة عمر السند، إذ السند يعبر في الواقع عن ادخار حقيقي.[1]

و المدخرات الفردية، مهما كانت مدخرات صغيرة، فإنها تتجمع إلى مدخرات كبيرة و تصبح إضافات لرأس المال تستثمر في خطة التنمية و لها بذلك أهميتها من حيث ضرورتها الاقتصادية للخطة و من حيث ضرورتها لرفع المستوى المعيشي العام و هكذا تصبح المدخرات الفردية أهمية لا تقل عن أهمية المدخرات التي تحتجزها الدولة من دخل القطاع العام و كذلك تساهم المدخرات الفردية مساهمة فعالة في تحقيق فرص العمل و تحقيق الدخول الملائمة للأفراد و بالتالي للأسر.

لذلك أصبح لهذا الشكل من الادخار كيانه من حيث اعتباره مقياسا لتقدم الشعوب بمعنى أن حجم المدخرات الفردية الاختيارية، و عدد المواطنين في هذا الادخار يعتبران معيارا لوعي الشعب و تعبيرا عن مدى استجابته لمتطلبات تقدمه و رقيه.

1-2- الادخار الإجباري: هو شكل أساسي من أشكال الادخار الذي تلجأ إليه الدولة لصالحها و لصالح المواطن نفسه، يقصد به ذلك الادخار الذي يتحقق باقتطاع جزء من الدخل بصورة إلزامية و من ثم يتمثل في

[1] إسماعيل رياض، مرجع سابق.ص34

إحداث قيد على الميل الطبيعي للاستهلاك، خاصة لدى الأفراد. و تلجأ الدولة لمثل هذا الادخار لعدة أسباب تتمثل في كونه مصدرا لتمويل المشاريع الاستثمارية كشق الطرقات و بناء المدارس،... الخ، إضافة إلى كونه منفعة للفرد المدخر نفسه كالمعاشات و الاشتراكات، الضمان الاجتماعي..... الخ [1]و ذلك مثل مدخرات الأفراد لدى الدولة – للتأمين و معاشات التقاعد- و كذلك التأمينات الاجتماعية، و الادخار الإجباري الناجم عن التضخم، و قد احتل هذا النوع من الادخار أهمية كبيرة في أدب التنمية، خاصة فيما يتعلق بمشاكل التنمية الاقتصادية في البلدان النامية و ذلك لضالة الدخل القومي من جهة، و زيادة النسبة المتخصصة للاستهلاك من هذا الدخل من جهة أخرى، و بالتالي فإن الادخار الاختياري، قد لا يكون كافيا لتمويل الاستثمارات الجديدة إضافة إلى الصعوبات التي تعيق رفع معدل هذا النوع من الادخار. ويتضمن هذا الشكل من الادخار ما يلي:

1-2-1 الادخار لصالح الدولة: هو نوع من الادخار الذي تتضمنه خطة الدولة و تلتزم به بالامتناع عن استهلاك جزء من الإنتاج و من ذلك احتجاز جزء من الأرباح في المؤسسات و مشروعات القطاع العام و حصيلة الرسوم و الضرائب التي تحددها الدولة على السلع المستوردة أو المنتجة محليا و أنواع الضرائب و الرسوم الأخرى.

1-2-2 الادخار لصالح المواطن: هو نوع الادخار الذي تتضمنه أيضا خطة الدولة و تلتزم به كمشروعات التأمينات الاجتماعية و المعاشات. وبالتالي فإن الدولة تقوم بهذا النوع من الادخار باعتبارها ملزمة بالتنمية الاقتصادية و الاجتماعية للمجتمع و بالتالي حماية المواطن و تأمين مستقبله. [2]

2- حسب الحدود الجغرافية: من الضروري التميز بين النشاطات الاقتصادية من إنتاج أو استهلاك أو ادخار أو تبادل التي تحدث داخل الحدود الجغرافية لدولة ما و ما تتم خارج حدودها، و يكون ذلك من خلال مفهومي المحلي و الوطني.

2-1 الادخار المحلي: هي عبارة عن مجموع مدخرات دولة داخل حدودها فهي تعبر عن مجموع مدخرات القطاع العائلي و مدخرات قطاع الأعمال و مدخرات الدولة و المؤسسات و الشركات التابعة لها.

[1] كبير مولود، **الادخار وعلاقته ببعض المتغيرات الاقتصادية دراسة تحليلية قياسية في الجزائر**، رسالة ماجستير،فسم العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر،2004،ص6

[2] المرجع نفسه، ص 34.

2-2 الادخار الوطني: هو الادخار المحلي المتولد من جانب أطراف النشاط الاقتصادي داخل حدود الدولة بالإضافة إلى جزء يتكون في الخارج و هو صافي المعاملات الخارجية و يقصد بهذا الأخير الفرق بين قيمة الصادرات و الواردات من اتساع و الخدمات للدولة المعنية[1]، أي أنه مجموع الادخار المحلي الإجمالي مضافا إليه صافي دخول عناصر الإنتاج العاملة في الخارج.

3- حسب نوع المدخر (المصدر):

عند تحديد الادخار حسب مصادره يظهر ثلاث أعوان اقتصاديين هم: [2]

- العائلات – المؤسسات – الدولة و الجماعات المحلية.

3-1 ادخار العائلات: و يتمثل في الادخار الذي يقوم به الأفراد عندما تفيض دخولهم على ما ينفقونه على الاستهلاك و يوجه الفائض على الادخار بأن يوضع في صناديق التوفير أو بوالص التأمين، أو الودائع الآجلة، أو شراء أوراق مالية، أو الاكتتاب في أسهم الشركات.

3-2 ادخار المؤسسات: يمثل ادخار المؤسسات (قطاع الأعمال الخاص و العمومي) في كل ما تخصصه الشركات و المؤسسات المنتجة و التجارية و ذات الطابع الخدمي من أرباحها في زيادة استثمارها.

3-3 ادخار الحكومة و الجماعات المحلية(الدولة): تعمل الحكومات دائما على تنمية مواردها، و إلى تخفيض نفقاتها بغية تحقيق فائض توجهه إلى تمويل الاستثمار أي تكوين رأس مال حقيقي جديد، أو تودعه كاحتياطي لمواجهة ما يطرأ من عجز في الميزانية العامة للدولة في السنوات المقبلة و نقصد بالعجز زيادة قيمة النفقات عن الإيرادات، هذا الفائض هو ما يعبر عنه بالادخار الحكومي. يتحقق الادخار الحكومي بالفرق بين الإيرادات الحكومية الجارية و النفقات الحكومية الجارية، و تتمثل أهم الإيرادات الحكومية في حصيلة الضرائب التي تمثل اقتطاعا نهائيا من دخول الأفراد و المؤسسات من جانب الدولة. هذه الضرائب تحتل مكانة مميزة و أهمية كبيرة في التشريعات المالية، لما لها من نتائج إيجابية لا يستهان بها في دعم الموازنة العامة، باعتبارها إحدى الأدوات الهامة

[1] عبد الله الصعيدي، **الادخار و النمو الاقتصادي**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1989، ص 24.

[2] سلامي أحمد، **دراسة قياسية لأهم محددات دالة ادخار العائلات الجزائرية خلال الفترة (2006-1970) و التنبؤ بمكوناتها**، رسالة ماجستير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007، ص ص 11- 12.

للسياسة الاقتصادية للدولة، بالإضافة إلى ما تحققه من أهداف في مختلف المجالات و منها تمويل النفقات العامة لتحقيق تنمية شاملة في مختلف الأصعدة و المجالات.

دوافع الادخار: تختلف دوافع الادخار من إنسان لأخر حسب قوتها أو ضعفها وهذا الاختلاف قد يرجع للعوامل التالية:

أ. الطبقة العمرية التي ينتمي إليها الإنسان، فبالقطع تختلف ميول ودوافع الادخار لدى الطفل عن الشاب عن كبار السن.

ب. البيئة الاجتماعية المحيطة بالفرد وتتمثل في الطبقة الاجتماعية..... والمستوى التعليمي والمستوى الثقافي والحضاري.

ج. السياج الثقافي الذي يحيا خلاله الإنسان.... حيث أن النشأة الثقافية تلعب دورا هاما في تأثيرها على شخصية الإنسان اتجاه كل أمور حياته. ويمكن إجمال أهم دوافع الادخار بصفة عامة فيما يلي:

- دوافع الاقتناء أو خدمات معينة.
- الأمان.
- دوافع الربح.
- القدرة على إشباع الحاجات في المستقبل[1].

[1] كبير مولود، مرجع سابق، ص5

المطلب الثاني : نظريات الادخار

أولا– النظرية الكلاسيكية: أعطى الكلاسيكيون أهمية للادخار فبرؤوا بأن الادخار هو مصدر للاستثمار أي أن كل الاختيارات موجهة للاستثمار. فالتحليل الكلاسيكي إذن ينظر بأن كل زيادة في الادخار تؤدي إلى الزيادة في الاستثمار أما إذا حدث العكس ينخفض الاستثمار.[1]

لكن الكلاسيكيون درسوا هذه العلاقة بين الادخار و الاستثمار فاستنتجوا أن هذه الزيادة أو الانخفاض مرتبطة بسعر الفائدة لأن سعر الفائدة هو المحفز و المحرك الأساسي للادخار والمؤثر الأساسي على الاستثمار.

فالادخار هو بمثابة عرض للنقود المدخرة أما الاستثمار فهو الطلب على هذه النقود، فإذا ارتفع سعر الفائدة ينخفض الطلب على النقود أي انخفاض الاستثمار إما إذا حدث العكس يرتفع الاستثمار.

ثانيا– النظرية الكيترية:

ركز كيتر في تحليله للادخار على مدى أهمية الدخل وكيفية التعرف فيه و رأى أن الادخار ممكن تحديده بواسطة الدخل المتاع ولكنه تصور حالات أخرى قد تكون فيها العلاقة بين سعر الفائدة و الادخار عكسية [2] كالشخص الذي يهدف إلى تحقيق دخل ثابت بعد سن التقاعد عن العمل فارتفاع سعر الفائدة قد يدفعه إلى تقليل مدخراته.

ثالثا– النظرية النيوكلاسيكية:

إن الدراسات التي أجريت بعد الحرب العالمية الثانية زرعت بذور الشك في النظرية الكيترية نتيجة فشل التنبؤات القائمة على افتراضات كيتر ويرجع ذلك إلا أنها لم تؤخذ في الحساب أن السلوك الاستهلاكي و الادخار للأفراد يتأثر بعوامل أخرى بالإضافة لمستوى الدخل التجاري وهذا ما أظهرته دراسات النظرية النيوكلاسيكية التي ترى بأن الادخار بواسطة الأفراد و العائلات يكون أهم مصدر للأموال القابلة للاقتراض [3].

[1] عبد الرحمن **يسري أحمد،النظرية الاقتصادية**،الدار الجامعية،القاهرة،1997،ص ص 80-82

[2] المرجع نفسه،ص 82

[3] المرجع نفسه،ص 83

رابعا– النظرية الكينزية : صاغ هذه النظرية الاقتصادي كينز فقد انتقد كينز الأساس الفكري للمدرسة التقليدية وهو قانون " ساي " واستنتج أنه ليس ضروريا أن يوفر العرض طلبا مساويا له وذلك لأنه ليس بالضرورة أن كلما ينتج يستهلك ولا كل دخل ينفق على الاستهلاك .لقد ذكر كينز أن الادخار عبارة عن فضلة (Résidu) متبقية من الدخل بعد الإنفاق على الاستهلاك، فقد اعتبر أن الدخل يعتبر المتغير الأساسي وأن المدخرين ينظمون استهلاكهم حسب الدخل المتحصل عليه، أي أن الفرد يستهلك حسب دخله وما تبق ى من هذا الأخير يدخر.[1]

إذن : الادخار = الدخل – الاستهلاك

المطلب الثالث: أهمية الادخار و العوامل المؤثرة عليه

أولا– أهمية الادخار:

1–أهمية الادخار في النظرية الاقتصادية [2]:

للادخار أهمية كبرى في حياة الفرد و المجتمع فبالنسبة للفرد، فإن الادخار يمكنه من مواجهة أحداث المستقبل غير المتوقعة و الاحتياط للطوارئ كما أنه يشكل مصدر للدخل في حياة المرضى و العجز و الشيخوخة ويمكن الفرد من توريث قدر من الثروة لأبنائه ليساعدهم على مواجهة متطلبات الحياة وبالنسبة للمجتمع يمكن القول أن عملية التنمية الشاملة تتطلب العديد من العوامل لتحقيقها والوصول بالاقتصاد القومي لمرحلة النمو الذاتي ويبرز رفع معدل الادخار القومي كواحد من أهم تلك العوامل.مع التأكيد على ضرورة مشاركة وتعاون عوامل أخرى منها الأيدي العاملة الفنية المدربة والمهارات الإدارية والتنظيمية و الموارد الطبيعية ذات النوعية الجيدة والمستوى الفني التكنولوجي المناسب و المناخ السياسي الاجتماعي الموائي إلى جانب البيئة المواتية على المستوى الدولي.

كما تبرز أهمية الادخار، من ناحية أخرى في الحد من الضغوط التضخمية. ذلك أنه طالما أن الحد من زيادة الاستهلاك زيادة مفرطة شرط ضروري لتحقيق الاستقرار النقدي و التخفيف من حدة الضغط الناشئ عن زيادة الطلب الكلي و هو عادة ما يسحب عملية التنمية.

[1] خالد واصف الوزني، أحمد حسين الرفاعي، **مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الخامسة، دار وائل للنشر، الأردن، 2002،ص164

[2] محمد عبد الغفار، **مشكلة الادخار في مصر**، الناشر زهراء شرق القاهرة الطبعة 1997، ص32

إن سياسة رفع معدل الادخار من الدخل المتزايد تؤدي إلى التخفيف من حدة التضخم إذ تتبعنا أهمية الادخار في الأدب الاقتصادي لوجدنا أن هذه الأهمية ظهرت جلية عند التقليديين في القرن الثامن عشر و التاسع عشر، كما اتضحت أيضا عند أصحاب نماذج النمو الاقتصادي عقب الحرب العالمية الثانية و حتى الوقت الحاضر.

1-2 أهمية الادخار عند التقليديين:

أهم التقليديون بالنمو الاقتصادي زيادة ثروة الأمم ولذلك أعطوا أهمية بالغة للتراكم الرأس مالي أي التكوين الادخاري وتوجيهه نحو الاستثمار.

فقد نظر التقليديون "أدم سميث" إلى التراكم الرأسمالي دافعا المزيد من التخصص وتقسيم العمل. ولتطبيق فنون الإنتاج الحديثة ولزيادة المدخول، ومن ثم توسيع الادخار مما يؤدي إلى زيادة الاستثمار الناتج. ولذلك التقليديون خاصة "ريكاردو" للأرباح أهمية خاصة لأن طبقة الرأس مالية في نظرهم ، هم الذين يدخرون، يقومون بالتراكم الرأسماليين وقد وجب "ريكاردو" في زيادة الأجور قيدا على عملية التراكم ولذلك فقد نادى بفكرة أجرة الكفاف بحيث لا يتعدى أجور العمال المستوى اللازم للمحافظة على حياتهم و استمرارهم في الإنتاج.

أي أن المشكلة في نظر التقليديين لم تكن زيادة الطلب كفاف طبقا "ساي" للأسواق و إنما المشكلة هي زيادة الادخار الرأسمالي لزيادة الإنتاج "العرض".

1-3 أهمية الادخار نماذج النمو الاقتصادي:[1]

عقب الحرب العالمية الثانية خلال الخمسينات و الستينات من هذا القرن ظهرت عدة نماذج للنمو الاقتصادي اهتمت بالبحث عن العوامل التي تؤدي إلى استمرار وزيادة معدل نمو الدخل القومي وقد برزت أهمية الادخار في ثلاث نماذج منها " نموذج أرثلر لويس" و نموذج " هارود دومارHarrodo domar " ثم نموذج النمو الذهبي " the golden grosth" عند فليبس " E.S. phelips "

[1] محمد عبد الغفار، مرجع سابق، ص32

1-4 أهمية الادخار في نموذج هارود – دومار :[1]

يعَد من أكثر النماذج اتساقًا وشيوعًا، تم تطويره في الأربعينيات، ويرتبط باسمي الاقتصاديَّيْن البريطاني" روي هارولد "والأمريكي" إيفري دوما"، يركز النموذج على الاستثمار كضرورة حيوية لأي اقتصاد، ويبين أهمية الادخار في زيادة الاستثمار كمتطلبات لرأس المال وعلاقتها بالنُّمو، يفترض النموذج وجود علاقة تربط الحجم الكمي لرصيد رأس المال بإجمالي الناتج القومي، لتعرف هذه العلاقة والمشكلة لنسبة رأس المال إلى الناتج في الأدب الاقتصادي بمعامل رأس المال... فنموذج هارولد دومار يبين أن تحقيق عملية التنمية يتطلب زيادة الادخار، وبالتالي الاستثمار السريع لزيادة سرعة النُّمو، وأساس النُّمو أن رأس المال الذي يخلق عن طريق الاستثمار في المصانع والمعدات هو المحدد الرئيسي للنمو، وهو يعتمد على مدخرات الأفراد والشركات الذين يقومون بالاستثمارات الممكنة، أما عن نسبة رأس المال إلى الناتج أي معامل رأس المال فإنه ببساطة مقياس لإنتاجية الاستثمار أو رأس المال.

1-4 أهمية الادخار في نموذج "لويس":[2]

ينطبق نموذج "لويس" على الدول ذات فائض العمالة ومن ثم فهو ينطبق على معظم الدول النامية باستثناء بعض الأجراء من أمريكا اللاتينية حيث يوجد بعض العجز في قوة العمل من الرجال. وأيضا بعض الدول النامية ذات الندرة السكانية وقد أعطى "لويس" الادخار دورا حالما في عملية النمو الاقتصادي واعتبر أن العقبة أمام تحقيق المزيد من الاستثمار في الدول الأقل تقدما تكمن في أن الميل الحدي للادخار منخفض جدا وأن المشكلة الرئيسية في نظرية النمو الاقتصادي تشكل في تفهم العملية التي يمكن من خلالها أن تتحول دولة من ادخار 5% إلى ادخار 12 % سنويا مع كل التغيرات في المواقف و المؤسسات و الفنون و الأساليب التي تصاحب ذلك.

ويعتقد "لويس" أن الادخار في الدول المتخلفة تقوم به وحدات اقتصادية تكون الأرباح مصدر دخلها ويرجع السبب في انخفاض الادخار بالدول المتخلفة إلى كون القطاع الرأسمالي عام أو خاص، صغير الحجم. فإذا ما أصبح هذا القطاع كبير و أصبحت الأرباح تكون نسبة كبيرة من الدخل القومي مما يعني زيادة دعم العدالة في توزيع الدخل لصالح الأرباح. فإن الادخار يصبح أكبر نسبيا مما هو عليه، ولكن إذا ما كانت عدم عدالة توزيع الدخل

[1] عبلة عبد الحميد بخاري، **التنمية والتخطيط الاقتصادي: نظريات النُّمو والتنمية الاقتصادية**، الجزء الثالث، جامعة الملك عبدا لعزيز، السعودية 2009، ص 41

[2] المرجع نفسه ،ص45

القومي لصالح ملاك الأراضي و التجارة، فإن "لويس" يعتقد أن هناك فرصة ضئيلة لزيادة الادخار الاختباري اللازم لتمويل الاستثمار.

كما يقيم "لويس" علاقة معدل الادخار وبين مستوى التنمية (متوسط الدخل القومي) ففي الدول المتخلفة يتزايد معدل الادخار مع نمو متوسط دخل الفرد أما في الدول الأكثر تقدما فإن هناك مبررا ضعيف التوقع علاقته موجبة بين معدل الادخار و متوسط دخل الفرد.

1-5 أهمية الادخار في النموذج الذهني للنمو "فيليبس":

ركز "فيليبس" في هذا النموذج على البحث عن العلاقة المثلى بين الاستهلاك و التراكم الرأسمالي نظرا لما تمثله هذه العلاقة من أهمية لزيادة الدخل القومي وينطبق البحث عن الأمثلة هنا حقيقة أن هناك معادلة صعبة تتمثل في أن الدخل القومي يستخدم لغرضين الاستهلاك والتراكم أو الادخار. وبينما يؤدي زيادة التراكم إلى تخفيض إمكانيات الاستهلاك الحالي فإن زيادة الاستهلاك تؤدي إلى تخفيض إمكانيات الاستهلاك في المستقبل حيث أن زيادة الادخار التي تؤدي إلى زيادة الاستثمار و الدخل يكون على حساب الاستهلاك الفردي خلال مسار نمو الثابت يكون مساويا لمستوى الأرباح في الاقتصاد القومي و هذا يعني أنه على طول مسار النمو هذا يكون معدل العائد على رأس المال في اقتصاد تسوده المنافسة. مساويا لمعدل النمو الطبيعي أو أي مستوى آخر من الاستثمار سيؤدي إلى تحقيق مستوى استهلاك أقل خلال هذا المسار التوازني للنمو.

نلخص مما تقدم بشأن أهمية الادخار إلى أن الاقتصاد يحفل بالعديد من الكتابات و النماذج الاقتصادية التي أدلت دور الادخار عناية كبيرة ذلك لأهمية هذا الدور في تحقيق النمو الاقتصادي و الحد من الضغوط التضخمية.

ثانيا- العوامل المؤثرة في عملية الادخار:

ونجد من الأهمية أن نعرض مختلف العوامل التي تؤثر في عملية الادخار كالأتي:

1- العوامل الاقتصادية:

تعد العوامل الاقتصادية التي تؤثر في عملية الادخار فنجمل أهمها فيما يلي:

الدخل –كمية النقود – التي يحصل عليها الفرد نتيجة أداء لعمل معين بالإضافة إلى كافة المبالغ التي يتلقاها الفرد نتيجة استثمارات خاصة لمختلف صورها..... تتوقف العلاقة بين الدخل و الادخار من حيث ارتفاع الدخل و انخفاضه فقط و إنما يتوقف ذلك على طريقة توزيع الأفراد لدخولهم ولثرواتهم بين الاستهلاك و الادخار و يتوقف

الاحتمالي.... يتمثل في الإضافات أو المصروفات غير المتوقعة من الدخل.

وبناءا عليه فان الدخل يؤثر على الادخار وفقا لعدة عوامل هي:

- إذا زاد دخل الفرد على إنفاقه فسوف يتمكن المستهلك من توزيع دخله بين الإنفاق و الادخار، فيزيد نسبة الادخار. أما في حالة انخفاض الدخل فتزيد نسبة الإنفاق إلى الدخل وتقل نسبة الادخار والعكس في حالة زيادة الدخل.

- إن حجم الأسرة ودخلها يؤثر على إنفاق إلى حد كبير فيزيد إنفاق الأسرة مع زيادة عددها ودخلها بصورة إجمالية وهذا يؤثر على الميل الحدي لكل من الاستهلاك و الادخار.

- إن عملية بيع بالائتمان تزيد من نسبة الإنفاق على حساب الادخار خصوصا لمحدودي الدخل لتغطية متطلباتها على حساب مواردهم المحدودة.

- الدخل المتبقي بعد تغطية الاحتياجات الضرورية يلعب دورا هاما في قرار الأسرة في التصرف في هذا الدخل المتبقي ما بين شراء مقتنيات ثمينة أو سلع معمرة أو شراء أوراق مالية.... ويتوقف ذلك على نظرة الإنسان للحياة بصفة عامة والمستقبل بصفة خاصة.

– المستوى العام للأسعار: يؤثر المستوى العام للأسعار على استهلاك الأسرة وذلك بتخفيض فائض من الدخل و توجيهه للادخار.

– **سعر الفائدة:** يعد سعر الفائدة من العوامل المشجعة على الادخار في مختلف الأوعية الادخارية وخير دليل على ذلك أنه عند ارتفاع عائد الفوائد من شهادات الاستثمار ودفاتر التوفير والأسهم والسندات تتجه مختلف تلك الأوعية كاملة للاستثمار.

فإذا ما تصورنا أن أحد الأفراد يقوم بالادخار عند معدل 5% فائدة على مدخراته فإنه بالطبع سوف يحاول ادخار المزيد

إذا ارتفعت أسعار الفائدة إلى % 10 هذه الفكرة المبسطة جعلت الحكومات المختلفة تقوم بإعفاء الفوائد على المدخرات من الضرائب من أجل تشجيع الادخار.[1]

السلع البديلة و درجة كمال البديل: هناك حقيقة اقتصادية هامة وهي أن وجود العديد من البدائل لتحقيق التوازن بين الدخل و الاستهلاك وتحقيق التوازن بين أوجه الإنفاق المختلفة.... فطالما توجد سلع في متناول الفرد و بسعر أقل و تؤدي نفس منفعة السلعة مرتفعة الثمن. فهذا يؤدي إلى تحقيق فائض ويوجه للادخار.

2– العوامل الاجتماعية:

ينظر علماء الاجتماع والأنثربولوجيا إلى النشاط التسويقي و من ثم أنماط الاستهلاك و الادخار على أنها مجموعة من الأنشطة التي يقوم بها متأثرين بضغوط الجماعات و برغبات الأفراد ولقد وأوضحت الدراسات أهمية و الدور الاجتماعي و عمليات النشأة الاجتماعية و الثقافية و التعليم وتأثيرها في أنماط الادخار كما سيتضح في النقاط التالية:

* اختلاف امتثال الفرد لمعايير الجماعة التي ينتمي إليها و مدى توافقه و تكييفه مع مختلف الأنماط السلوكية التي تعتبر مرغوبة وفق معايير الجماعة المقبولة اجتماعيا و منها الأنماط الاستهلاكية والادخارية ولذلك لابد أن يشكل الفرد حاجاته و دفعه للاستهلاك و الادخار وفقا لظروف الاجتماعة التي ينتمي إليها و يتلاءم معها في ظل السياج الاجتماعي و الثقافي للجماعة.كما أن الادخار يرتبط كعملية اجتماعية بأهداف المجتمع و قيمته و أعرافه. و كذلك التأثيرات المتبادلة بين الفرد و ظروفه الاجتماعية تلك التي يرغب في الوصول إليها، ثم التأثيرات المتبادلة بينها وبين غيره من أفراد المجتمع.

[1] أحمد رمضان نعمة الله وآخرون، **النظرية الاقتصادية الكلية**، الدار الجامعية، مصر،2002 ، ص57

* يؤثر الدخل كعامل اجتماعي يخص جميع أفراد العائلة التي يعيلها صاحب الدخل و نصيب كل فرد في هذا الدخل و طبيعة احتياجهم و مدى مناسبة الدخل لتحقيق الإشباع لأفراد الأسرة.

* يلعب مؤشر عدد أفراد الأسرة دور بالغ الأهمية في زيادة الإنفاق و زيادة أعباء الأسرة و من ثم تأثيره المباشر على الادخار من حيث الكم و الكيف..... فالمدخرات تقل مع زيادة أفراد الأسرة و زيادة حجم و نوعية الاستهلاك.

* الأناقة و الشراهة الاستهلاكية نتيجة زيادة المساحة الإعلانية للسلع التي تثير دوافع الفرد للاستهلاك و هذا كله يؤثر على الادخار.

* مستوى الأمية الذي يعد عامل معوق للادخار.... واعتناق بعض الأفكار و المعتقدات – الإنفاق عن جهل وليس بوعي و عدم المفاضلة بين السلع و بدائعها و الاختيار وفق الدخل الحقيقي. فعدم الوعي بأسس التربية الاستهلاكية و الادخارية نتيجة تفشي الأمية التعليمية و الأمية الثقافية يؤدي إلى التمسك بعادات و تقاليد من شأنها تهدر من إمكانيات الأسرة و من إمكانيات المجتمع.

المبحث الثاني: مفاهيم حول الاستثمار والتمويل

يعتبر الحديث عن الاستثمار وأهميته موضوعا يهم كثيرا صانعي القرار في مختلف الدول.

إذ أن معظمها يسعى لتشجيع الاستثمار وجذب الحوافز الاستثمارية المختلفة لدفع عجلة الاقتصاد الوطني وتحقيق مستويات عالية من الإنتاجية والتكنولوجية إذا فما هي الأهمية من الاستثمار؟ وما هي المحددات و المعوقات التي تتحكم فيه؟

المطلب الأول: مفاهيم حول الاستثمار

أولا– مفهوم الاستثمار: لقد تعددت التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالاستثمار، عند الكثير من الكتاب والخبراء الاقتصاديين، إلا أن هذه التعاريف تتضمن الكثير من التشابه.

فيقوم " الاستثمار على التضحية بإشباع رغبة استهلاكية حاضرة، وليس مجرد تأجيلها فقط كما هو الحال بالنسبة للادخار، وذلك أملا في الحصول على إشباع أكثر في المستقبل [1].وعموما يمكن تعريف الاستثمار على أنه ذلك الجزء المقتطع من الدخل القومي، والمسمى بالادخار والموجه إلى تكوين الطاقات الإنتاجية الجديدة، من وسائل إنتاج ومعدات رأسمالية، من أجل خلق سلع وخدمات جديدة، وكذا المحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة وتجديدها، بهدف تلبية حاجيات المستهلكين. وطالما أن المستثمر مستعد لقبول مبدأ التضحية برغبته الاستهلاكية الحاضرة، يكون مستعدا أيضا لتحمل درجة معينة من المخاطرة.

ثانيا– أنواع الاستثمار

بعد تعريفنا لمفهوم الاستثمار، يمكن تحديد مختلف أنواع الاستثمار المختلفة وهي كما يلي:

1- الاستثمار الحقيقي أو المادي[2]:

إن الاستثمار الحقيقي " يشمل الاستثمارات التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة التكوين الرأسمالي في المجتمع، أي زيادة طاقته الإنتاجية، كشراء آلات ومعدات ومصانع جديدة. ويعتبر الاستثمار حقيقيا متى وفر للمستثمر الحق في حيازة أصل حقيقي، كالعقار والسلع. في حين لهذه الاستثمارات علاقة بالطبيعة والبيئة، ولها كيان مادي ملموس، ويترتب عنها منافع اقتصادية إضافية تزيد من ثروة المجتمع.

وفي هذا الصدد يمكن التمييز بين الاستثمار المستقرأ، والاستثمار المستقل أو المباشر.

فالاستثمار المستقرأ ينجم عن زيادة الطلب على منتوج معين، مما يدفع بالمؤسسة إلى الزيادة في الإنتاج، وتشمل هذه الحالة تحديث مشاريع المؤسسة، تهدف إلى زيادة قدرتها التنافسية عن طريق تدنئة تكاليف الإنتاج وتحسين النوعية.

– أما الاستثمار المباشر أو المستقل، يحدث نتيجة لقرار إداري، له علاقة بالسياسة العامة للمؤسسة الإنتاجية، فالتغيير في نوع المنتوج ، أو طرح منتوج جديد، أو خلق شركة جديدة.

[1] محمد مطر : **إدارة الاستثمارات (الإطار النظري والتطبيقات العملية)**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 1999، ص 7

[2] عمر صخري، **التحليل الاقتصادي الكلي** ، ديوان الوطني للمطبوعات الجامعية،الجزائر 1994، ص 170

2- الاستثمار المالي

يتجسد هذا النوع من الاستثمار، من خلال استخدام الفائض من أرباح أية منشأة في شراء الأسهم و السندات. الأمر الذي يقوي من مركز تلك المنشأة، وقد ينعكس في تحسين إنتاجيتها[1].

فالاستثمارات المالية، هي عبارة عن حقوق تنشأ عن معاملات مالية بين الأفراد والمؤسسات. ويمكن التعبير عن هذه الحقوق بوثائق أو مستندات، تسمى بالأصول المالية، وهذه الأخيرة تبرهن لصاحبها الحق في مطالبة الجهة التي أصدرتها بقيمتها وعوائدها. وبالتالي فإن الأصل المالي يرتب لحاملة الحق في الحصول على جزء من عائد الأصول الحقيقية للشركة مصدرة الورقة المالية. في حين يترتب على الاستثمار في الأصول المالية قيمة مضافة، ومثال ذلك عند إصدار شركة صناعية أسهما إضافية لتمويل عملية توسع في الشركة.فهذه العملية تحمل في طياتها استثمارا حقيقيا أو اقتصاديا، لأن الأموال والمبالغ التي ستحصل عليها الشركات، عند إصدار السندات أو الأسهم، ستستخدمها في شراء أصول حقيقية جديدة كالآلات والمعدات. وهذه الأصول يترتب عنها خلق منافع جديدة، متمثلة في شكل سلع أو خدمات.

3- استثمار المواد البشرية، والاستثمار الاجتماعي

- إن الرأسمال البشري، يظهر كنفقات عند استعماله، كعامل من عوامل الإنتاج، والتي تمثل مجموع الكفاءات، الإنتاجية الفردية المتعلقة بصحة الفرد، والكفاءة الفيزيولوجية، وخبرته في العمل، وتكوينه و تدريبه المهني في الميدان.

وعليه فإن توظيف فرد معين ذو كفاءات عالية في مشروع استثماري معين، يعتبر ضربا من الاستثمار. نظرا لما يؤديه من خدمات ومهام اتجاه مؤسسته، وهذا ما يؤدي إلى الإضافة في أرباحها وإنتاجيتها.

وهذه المداخيل التي تترتب عن توظيف هذا الشخص في هذه المؤسسة، تكبر بكثير تكاليفه عليها. في حين تكاليف التكوين والرسكلة الخاصة بالعمال، بهدف رفع كفاءاتهم الإنتاجية يعتبر نوع من الاستثمار في المجال البشري.

[1] عقيل جاسم عبد الله ، **النقود و البنوك**،دار و مكتبة الحامد للنشر،عمان1999 ، ص15

– أما الاستثمار الاجتماعي : يقصد به إذا كان آثار الاستثمار لا يؤدي إلى رفع القدرة الإنتاجية بتاتا مثل بناء التجهيزات العسكرية والأمنية، أو تؤدي إلى رفع القدرة الإنتاجية، ولكن بطريقة غير مباشرة، كمؤسسات التكوين والتعليم، فإن هذا الاستثمار يسمى "استثمار غير إنتاجي[1] .

ويندرج في إطار الاستثمار الاستراتيجي أو الاجتماعي، جملة من المشاريع الحكومية، كمشاريع مراكز الأمن، والصحة العمومية، وشق الطرقات، أي المشاريع ذات الطابع الاجتماعي.

4– الاستثمار التجاري، والاستثمار في البحث والتطوير

4–1 الاستثمار التجاري: إن المبالغ المنفقة في مجال الدعاية والاستثمار في المنشآت التجارية، بهدف الأعمال التجارية وتصريف السلع، تعتبر استثمارات قائمة بذاتها. فالمردود المتوقع من وراء مصاريف الدعاية والإعلان يختلف عن المردود المتوقع من الاستثمارات المختلفة الأخرى.

4–2 الاستثمار في البحث و التطوير :

يكتسي هذا النوع من الاستثمار، أهمية بالغة بالنسبة للمؤسسات والمشاريع الضخمة ،لما له من أهمية في استعمال الآلات والتجهيزات المتطورة تقنيا. وهذا ما يسمح للمشروع بمضاعفة الإنتاج والإنتاجية، وتحسين جودة المنتوج، وتدنئة تكاليفه. لأن المؤسسة تكون دائما في وضع منافسة أمام عدة منشآت أخرى، وبالتالي عندما تستثمر في مجال البحوث العلمية، وتطوير المنتجات يعطي للمؤسسة وضعا جد حسن في السوق المحلي والأسواق العالمية.

المطلب الثاني: محددات و عوامل القرار الاستثماري[2]

أولا – محددات القرار الاستثماري:

ما هو الدافع وراء الإنفاق الاستثماري؟

[1] بهلول محمد بلقاسم حسن: **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، مطبعة دحلب، الجزائر، 1993 ص64

[2] عمر الصخري ، مرجع سابق،ص65

الإجابة تكمن في أن المستثمرين يتجهون نحو شراء السلع الاستثمارية إذا توقعوا الحصول على أرباح منها أي إذا كانت العوائد للاستثمار اكبر من تكاليف المترتبة عليها، وهذا يؤدي بنا إلى دراسة ثلاث عناصر رئيسية تحدد عملية اتخاذ قرار الاستثمار: العوائد، التكاليف، التوقعات.

– **العوائد:** تعرف على أنها المبالغ النقدية التي يجنيها المستثمر من جراء العملية الإنتاجية التي أسهم بها وتزداد العوائد من زيادة المبيعات.

– **التكاليف:** تعرف بأنها سعر الفائدة الذي سيدفعه المستثمر إلى المؤسسة المصرفية مقابل قروض الممنوحة باعتبار أن المستثمر يقوم بإقراض المبالغ المطلوبة للاستثمارات من القطاع المصرفي.

– **التوقعات:** المحور الأخير المحدد للقرار الاستثماري هو التوقعات حول الوضع الاقتصادي المستقبلي فتصاعد وتيرة التوقعات الايجابية حول الأوضاع الاقتصادية والاستقرار الاقتصادي يزيد من الاستثمارات والعكس صحيح.

ثانيا– عوامل القرار الاستثماري[1]

يعتبر الاستثمار من أهم العوامل المؤثرة في الاقتصاد الوطني لأي بلد. فالعديد من الدراسات أثبتت أن أهم عامل وراء التقلبات الاقتصادية الدولية يعود إلى التغير في الاستثمارات وذلك للدور الذي يلعبه في مجال التنمية الاقتصادية و التشغيل وتجدر بالإشارة إلى أن نسبة الاستثمار إلى الناتج المحلي الخام تتراوح في المتوسط ما بين15 إلى 20 لأي اقتصاد.

ومن هنا تأتي أهمية الدراسة مختلف العوامل المؤثرة فيه، ويمكن أن نلخصها فيما يلي:

1– التطورات التكنولوجية والتجديد: إن التطور التكنولوجي والإبداع الفني يساعدان على تحفيز الاستثمارات وذلك من خلال تقليل تكاليف الاستثمار.

2– التوقعات والثقة الاقتصادية: نعني بالثقة الاقتصادية، الثقة بالوضع الاقتصادي المستقبلي بمعنى أن تتوقع المؤسسات حدوث انتعاش اقتصادي لبلد ما فان العديد من المستثمرين يسارعون في الاستثمار في ذلك البلد والعكس صحيح.

[1] عمر الصخري، مرجع سابق، ص65

3- حجم الطلب ونموه: إن زيادة الطلب على السلع والخدمات المختلفة ونموه سيؤدي إلى تشجيع المستثمرين على شراء المعدات و الآلات وبناء مصانع جديدة لتلبية الطلب المتزايد وتحقيق أرباح كبيرة والعكس صحيح.

4- الضرائب: تحتل الضرائب مكانة هامة في تحديد الأوضاع الاقتصادية و السياسية المختلفة إذ يمكن القول أن تخفيف العبء الضروري يؤدي إلى تشجيع الاستثمارات.

5- الحوافز: ونعني بها التسهيلات المختلفة والتشجيعات التي تقدمها الدول إلى المستثمرين وتشمل تسهيلات مختلفة كالقضاء على الروتين في انجاز معاملات وسهولة تخليص البضائع المستوردة عبر الموانئ، هذه الحوافز جميعها تؤدي إلى تشجيع وزيادة الاستثمارات.

6- معدل الفائدة: يعتبر معدل الفائدة أهم عامل مؤثر على الاستثمار وعند التحدث على معدل الفائدة يجب أن نميز معدل الفائدة الاسمي ومعدل الفائدة الحقيقي.

- **معدل الفائدة الاسمي:** هو المعدل المعلن من طرف البنوك.

- **معدل الفائدة الحقيقي:** وهو عبارة عن القدرة الشرائية للفائدة أي الأخذ بعين الاعتبار التضخم ويساوي:

معدل الفائدة الاسمي- معدل التضخم.

إن حالة الاقتصاد البرازيلي في الثمانينات خير مثال على ذلك فرغم وجود معادلات فائدة مرتفعة تقترب من 100 % إلا أن التضخم كان مرتفع في تلك الفترة يقترب من 100% إذ فرغ التزايد المستمر بدفع مبالغ هائلة للبنوك كفوائد على القروض إلا أن نفس المستثمر يبيع سلعته المنتجة بأسعار عالية نتيجة لعامل التضخم.

ثالثا- أهمية و أهداف الاستثمار:

يتمتع الاستثمار بمختلف أشكاله بأهمية كبيرة في الاقتصاد التي سيتم التطرق لها في هذا الجزء بالإضافة إلى أهدافه.

1- أهمية الاستثمار[1]: يعتبر الاستثمار من بين العديد من المواضيع الاقتصادية التي حظيت باهتمام كبير من قبل العديد من الاقتصاديين والسياسيين و المفكرين و خاصة بعد الحرب العالمية الثانية.

[1] مروان شموط ، **أسس الاستثمار** ، دار وائل للنشر،مصر، 1999،ص10

و بالعودة إلى مفهوم الاستثمار الذي عرضناه فإننا لاحظنا أن الاستثمار ينطوي على:

- تعظيم المنفعة أو زيادة الموارد
- خلق مناصب شغل و بالتالي زيادة الإنتاج ومنه زيادة الاستهلاك المحقق للرفاهية الاجتماعية
- هو الصورة المعبرة عن النمو و التقدم الوطني و مدى تحقيق المعيشة و الرفاهية الاجتماعية تؤدي الى زيادة مساهمة في الناتج الوطني الإجمالي.
- يعمل على إشباع الحاجيات الأساسية لأغلبية السكان.

ثم امتد ليشمل النواحي النوعية والتي تتمثل في:

- زيادة و تحسين إنتاجية رأس المال والعمل على تحسينها باستمرار
- تحقيق الاستخدام و التوزيع الأمثل لرأس المال المتاح بين الفرص الاستثمارية المتعددة.
- مساهمة الاستثمار في تنفيذ السياسة الاقتصادية للدولة من خلال التوجه إلى إنشاء المشروعات التي تحق هذه السياسة.
- مساهمة الاستثمارات في دعم الموارد المالية للدولة و ذلك من خلال سداد مايترتب على المشروع من ضرائب للحكومة لكي تقوم الأخيرة بصرفها باستخدام هذه الموارد وفق مقتضيات المصلحة العامة.
- مساهمة الاستثمار في تحقيق الأمن الاقتصادي للمجتمع [1]

2- أهداف الاستثمار: لقد تطورت أهداف الاستثمار في ضوء التطور الذي حصل في الفكر المالي و النظرية المالية إذ أصبح الهدف الأساسي من الاستثمار في هذا العصر تعظيم ثروة المستثمر و يقع ضمن ذلك تحقيق الأرباح الذي يعد هدف تقليدي للمستثمرين.

[1] مروان شموط ،مرجع سايق، ص ص10،11

ومن الطبيعي أن يكون هناك اختلاف بين المستثمرين من حيث تفضيل الأدوات الاستثمارية و درجة المخاطر التي يتقبلونها والتي يجب أن تتناسب مع هدف تحقيق الأرباح و لابد من التمييز بين الاستثمارات حسب الأهداف التي ينشدها المستثمر و طبيعته فقد يكون المستثمر محافظا رشيدا أو ضاربا أو مقامرا.

فالمستثمر المحافظ هدفه الحصول على العائد بدون تحمل مخاطر عالية و المستثمر الرشيد هو الذي يهدف من استثماراته إلى الموازنة بين العائد و المخاطر.

أما المضارب فهو الذي بأقصى درجات المخاطر المدروسة للحصول على الربح مع الاستعداد لتحمل درجة عالية من المخاطر بدون دراسة أي يبني قراره على ضربة الحظ.

و هناك العديد من العديد من العناصر التي تؤثر تحقيق الأهداف للمستثمرين عند اتخاذ قرار الاستثمار ولكن تختلف الأهمية النسبية لهذه العناصر من حيث الحالة المالية ،و حجم الفائض من الأموال المتاحة لدى المستثمر

والدخل المتوقع تحقيقه من الاستثمار و طبيعة العائد و الثروة التي يرغب المستثمر في تحقيقها ودرجة تقبل المخاطر التي يتعرض لها رأس مال المستثمر، ومدى الحاجة إلى تسييل الاستثمارات و إمكانيات السيولة في السواق المالية و كلفة عملية التبادل وطبيعة القوانين و التشريعات فيما يتعلق بتنظيم الاستثمارات ومدى توفر الخبرة و الكفاءة و سهولة الإجراءات و إستراتجية المستثمر وهدف و فترة الاستثمار من حيث كونه قصير الأجل أو متوسط أو طويل الأجل [1]

المطلب الثالث: تعريف التمويل و أساليبه

إن عملية الاستثمار التي تقوم بها المؤسسة من اجل تحسين وضعها المالي والاقتصادي تتطلب رؤوس أموال كبيرة لذا تلجأ هذه المؤسسات إلى البنوك والمؤسسات المالية من أجل توفير هذه السيولة وهذه العملية تسمى بالتمويل هي العملية المكملة لعملية الاستثمار بدون توفر هذه السيولة.

لا تستطيع المؤسسة حقيق عمليتها الاستثمارية، وسنتطرق في هذا البحث إلى معنى التمويل وما هي أنواعه؟

[1] دريد كامل الشبيب، **ادارة العمليات المصرفية**،دار المسيرة للنشر و التوزيع،الأردن،2015 ،ص ص 10-26

أولا– تعريف التمويل:[1] إن المعنى الحقيقي للتمويل هو توفير الموارد الحقيقية وتخصيصها لأغراض التنمية ويقصد بالموارد الحقيقية تلك السلع والموارد اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية أو تكون رؤوس أموال جديدة واستخدامها بقصد إنتاج السلع والخدمات.

وللتمويل معنى نقدي وهو توفير الموارد النقدية التي يتم بموجبها توفير الموارد الحقيقية التي توجه لتكوين رؤوس الأموال. كما يمس مفهوم التمويل الطاقات البشرية ومدى كفاءتها.

ثانيا–أساليب التمويل: [2]

1– التمويل **الذاتي:** هو الاعتماد على الموارد المتاحة من أرباح المنشأة نفسها باستخدامها في عملية الاستثمار بغرض توسيع الإنتاجية للمشرع ويتم هذا في شرطين أساسيين.

1–1– الاستقلال المالي الميزانية الذاتية أي أن تتمتع المؤسسة بإدارة مستقلة في اختيار وتنفيذ خطط الاستثمار الخاصة بها.

1–2– التمويل الخارجي: وينقسم إلى قسمين وهما كالأتي:

– التمويل المباشر: وذلك التمويل الذي يتم مباشرة بين المستثمر والمفوض أي دون تدخل أي وسيط مالي فالوحدات ذات العجز في الموارد تلجأ مباشرة إلى الوحدات ذات الفائض في الموارد.

– التمويل غير المباشر: وهو يعبر عن الصورة الأخيرة للتمويل عن طريق الأسواق بواسطة المؤسسات المالية الوسطية، التي تقوم بجمع المدخرات النقدية من الوحدات ذات الفائض (أفراد– مؤسسات) ثم توزيعها على الوحدات التي تحتاج إليها. فهي تقرض وتقترض ويتم هذا التمويل وفقا لشروط يجب توفرها في طلب القرض.

2– قروض الاستثمار:

قروض الاستثمار هي القروض الموجهة لتمويل وسائل الإنتاج للمؤسسة. فالمؤسسة تستطيع تمويل أصولها الثابتة إما بقروض متوسطة أو طويلة الأجل وهذا يكون حسب مدة حياة وسائل الإنتاج. فقروض الاستثمار توجه إما

[1] مصطفى رشيدي شيحة، **الاقتصاد النقدي المصرفي**،الدار الجامعية،مصر1985، ص5

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر2000، ص 150

لتمويل إنشاء مشاريع جديدة، أو لتوسيع وتطوير إمكانياتها في الجزائر كان البنك الجزائري للتنمية " BAD" هو المكلف بذلك لكن حاليا أصبحت كل البنوك التجارية تقوم بهذه المهمة دون استثناء.

3- القروض المتوسطة الآجال: يستعمل هذا القرض عادة من أجل إنشاء مؤسسة إنتاجية أو فلاحيه بالإضافة إلى تطوير الوسائل الموجودة وتتراوح مدة هذا القرض من سنتين إلى خمس سنوات وقد تصل إلى سبع سنوات.

وفي هذه الحالة فان البنك سيقوم بدراسة كيفية التسديد التي ستطبق من طرف المؤسسة بعد عدة سنوات. كما أنه يطلب ضمانات قوية عادة ما يكون الضمان المقدم والمرافق للقرض وهو رهن الموقع (موقع إقامة المشروع).

4- القروض طويلة الأجل: إن منح القروض طويلة الأجل هي مهمة بنوك التنمية وهذه القروض تستعمل من أجل تمويل الاحتياجات الدائمة وأصول تمتلك لمدة طويلة أكثر من 10 سنوات والقروض طويلة الأجل تمنح للمؤسسات ذات الكفاءة العالية والاستقلالية المالية وتتراوح مدة القروض من خمسة سنوات إلى عشرين سنة فأكثر.

5- قروض الإيجار:[1] يقصد به تلك العملية التي يقوم بموجبها بنكا أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا لذلك بوضع الآلات و المعدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة علي سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ، و يتم التسديد علي أقساط تم الاتفاق عليها ، و تسمي " ثمن الإيجار و يمكن من التعريف استنتاج خصائص الائتمان إلا يجاري و المتمثلة في:

- يقوم المتعامل الاقتصادي ، زبون البنك باختيار العتاد الذي يريد اقتناءه لدي مورد و يتفق معه علي شروط عقد الشراء.

- بعد دراسة البنك للملف و حصوله علي موافقة تمويل يبرم العقد مع المورد مع استلامه نيابة عنه. دفع البنك للمورد قيمة المعدات و يتلقي الفاتورة باسمه.

- يبرم عقد القرض الايجاري مع العميل إذ يلتزم بموجبه هذا الأخير بدفع أقساط محددة طيلة مدة الإيجار ، و يستفيد بالمقابل من حق الانتفاع به.

[1] الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك**،مرجع سابق ، ص 75

– تسحب الأقساط الواجبة الدفع من قبل المستأجر على أساس تقسيط رأس الإيجار و الربح المرتبط به على عدة فترات الإيجار التي تستحق فيها الأقساط.

– يتم تحديد هذا الربح انطلاقا من معدل مردود سنوي يضعه البنك قياسا علي معدل الفائدة البديل.

المبحث الثالث : دور البنوك التجارية في عمليتي الادخار و الاستثمار

إن من أهم مميزات الاقتصاد العام الذي يسعى إلى تحقيق النمو و الاستمرارية هو قدرته على توفير الأموال اللازمة للاستثمار و ذلك عن طريق توظيف الادخار ، في حين المؤسسة الغير قادرة على تمويل مشاريعها تلجأ إلى القروض البنكية (المتوسطة أو طويلة الأجل) والتي تلعب دورا كبيرا في التنمية الاقتصادية و ذلك بتمويل المشاريع الاقتصادية.

المطلب الأول : دور الادخار في تشجيع الاستثمار

1– دور الادخار في تشجيع الإنتاج: يلعب الادخار دورا كبيرا في التنمية الاقتصادية لأن هذه الأخيرة تتوقف على كمية الأموال المدخرة، فإذا زادت كمية الادخار في مجتمع ما تحولت المدخرات إلى مشاريع التنمية ولذلك تسعى الحكومات جاهدة لتشجيع الادخار وذلك بهدف تحويله إلى استثمارات ولهذا يختلف الادخار عن الاكتناز يعني ادخار سلبي لأنه مضر بالاقتصاد و ذلك عن طريق تكديسه وعدم استثماره فيعطل الأموال عن الحركة و يجمدها ويكثر هذا النوع من الادخار في أوقات الحروب أو الأزمات السياسية أو الاقتصادية.

إن الادخار يدفع الفرد عادة إلى الادخار للوقاية من أخطار المستقبل إلا أنه لم يمكن من توجيه الأموال المدخرة إلى مشاريع استثمارية وذلك لبساطة الأنظمة الاقتصادية و المؤسسات الإنتاجية غير أن طرق الاستثمار قد اتسعت.

2–العلاقة بين الادخار والاستثمار

يعرف الفكر الاقتصادي الاستثمار بأنه عبارة عن الجزء من الدخل الذي لا يستهلك وإنما يعاد استخدامه في العملية الإنتاجية في أي اقتصاد. فالادخار يعتبر تسرباً من الدخل القومي بمقدار ذلك الجزء الذي لا ينفق على السلع والخدمات، والاستثمار ما هو إلا إضافة إلى تيار الإنفاق، حيث يضاف الإنفاق الاستثماري إلى الإنفاق الاستهلاكي.

وزيادة الادخار على الاستثمار تسبب انخفاضاً في مستوى الدخل القومي والإنتاج، وذلك لسبب بسيط وهو تسرب جزء من الدخل والذي يمثل هنا الادخار دون أن يتم استثماره كاملاً، أي لم يضف كاملاً إلى تيار الإنفاق. أما زيادة الاستثمار على الادخار فتؤدي إلى زيادة مستوى الدخل والإنتاج لأن ما أضيف إلى تيار الإنفاق يزيد على ما تم استقطاعه من تيار الدخل، وعلى هذا يحدث التوازن فقط عندما يتساوى الادخار مع الاستثمار.

كما أن اتخاذ القرار بالقيام بالاستثمار سواء من قبل الدولة أو الأفراد يعني الأخذ في الاعتبار عنصرين هامين هما: التكاليف الحالية لعوامل الإنتاج بصفة عامة والعائد الذي يمكن تحقيقه من ذلك الاستثمار. وبذلك فإن الاستثمار يعد منتجاً إذا كانت قيمة العائد أكبر من التكاليف وبالعكس. وعليه يمكن القول أن الاستثمار المنتج هو الذي يؤدي إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومي. فعندما يتمثل الاستثمار من وجهة نظر الفرد – على سبيل المثال – في توجيه المدخرات نحو شراء أرض أو منزل أو مصنع موجود فعلاً فإن هذه الصورة لا تعد استثماراً من وجهة نظر الاقتصاد القومي. ذلك لأنها لا تعدو كونها انتقال ملكية أصل من فرد إلى فرد دون أي إضافة لممتلكات الاقتصاد القومي. ومن ثم فليس هناك تغييراً إيجابياً في القدرة على زيادة الطاقة الإنتاجية والدخل والتوظيف. وينطبق ذلك تماماً على الاستثمارات الحكومية، إذ ليس كل استثمار حكومي يساهم في زيادة الطاقة الإنتاجية والدخل والتوظيف.[1]

[1] http://khalifaalfazari.blogspot.com/2012/09/blog-post_8719.html

المطلب الثاني: دور البنوك في جلب الادخار

أولا: تطور الادخار في الجزائر:

1- جمع الادخار بعد الاستقلال: ورثت الجزائر في 1962 نظاما مصرفيا مبنيا على القواعد التي تحكم السوق المصرفية الفرنسية و على خدمة الأقلية الاستعمارية فكانت مثلا الخزينة العمومية هيئة تتكلف بجمع الضرائب على حساب الأغلبية الجزائرية (بحيث أن المعمرين كانوا معفيين من عدة ضرائب) وتعيد توزيع الضرائب لفائدة الأقلية الأوروبية بإنشاء طرق ومدارس و مستشفيات إلى غير ذلك يستفيد منها أوليا الأوروبيون.

وكانت البنوك وكالات للبنوك البارزة (القرض الليوني، و الشركة العامة،....) أو مؤسسات تم إنشاءها عند الحاجة أو لتحقيق بعض العمليات التي تتطلب أموال ضخمة (الشركة الجزائرية للقرض و البنك) أو لتمويل العمليات التابعة لإنتاج الخمور كانت لذلك موجودة هيئة تقوم بدور البنك المركزي وهي "بنك الجزائر" الذي يتمتع بامتياز إصدار العملة هي الفرنك و له نفس قيمة العملة الفرنسية.

ومن أهم وظائف ذلك النظام:

- اقتطاع الموارد على الأغلبية المسلمة و إعادة توزيعها على المعمرين.

- تمويل الزراعة الاستعمارية.

- تمويل النشاطات التجارية لاسيما تقدير الخمور و الحمضيات أي ما ينتجه المزارعون و المعمرون.

و تناقضت فورا هذه الوظائف مع الأهداف التي كانت تطمح إليها البلاد و بعد استقلالها و كانت غداة الاستقلال أهم شيء هو مواصلة النشاط في الظروف لا توجد فيها ضمانات عادية لتحقيق عمليات القرض و البنك وهي الظروف التي ورثتها البلاد بعد بع سنوات ونصف من الحرب و من التدمير وهكذا رفضت تمويل النشاط الزراعي بعد الاستقلال بسبب هجرة وفرار المالكين الأوربيين وعدم وجود ضمانات أما السبب الحقيقي هو رفض البنوك الرأسمالية تمويل رجال المال التي أخذت تسيير المزارع مكان ملاكهما الأوربيين وزيادة على ذلك

كانت البنوك تسهل وتساعد المعمرين في تهريب أموالهم إلى فرنسا و هكذا عرفت الجزائر أزمة مالية مصرفية غداة الاستقلال.

ثانيا :الطرق الحالية لجمع الادخار في الجزائر: إن من أهم الطرق الحالية لجمع الادخار هو النظام المصرفي و المتمثل في البنوك التجارية بمختلف أنواعها وذلك يتم عن طريق قسم الودائع وهذا ما وضحناه في الفصل الأول لكن البنك الرائد في عملية الادخار هو الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط مع التعاون مع مصالح البريد لكن هذه الأخيرة تؤول إلى الزوال بعد تنويع المنتوجات البنكية للصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط من اجل جلب المواطنين.

1- تعبئة الادخار على مستوى الصندوق الوطني للاحتياط CNEP: تتضمن هذه الشبكة ما يلي:

على مستوى المديرية: لها مصلحة مركزية موجودة في العاصمة و تحتوي على مجموعة من المديريات (مديريات العمال، القروض، دراسات الإدارة العامة....)

على مستوى التنفيذ: إن فروع الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط تتواجد عبر كل الولايات و الدوائر التي تشمل قسمين: فروع مخصصة لقروض بأنواعها و أخرى للادخار بأنواعه في سنة 1966 كان مركب من وكالتين فقط من 1971 ازداد عدد الوكالات ليصل عدها في 1974 إلى 4 ثم 10 في 1975 و 62 في 1980 إلى أن صار يفوق 150 وكالة في وقتنا الحالي.

2- جمع الادخار على مستوى صناديق توفير البريد: تعتبر صناديق توفير البريد من أقدم الأوعية الادخارية التي تعمل على تجميع المدخرات الفردية وكذا تشجيع محدودي الدخل على الادخار مما يؤدي إلى تنمية مدخرات القطاع العائلي ،وبما يكفل زيادة قدرة الدولة على استثمار هذه المدخرات في المشاريع العامة، ويعد صندوق توفير البريد من أهم أوعية تجميع المدخرات الاختيارية للقطاع العائلي خاصة تلك المدخرات الصغيرة التي تجد لها سبيلا مباشرا للاستثمار.

ثالثا- آليات تحفيز الادخار:

تتمثل الاقتراحات التي يمكن أن تكون حافز لإنجاح العملية الادخارية في اقتراحات عامة و اقتراحات خاصة.

أ– الاقتراحات العامة: ترتكز هذه الاقتراحات على:

–تنمية الوعي الادخاري بين الأفراد: و هذا عن طريق خلق جو من الطمأنينة لدى أصحاب المدخرات لأن الشعور بالخوف و عدم الثقة من أخطر العوائق في تكوين المدخرات.[1]

ويمكن أن تكون التوعية بين أفراد الأسرة عن طريق تنمية الوعي الادخاري و يمكن للأسرة أن تعادل من الاستهلاك المتزايد و المفرط في المطالب.

– دعم التربية الادخارية: أن هذه التربية الادخارية تعتمد على عاملين أساسيين:

الاستفادة من الدوافع الطبيعية المزود لها الفرد مما تشمله من قدرات و ميول واحتياجات يشهدها الفرد.

المحيط الاجتماعي الذي يعيش فيه الفرد بثقافته المتميزة و ربما تشمله هذه الثقافة كم عادات و تقاليد و نظم اقتصادية واجتماعية فكل جهد مبذول في التربية الادخارية إنما هو جهد مبذول لتنمية شخصية الفرد.

التنمية تعتمد على دعامات سلوكية و صالحة و معتمدة، ومنها السلوك الادخاري وتعني بذلك ما يطرأ على شخصية الفرد من تطور أو تغير في أنماط سلوكه لإنفاقي.

– **رفع سعر الفائدة:** يرى بعض الاقتصاديون أن رفع سعر الفائدة يمكن أن يؤدي إلى زيادة حجم الادخار القومي و لكن الدراسات و البحوث العلمية أثبتت أنه ليس من المؤكد أن تؤدي هذه السياسة إلى زيادة في تنمية حجم الادخار إلا أنه يمكن القول أن معدل الفائدة يلعب دور فعال مؤقت لجلب الودائع و رفع نسبة الادخار، وذلك أن الفرد يتحمل المشقة و التضحية بجزء من استهلاكه.

ب – الاقتراحات الخاصة: تنويع منتوجات و خدمات الادخار:

لقد وضع الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط تحت تصرف زبائنه مجموعة من المنتجات المغربة من بينها:

– علاوة تحفيزية للادخار و علاوة الوفاء:

تسلم هذه العلاوات في حالة ما إذا كان المبلغ المدخر خلال السنة أكبر من سابقاته.

[1] محمد لبيب شقير،**العلاقات الاقتصادية الدولية** الطبعة الثانية،مصر 1985،ص77

-إصدار صكوك حسابا جاريا للادخار:

وهو وسيلة يستعملها لحلب فئة من المواطنين التي لها حساسية من ناحية الفوائد، إذ تميز حسابات الصك الادخاري بانعدام الفوائد.

- تحسين نوعية الخدمات و إعطاء الصورة المثالية في التعامل:

منها احترام الزبون و إعطاؤه الأذن الصاغية للاستجابة إلى حاجياته و يبدأ هذا بعمال المكاتب الذين يتعاملون مباشرة مع الزبائن.

المطلب الثالث: دور البنوك في عملية الاستثمار

1 - دور البنوك في عملية الاستثمار : بعد عملية الاستقلال واجهت الحكومة الجزائرية وضعا مؤلما بسبب حرب التحرير وما أصاب البلاد و الهياكل الاقتصادية من تخريب و دمار و إثر هذا الوضع قامت الدولة باتخاذ لبسط إدارتها على الوضع العام، حيث ظهرت استثمارات ضعف مخططات تنموية طيلة الفترة الممتدة من 1962 حتى 1989 و التي كانت على النحو التالي:

أولا: الخطة الثلاثية (1962-1969): كان الهدف منه تحضير الوسائل المادية و البشرية و الهياكل الاقتصادية و الاجتماعية و الإدارية، للتكيف مع سياسة التخطيط المركزي الجديدة التي تم تبنيها.[1]

ثانيا: الخطة الرباعية الأولى (1970/1973): تضمنت استثمارات عامة إجمالية تبلغ 26.4 مليار دينار جزائري وغرض هذه الخطة توزيع الاستثمارات القطاعية العامة إلى قطاعات فرعية وبرامج و مشاريع و كان هدفها إنشاء صناعات قاعدية تسهل فيما بعد إنشاء صناعات خفيفة.

ثالثا: الخطة الرباعية الثانية (1974/1977): تقرر من خلال توظيف 100 مليار دينار جزائري النصف منها لتقويم قطاع المحروقات (قطاع البترول و الغاز).

[1] نور ياسمين،**مكانة القطاع الخاص المنتج في ظل السياسات التنموية في الجزائر**،مذكرة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة مولود معمري،تيزي وزو 2015،ص65

رابعا: الخطة الخماسية الأولى (1984/1980): جاء تحت شعار "من اجل حياة أفضل"،حيث أعطى الأولوية للاستهلاك على حساب الاستثمار،ليمكن القيادة السياسية الجديدة من كسب القاعدة الشعبية التي كانت تفتقدها.أولى هذا المخطط أهمية كبيرة لتطوير قطاع الزراعة ،فيما اقتصرت الاستثمارات المخصصة للقطاع الصناعي على انجاز البرامج المقررة من قبل،انطلاقا من قناعة لدى المسؤولين في ذلك الوقت ،مفادها إن الجزائر استثمرت كثيرا في الصناعة لهذا ينبغي تخفيض وتيرة التصنيع و الاهتمام بتحسين الإنتاجية العامة و هي سياسة كان يطلق عليها "تثمين الطاقة المتاحة"[1]

خامسا: الخطة الخماسية الثانية (1989/1985): خصص خلالها 51 مليار دينار جزائري للمحروقات من مجموع 550 مليار دينار جزائري حيث تواصلت سياسة تسديد الديون الخارجية وتنسيق مادي للنشاط وتكثيف استخدام طاقات الإنتاج الموجودة و إدارتها الحسنة.

سادسا: الاستثمارات بعد استقلالية المؤسسات: بعد الخطط المتتالية ووصول اقتصاد البلاد إلى وضعية مزرية انتقلت من تعديل يعتمد على الإجبارية إلى تعديل ينطلق من للنشاط اللامركزي (انفتاح الاقتصاد الوطني نمو اقتصاد السوق) كما أن التسهيلات المالية أعطت دفعة قوية و ذلك بوضع قواعد أكثر فعالية وذلك من خلال.

2- دور القطاع الخاص في التنمية الاستثمارية بالجزائر: لقد كان للقطاع الخاص مركز جوهري في ترقية الاستثمارات في الجزائر من جهة والقضاء على البطالة من جهة أخرى ولهذا عرفت العشرية الأخيرة مجهودات عدة لفرض تشجيع وترقية الاستثمارات الخاصة وهذا بـ:

2-1 التخفيض الجبائي.

2-2 التخفيض من معدل الفائدة.

2-3 منح الأراضي في المناطق النشطة بأسعار رمزية.

2-4 إنشاء هيئات رسمية لحماية الاستثمارات مثل مجلس للنقد و القرض CMC في سنة 1987 ووكالة ترقية و متابعة الاستثمارات APSI في سنة 1994 وعن طريق هذه الهيئات زادت المشاريع الاستثمارية المسجلة من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

[1] عبد العالي دبلة،**الدولة الجزائرية الحديثة،الاقتصاد و المجتمع و السياسة**،دار الفجر للنشر و التوزيع،القاهرة 2004،ص122

3- الاستثمار الأجنبي بالجزائر: في بداية التسعينيات وجد الاقتصاد الجزائري نفسه في مرحلة الانتقال من اقتصاد موجه إلى اقتصاد السوق وذلك بصدور قانون النقد و القرض في 1990/04/14 الذي أدى إلى رسم مسار جديد للنظام المصرفي و إبراز دور السياسة النقدية. كما عمل هذا القانون على تشجيع الاستثمار الأجنبي الذي كانت الجزائر محتاجة إليه لتضمن استمرارية التنمية ويظهر هذا من خلال المواد 183- 184- 185- 187. من القانون و عملت الجزائر في مراحلها التنموية نصوص جد إيجابية و هي الاستثمار الأجنبي في إطار المؤسسات المختلفة مع المؤسسات العمومية الاقتصادية من بعد استقلالية هذه الأخيرة **كما** يهدف الاستثمار الأجنبي إلى: [1]

- الحصول على المواد الخام من الدول المستثمر فيها لأجل استخدمها في صناعتها.

- تحديد القدرات الإنتاجية.

- التخفيض من الاستيراد.

- تدعيم و تطوير القدرات الإنتاجية.

- خلق مناصب شغل.

كما قامت الدولة بدعم وتشجيع هذه السياسة وذلك من خلال تسهيل الإجراءات القانونية للمستثمرين الأجانب، منح تخفيضات جبائية، حماية الاستثمار، بالإضافة إلى تقديم ضمانات التحويلات بمساهمة الأكثرية من أجل تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الجزائر مع تحويا حقيقي للتكنولوجيا.

4- مؤسسات تمويل الاستثمارات: إن الاستثمار هو اكتساب الأموال. بهدف خلق أو مضاعفة الإنتاج ما من طرف الأفراد أو المؤسسات و تعتمد في ذلك على مصادر مالية إذ أنه لا بد لكل مؤسسة أن تسعى للحصول على هذه المصادر حتى تتمكن من مواصلة مسيرتها التنموية ولا نمكنها أن تقوم بذلك بدون توفر هذه المصادر.

[1] احمد زكريا سيان، **مبادئ الاستثمار**، دار النهج للنشر والتوزيع، الأردن، 1997 ،ص2

وتتمثل هذه المصادر المالية في القروض و التسبيقات التي تتحصل عليها هذه المؤسسات من طرف البنوك و المؤسسات المالية بمختلف أنواعها سواء كانت خاصة أو عامة من أهم هذه البنوك التي تقوم بتمويل مختلف الاستثمارات في الجزائر:

4-1 البنوك سالفة الذكر في الفصل الأول و ما تمنحه من أنواع قروض استثمارية .

بالإضافة إلى المؤسسات الحكومية التي تعمل بالتوازي مع البنوك التجارية بحيث تحتاج هته المؤسسات لجهاز دعم ألا وهو البنوك نذكر هاته المؤسسات:

4-2 إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)[*]: أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار(ANDI)، لدى رئيس الحكومة. بواسطة الأمر رقم 01-03 مؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، وعملا بأحكام المادة (6) من هذا الأمر صدر المرسوم التنفيذي رقم 01-282، المؤرخ في 24 سبتمبر 2001. المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها. والذي عرف هذه الوكالة على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. ويمارس وزير المساهمة وتنسيق الإصلاحات المتابعة العملية لجميع أنشطة الوكالة.

يكون مقر الوكالة في مدينة الجزائر، وتتوفر للوكالة هياكل غير مركزية على المستوى المحلي.

أ- مهام الوكالة: هناك عدة مهام بهذه الوكالة وهي كما يلي[1]:

- تتولى ترقية وتطوير ومتابعة الاستثمارات الوطنية والأجنبية.

- تستقبل وتعلم وتساعد المستثمرين المقيمين وغير المقيمين، في إطار تنفيذ مشاريع الاستثمارات.

- تسهيل استيفاء الشكليات التأسيسية، عند إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع من خلال الشباك الوحيد.

- تمنح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به.

---

[*]- ANDI : Agence national de développement d'investissement.

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المذكور في المادة (3) والمادة (4).

-تسير صندوق دعم الاستثمار، المنصوص عليه في المادة 28 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 .

3-4 الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب ANSEJ : أُنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب " ANSEJ"بمقتضى قانون مؤرخ رقم 96/296 في 24 ربيع الثاني عم 1417هـ الموافق ل 8سبتمبر 1996م والمعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 98/231 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1419 هـ والموافق لـ13 يونيو 1998م ، طبقا لهذا المرسوم تنشـ أ هيئة ذات طابع خاص بما تعرف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويمكن تعريفها كما يلي:[1]

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هي مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع و تدعيم و مرافقة الشباب البطال الذين لديهم فكرة مشروع إنشاء مؤسسة.

عرف جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الآونة الأخيرة جملة من التدابير، أدرجت خلال مجلس الوزراء المنعقد في 22 فبراير لتعزيز هذه الآلية التي تهدف إلى تشجيع ودعم الشباب أصحاب الأفكار الاستثمارية ، الراغب في إنشاء مشروع استثماري من خلال منح امتيازات تشجيعية وتسهيلات عديدة تتمثل في:[2]

- مساعدات مجانية (استقبال- إعلام- مرافقة- تكوين).
- الامتيازات الجبائية (الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة و تخفيض الحقوق الجمركية في مرحلة الإنجاز و الإعفاء من الضرائب في مرحة الاستغلال)

حيث وضعت الوكالة تحت وصاية الوزارة المكلفة بالعمل و التشغيل و تضطلع بالاتصال مع المؤسسات و الهيئات المعنية.

[1] www.ansej.org.dz le 31/04/2017 h 10 45

[2] لخلف حسنة، **مجلة العلوم الاقتصادية، جهاز دعم تشغيل الشباب آلية لغرس ثقافة المقاولة عند الشباب**، عدد نوفمبر 2011، ص40

الخلاصة:

وعليه، يعتبر كل من الادخار والاستثمار متغيرين أساسيين من متغيرات الاقتصاد الكلي، نظرا للدور الكبير الذي يلعبانه في دعم عجلة التنمية الاقتصادية للدول. فهنا يتضح دور البنوك التجارية فالأموال المودعة في البنوك من قبل المدخرين يمكن الاستفادة منها في تمويل الاستثمارات والمشاريع الكبرى العمومية والخاصة. فالعلاقة بين الادخار والاستثمار هي علاقة تكاملية، فمن أهم مصادر تمويل الاستثمارات نجد الادخارات.

تمهيد:

بعد إتمام الدراسة النظرية التي قمنا بها، والتي تطرقنا فيها إلى إعطاء عموميات حول البنوك التجارية حيث تطرقنا إلى عدة عناصر من مفاهيم البنوك التجارية و تطورها وكذلك الوظائف الأساسية لها و المتمثلة في وظيفتي قبول الودائع و منح القروض تتجسد هاتين العمليتين في الادخار و تمويل الاستثمار لذلك تطرقنا في عملنا الى اظهار دور البنوك في عملية جلب الادخار و دوره في تمويل الاستثمار، فما تبقى لنا سوى تدعيم كل ما ورد في الفصول السابقة النظرية بدراسة تطبيقية و التي تجسدت في بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة تيسمسيلت بغية تقيم مساهمات البنك في عملية تمويل الاستثمار و كذلك تقيمه في عملية جلب الادخار.

حيث سوف نتطرق في هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية

المبحث الثاني: أساسيات في بنك الفلاحة و التنمية الريفية

المبحث الثالث: الاجراءات اللازمة لمنح قرض استثماري مع دراسة تحليلية لكل من الاستثمارات و الادخارات لبنك بدر تيسمسيلت خلال الفترة 2007-2016

المبحث الأول:تقديم لبنك الفلاحة و التنمية الريفية.

إن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى إلى التأقلم مع التغيرات التي تشهدها الساحة المصرفية الجزائرية نتيجة انفتاح هذه الأخيرة على الأسواق المصرفية العالمية ، ومن أجل تحقيق ذلك فإن مسؤولوا بنك بدر بذلوا مجهودات كبيرة بغية مواجهة المنافسة التي فرضها اقتصاد السوق والحفاظ على مكانة البنك في السوق المصرفية الجزائرية كبنك رائد في مجال العمل المصرفي، سواء بالانتشار الجغرافي المميز عبر كافة التراب الوطني ، أو عن طريق توسيع وتنويع مجال تدخله.

ومن أجل الحصول على أكبر حصة في السوق المصرفية، وضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية إستراتيجية شاملة لمواجهة التطورات التي يشهدها المحيط المصرفي واستجابة لاحتياجات وتطلعات العملاء.

المطلب الأول: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

سنتاول في هذا المطلب مفهوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية و أهم المراحل التي مرّ بها.

أولا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من بين البنوك التجارية الجزائرية ، حيث يتخذ شكل شركة ذات أسهم تعود ملكيته للقطاع العمومي، أسس هذا البنك في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في13 مارس 1982 [1]، وذلك بهدف تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، ولقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي و الري، الصيد البحري والحرف التقليدية في الأرياف.

تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار الإصلاحات الإقتصادية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1000000 دج للسهم الواحد ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 الذي منح إستقلالية أكبر للبنوك وألغي من خلاله نظام التخصص ، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر مهامه كبنك تجاري والمتمثلة في منح القروض وتشجيع عملية الإدخار بنوعيها ، أما حاليا فيقدر رأس ماله بحوالي 33 مليار دينار جزائري موزع على 3300 سهم بقيمة إسمية قدرها 1000000 دج لكل سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.

وحتى يتسنى لهذا المصرف القيام بمهامه على أحسن وجه، لقد ورث من البنك الوطني الجزائري 18 مديرية جهوية و140 وكالة ، وفي يناير من سنة 1985 كان له 29 مديرية جهوية و173 وكالة، وفي سوق يتميز

[1] مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية، الجريدة الرسمية، العدد 11، 1982/03/16.

بالمنافسة القوية أصبح يشق طريقه بحوالي 300 وكالة مؤطرة بحوالي 7000 عامل ما بين إطار وموظف،وبهدف إكتساب ميزة تنافسية تؤهله لمنافسة البنوك الخاصة والأجنبية التي تزاول نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية قام بتنويع منتجاته وخدماته المتضمنة أبعاد الجودة الشاملة[1].

ثانيا: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

مرّ بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مسيرة نشاطه بثلاثة مراحل يمكن تقسيمها كالتالي:

1– المرحلة ما بين 1982–1990:

كان هدف بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال الثماني سنوات الأولى من إنشائه هو فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الريفية، حيث إكتسب خلال هذه الفترة سمعة وكفاءة عالمية في ميدان تمويل القطاع الزراعي ، قطاع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية، هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الإقتصاد المخطط الذي إقتضى تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.

وخلال هذه المرحلة لم يكن دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية فعالا وذلك لأن أغلب المشاريع التي كان يمولها كانت ذات الطابع العمومي حيث كان تحصيل القروض الممنوحة صعبا وأحيانا كثيرة مستحيلا.

2–المرحلة مابين 1991– 1999:

بموجب صدور قانون 10/90 الذي ينص على نهاية تخصص كل بنك في نشاط معين، توسع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مجالات أخرى من النشاط الإقتصادي خاصة قطاع المؤسسات الإقتصادية المتوسطة والصغيرة PME/PMI دون الإستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة.

أما في المجال التقني فكانت هذه المرحلة أهم مرحلة تميزت بإدخال تكنولوجيا إعلام آلي متطورة تهدف إلى تسهيل تداول العمليات البنكية وتعميمها عبر مختلف وكالات البنك، هذه المرحلة شهدت ما يلي:

1991: تطبيق نظام *swift لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية (الدولية)؛

1992:وضع برمجيات*)logiciel sybu (مع فروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية (تسيير القروض،تسيير عمليات الصندوق، تسيير المودعات، الفحص عن بعد لحسابات الزبائن)، إلى جانب تعميم إستخدام الإعلام

[1] تقرير نشاط بنك بدر، 2002، ص:02.

*نظام سويفت عبارة عن شبكة للاتصالات أنشئت في عام 1973 ومقرها في بلجيكا ، تديرها الجمعية الدولية للاتصالات المالية الهاتفية بين البنوك والتي تستخدم وسائل للاتصالات الحديثة لتبادل الرسائل بين البنوك بدلا من الرسائل التقليدية مثل التلكس والتلغراف .....

* شبكة معلوماتية خاصة ببنك BADR تربط الوكالات البنكية بالمديرية العامة.(Systèmebancaireuniversel)

الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية، خاصة في مجال فتح الإعتماداتالمستندية والتي أصبحت معالجتها في يومنا هذا لا تتجاوز أكثر من 24 ساعة، كما تم إدخال مخطط الحسابات الجديد على مستوى كل الوكالات.

1993: إنهاء عملية إدخال الإعلام الآلي في جميع العمليات البنكية على مستوى شبكات البنك؛

1994: بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة التسديد والسحب بدر؛

1996: إدخال عملية الفحص السلكي (télétraitement)، فحص وإنجاز العمليات المصرفية عن بعد وفي الوقت الحقيقي؛

1998: بدء العمل ببطاقة السحب مابين البنوك CIB (Carte Inter Bancaire)[2].

3– المرحلة مابين 2000–2006:

تميزت هذه المرحلة بوجوب التدخل الفعلي والفعال للبنوك العمومية لبعث نشاط جديد فيما يتعلق بمجالات الاستثمارات المربحة وجعل نشاطاتها ومستوى مردوديتها يساير قواعد اقتصاد السوق، وفي هذا الصدد رفع بنكالفلاحة والتنمية الريفية إلى حد كبير من القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرةوالمتوسطة(PME/PMI) وكذا المؤسسات المصغرة (microentreprise) وفي شتى مجالات النشاط الإقتصادي إضافة إلى رفعه لمستوى مساعداته للقطاع الفلاحي وفروعه المختلفة.

بصدد مسايرة التحولات الإقتصاديةوالإجتماعية العميقة ومن أجل الإستجابة لتطلعات زبائنه وضع بنك البدر برنامج خماسي فعلي يتركز خاصة على عصرنة البنك وتحسين الخدمات وكذلك إحداث تطهير في ميدان المحاسبة وفي الميدان المالي، ومن أهم النتائج التي حققها مايلي:

2000: القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف وإنجاز مخطط تسوية للبنك لمطابقة القيم الدولية؛

2001: التطهير الحسابي والمالي، والعمل على تخفيف الإجراءات الإدارية والتقنية المتعلقة بملفات القروض، مع تحقيق مشروع البنك الجالس (la banque assise) مع الخدمات المشخصة(les service personnalisés) ببعض الوكالات الرائدة (وكالة عميروش والشراقة)، وكذا إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية؛

2002 : تعميم مفهوم بنك الجلوس والخدمات المشخصة على مستوى جميع وكالات البنك؛

2003 : إدخال نظام (SYRAT) وهو نظام تغطية الأرصدة عن طريق الفحص السلكي دون اللجوء إلى النقل المادي للقيم مما يسمح بتقليص فترات تغطية الصكوك والأوراق التجارية؛

[2] تقرير نشاط بنك بدر، 2002،الجزائر ص:02.

– تأسيس نادي الصحافة بمبادرة مديرية الإتصال تشجيعا لمبدأ التداول الحر للمعلومات البنكية وكذا تعريف الزبائن بمختلف خدمات البنك[1]؛

2004: تعميم إستخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية (les guichets automatiques des billets) المرتبطة ببطاقات الدفع التي تشرف عليه شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوكSATIM خاصة في المناطق التي تتميز بكثافة سكانية كبيرة؛

2006: في مايتم إدخال كل من المقاصة الإلكترونية télécompensationوtélé des chèquesوفي سبتمبر تم إدخال نظام جديد يعرف بtélé des virementsوذلك من أجل تحقيق الأمان والثقة والشفافية في التعاملات من جهة، ومحاربة الغش والإختلاسات من جهة أخرى[2].

ثالثا: مكانة بنك الفلاحة والتنمية الريفية في المحيط المصرفي الجزائري.

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية موقعا متميزا ضمن الهيكل المصرفي الجزائري، فهو يعتبر كأكبر بنك تجاري في البلد نظرا لما يشهده من تحولات هيكلية وعملية هامة منذ نشأته والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

1– يتمتع بنك الفلاحة والتنمية الريفية منذ نشأته في 1982 بكافة الصلاحيات والوظائف المتعارف عليها عالميا؛

2– يمتاز بكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية، حيث صنف من طرف مجلة قاموس البنوك (bankersalmanach) في سنة 2001 في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية وهو بنك يحتل المركز 668 في الترتيب العالمي من بين 4100 بنك مصنف، كما صنف في سنة 2002 في المراتب العشرة الأوائل للبنوك الإفريقية؛

3– يعمل في كافة القطاعات الإقتصادية ، كما يمول كافة المؤسسات على اختلاف نشاطها وطبيعتها القانونية؛

4– استعمال السويفت منذ 1991؛

5– إستعمال الإعلام الآلي في جميع عمليات التجارة الخارجية؛

6– تمثل التجارة الخارجية 30% من حجم معاملاته؛

7– أول بنك جزائري يستعمل مفهوم البنك الجالس مع خدمات مشخصة؛

8– القيام بالعمليات البنكية في الوقت الحقيقي وعن بعد (télétransmission).

[1] تقرير نشاط بنك بدر،الجزائر،أفريل2003ص:17.

[2] معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

9- تعميم إستعمال الإعلام الآلي على كل الشبكة بفضل برمجيات خاصة ملك للبنك مصمم من طرف مهندسي المؤسسة[3].

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية.

يشكل الهيكل التنظيمي لبنك البدر من :

1-1- المديرية العامة : ويحكمها المدير العامالمعين من طرف وزارة المالية وهي تتفرع إلى مديريات مركزية كل واحدة حسب تخصصها وهي على النحو التالي باختصار :

- مديرية الخزينة والمحاسبة .
- مديرية تمويل النشاطات الخاصة.
- مديرية تمويل الدواوين العمومية .
- مديرية الوسائل العمومية.
- مديرية التنظيم الإعلامي.
- مديرية الشؤون الخارجية .
- مديرية الفروع .
- مديرية المستخدمين والتكوين.

كما توجد مديرية أخرى هي مديرية الإدارة العامة و التي يديرها نائب المدير العام كما هو موضح في الشكل التالي:**الرسم البياني رقم(3-1) : هيكل المديرية العامة للبنك الفلاحة و التنمية الريفية.**

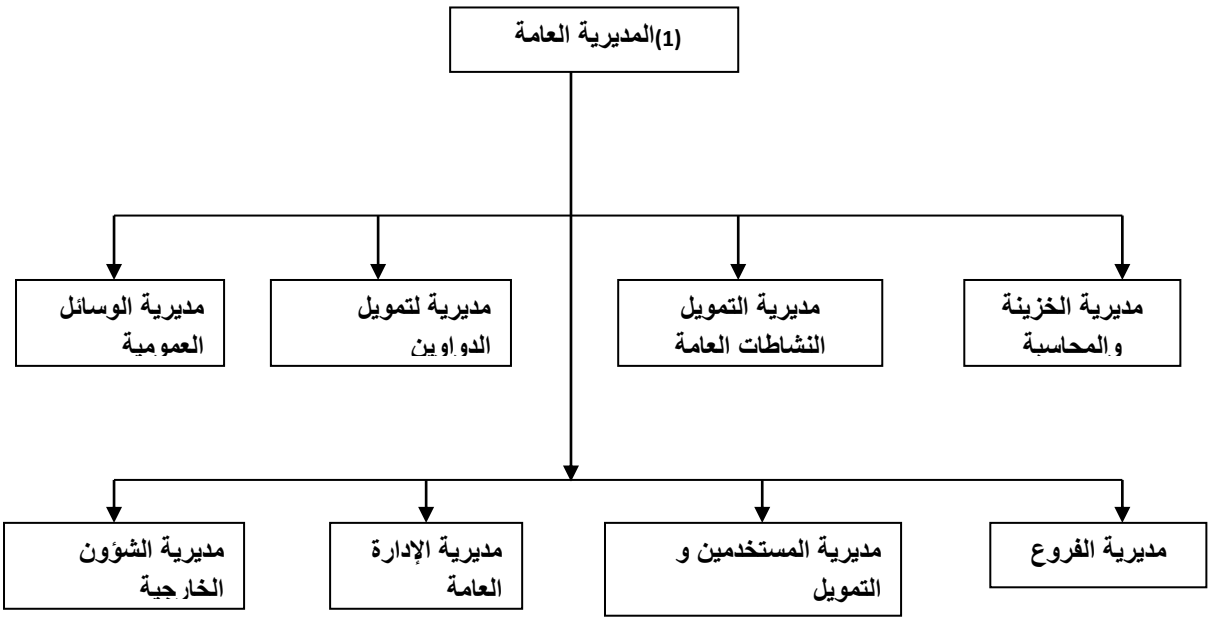

[3]معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المصدر : بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة تيسمسيلت–544– :

وكالة تيسمسيلت: انشىء بنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية تيسمسيلت في 13-03-1982 ،الذي يعتبر كوكالة تابعة إداريا لبنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية تيارت ،يضم حوالي16 عاملا في عدة مصالح ،يقع مقره بحي 119 سكن وسط مدينة تيسمسيلت.

الوكالة هي ممثل لمؤسسة بنكية على أدنى مستوى وتقوم بالتعامل المباشر مع العملاء كما تقوم بكل العمليات البنكية : كالسحب والدفع وتقديم القروض وجمع الموارد بالنسبة للفروع يختفي عمله بمراقبة أعمال الوكالة بالنسبة للمديريات المركزية تقوم بتقديم ومتابعة سياسية المديرية العامة ، ومن أهم المصالح الموجودة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

هيكلها التنظيمي :

1+ المصلحةالإدارية : وتتكون من فرع الشبك والمحفظة والتحويلات والمقاصة والمحاسبة

2+ المصلحة القروض : وتتكون من الفروع التالية :

– الفرع التجاري – الفرع الفلاحي – الفرع العمومي .

3+ **مصلحة القرض المستندي** : تهتم بجميع العمليات التي تتعلق بالقرض المستندي والذي يمثل فرعا ونشاطا وحيدا في هذه المصلحة[4] .

الشكل رقم (2–3) : مناطق تواجد المديرية الجهوية للاستغلال– تيسمسيلت –

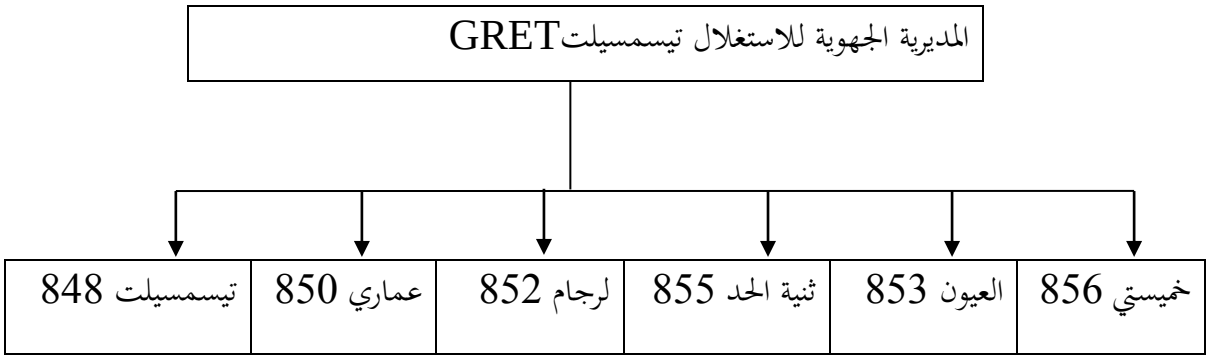

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية

[4] معلومات مقدمة من طرف وكالةBADR،تيسمسيلت،يوم 2015/03/21 .

و الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفيةوكالة تيسمسيلت – 544 – كما يبينه الرسم البياني رقم (3-3) التالي :

رسم بياني رقم (3–3) : الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة – تيسمسيلت –544–

المصدر : بنك الفلاحة و التنمية الريفية

المطلب الثالث: موارد، مهام، وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

من أجل التأقلم مع المناخ الإقتصادي الذي يتميز حاليا بالتغيرات الجذرية، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة للوصول إلى إستراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة تحضىبإحترام وثقة المتعاملين الإقتصاديين والأفراد العملاء على حد سواء بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي.

1– موارد بنك BADR:

تتكون موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية حسب المادة 25 من المرسوم رقم 82_106 المؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1402 الموافق ل 13 مارس 1982 من:

- رأي ماله الأساسي و الاحتياطي.
- الودائع تحت الطلب و الودائع لأجل وذلك من طرف الزبائن أو عن طريق إصدار السندات.
- التسبيقات التي تقدمها الخزينة لتمويل برنامج التنمية.
- الاعتمادات المالية المخصصة للصندوق و الخصم التي يمكنه الحصول غليها من المؤسسات المصرفية الاخرى لاسيما البنك المركزي الجزائري.
- جميع الحصائل و الوسائل المالية الأخرى الناجمة عن أعماله.
- القروض من الأوراق الأجنبية.

2- مهام بنك BADR:

تمثل مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيما يلي:

- يقوم بجميع العمليات المصرفية الخاصة بالقرض والصرف التي لها صلة بأعماله قصد تسيير أمواله و استخدامها.
- يتلقى الودائع الفورية و المؤجلة من أي شخص مادي أو اعتباري.

- يمد جميع الأشخاص الماديين أو الاعتباريين بالقروض بمختلف أنواعها.
- يقدم ساعداته المهنية المتمثلة في مساعدات ملاية للمهن الفلاحية.
- التكفل بمختلف المشاريع التي تدخل في إطار تشغيل الشباب.
- تميل مزارع الدولة، المجموعات و التعاونيات، مزارع القطاع الخاص، تعاونيات الخدمات و التسويق وأيضاً الدواوين و مؤسسات الغابات.

3– أهداف بنك بدر:

تماشيا مع التغيرات الكبيرة في المجال الاقتصادي وقصد التأقلم معها، لجأ البنك وكغيره من البنوك إلى القيام بنشاطات وأعمال من شأنها الوصول إلى استراتيجية تجعل البنك مؤسسة مصرفية قوية، تحظى بالاحترام من قبل المتعاملين الاقتصاديين و الأفراد على حد سواء، وعليه فإن الاهداف المسطرة تتمثل فيما يلي:

- تحسين نوعية الخدمات والعلاقات مع الزبائن.
- البقاء ضمن أكبر البنوك في الجزائر.

و للوصول إلى هذه الأهداف عمد البنك إلى إنشاء تنظيمات وهياكل داخلية وكذا وسائل تقنية متطورة،معالجوء إلى صيانة وترميم الممتلكات بالإضافة إلى ذلك يعمل البنك على ترقية الاتصال بين الأقسام والهياكل من جهة أخرى، وكذلك تكوين جيد للموظفين قصد الوصول لخدمات أحسن.

المبحث الثاني: أساسيات في بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

سنتعرف من خلال هذا البحث إلى طريقة عمل بنك بدر من خلال الخدمات التي يوفرها و البرامج المستعملة والإجراءات الحديثة لتسهيل عمليتي الادخار و الاستثمار في بنك بدر.

المطلب الأول:الخدمات المقدمة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR.

يعرض بنك الفلاحة و التنمية الريفية كغيره من البنوك عدة خدمات في أولها فتح الحساب البنكي و الذي يتم وفق إجراءات و قواعد محددة و التي تضم مايلي:

1–الوثائق اللازمة : تختلف مجموعة الوثائق المطلوبة حسب نوعية الزبون مادي(شخص عادي أو طفل) معنوي (مؤسسة تجارية ،خدماتية) و نجملها في مايلي :

- ✓ طابعين بريديين بقيمة 2.000دج.
- ✓ صورتين شمسيتين حديثتين.
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- ✓ بطاقة إقامة.
- ✓ شهادة ميلاد 12.
- ✓ شهادة عمل.
- ✓ ملا اتفاقية فتح الحساب.(انظر الملحق 01رقم ص112)
- ✓ ملا بطاقة الإمضاء .(انظر الملحق رقم 02ص 113)
- ✓ مع دفع مبلغ معين يختلف من زبون الى آخر حسب الحالة.

بعد تقديم الوثائق المطلوبة يقوم الزبون بتلقي وثيقة إثبات و التي تسمى RIB.

تعتبر كدليل تمكنه من إجراء عملية سحب أو دفع أو إطلاع على الرصيد بمجرد إظهارها.

تحتوي RIBعلى رقم الحساب المتكون من 20 رقم، وهو رقم شخصي، و خاص بكل زبون و يحتوي على :

- 300 الجهاز المصرفي الجزائري.
- 544رمز وكالة تيسمسيلت .
- رقم الزبون المتكون من 5 أرقام.
- المفتاح، السلسلة، رقم التسجيل، و رمز العملة.

كما يقوم البنك بتقديم خدمات أخرى كجمع وحفظ الودائع، تقديم الشيكات(الملحق رقم 03 ص 114) وفتح حساب للأطفال و تقديم القروض و منح البطاقات الالكترونية.

المطلب الثاني:البرامج المستخدمة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

عند تشغيل الكمبيوتريدخل الموظف كلمة السر الخاصة به فيظهر على الشاشة برنامج sybu2013و حقوقه محفوظة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية 2013-2016 و يعمل بشبكة وطنية Intranet كما يضم شبكة على مستوى المؤسسة Extranet.

يحتوي برنامج sybu على 30قائمة أو جدول –table–يضم كل جدول عدة حقول -les champs - التي يحتاجها الموظف لإدخال معلومات الزبون للقيام بعملية معينة و نستعرض بعض الجداول الخاصة بالبرنامج :

1 :Nom Et Prenom D'Utilisateur……لقب و اسم مستعملالجهاز

2:Code……..…...الرمز السري الخاص بكل موظف

3-Un Table des Opérations Autorisées.

إذا كانت المعلومات السابقة الذكر صحيحة يمكن مشاهدة قائمة لكل الجداول لتقوم باختيار الجدول الناسب .

V14 :Virement Reçu des ccp .

V02 :Virt Emis Client fav , Client General .

Numéro Client :544……..

Nom De Raison social :……....

Adresse :……...

Code postal :…….

Commune :……....

Type Client :…….....

Code Socio- Professionnel :…….....

Code Profession :……..

Activité :……...

المطلب الثالث:الإجراءات الحديثة لتسهيل عمليتي الادخار و الاستثمار في بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

لقد قطع بنك الفلاحة والتنمية الريفية شوطا كبيرا في تطبيق الصيرفة الالكترونية مقارنة مع غيره من البنوك من خلال إدراجه للعديد من الخدمات الالكترونية التي تسهل على العميل القيام بمختلف عمليات السحب والدفع وفتح الحسابات بسهولة تامة و سنحاول من خلال هذا المبحث إعطاء نظرة عامة حول أهم هذه الخدمات و مميزاتها:

الفرع الأول:البطاقات الذكية

1– بطاقةCIB:

وهي اختصار لكلمة **C**ARTE **I**NTER **B**ANCAIR أو البطاقة بين البنوك وتمنح للعملاء الكثيري التعامل مع البنك ولا يتم تسليمها إلا بعد توقيع اتفاقية التاجر و ميزة هذه البطاقة أنها تسمح بتحويل المبالغ لأي حساب حتى لو كان لصالح متعامل مع بنك آخر ، والمتعامل بهذه البطاقة لا يستطيع استعمالها أكثر من مرة في الأسبوع مع اقتطاع 30 دج في كل عملية الكترونية. (**أنظر الملحق رقم 04 ص114**)

2– بطاقةCBRI:

هي بطاقة بنكية هدفها توفير الجهد و الوقت حيث تتميز بالسرعة والشمولية في جميع وكالات البنك على المستوى الوطني ، ويتم السحب حسب الدخل الشهري المنصوص عليه في العقد بين العميل و البنك ، حيث أن الفارق الزمني بين عمليات السحب لا يقل عن 48 ساعة بنسبة 80 بالمئة من الدخل.

(أنظر الملحق رقم 05 ص115)

3– بطاقة التوفيرTAWFIR:

وهي بطاقة بنكية بدأ العمل بها في نهاية 2012 و تسمح بتحويل المبالغ من الخساب البنكي إلى حساب التوفير بسهولة بالاضافة إلى تيسير عمليات السحب من الشبابيك الآليةلشبكة الخدمات المصرفية الالكترونية بين البنوك.

4– البطاقة الذهبية GOLDE:

وتمنح هذه البطاقة لأصحاب الرصيد الملائمة المالية العالية الذين يملكون أرصدة مالية كبيرة لدى البنك وهم الأشخاص الطبيعيون والعنويون الذين لديهم صفة التاجر وتعاملهم مع البنك دائم باعتبارهم محل ثقة البنك و تسمح هذه البطاقة بتحويل مبالغ مالية ضخمة بين الحسابات . (**أنظر الملحق رقم 06 ص115**)

الفرع الثاني: خدمات الكترونية أخرىفي بنك الفلاحة و التنمية الريفية

1– الموزعات الآلية:

توجد عدة أنواع للموزغات الآلية نذكر منها:

- الموزع الآلي أو وحدة الدفع الالكترونية TERMINAL DE PEIMENT ELECTRONIQUES.
- الموزع الآلي الخاص ببنك بدر لا يمكن السحب منه إلا ببطاقة البنك و يدعى DAB.
- الموزع الالكتروني الخاص بجميع الشبكات البنكية يعمل بشبكة وطنية.
- وهي خاصة بالتجار تقوم بتحويل المبالغ من حساب الزبون إلى حساب التاجر آليا مع اقتطاعات تعود للبنك.

2– خدمة المقاصة الالكترونية:

عندما يقوم عميل بتحويل مبلغ من حسابه في البنك إلى حساب خارجي كانت العملية تتم في أكثر من 30 يوم من أجل تسوية الحسابات بين البنوك على مستوى البنك المركزي أما الآن وفي وجودخدمة المقاصة الالكترونية فاستلام المبلغ يكون آني أما التسوية بين البنوك تتم في 48 ساعة.

3– خدمةBADR NET:

هي عبارة عن اتفاقية بين البنك والعميل تسمح للعميل بالاطلاع على حسابه والقيام بعمليات الدفع و تحويل الأموال عن طريق الانترنت .

المبحث الثالث :الإجراءات اللازمة لمنح قرض استثماري مع دراسة تحليلية لكل من الاستثمارات و الادخارات لبنك بدر تيسمسيلت خلال الفترة 2007–2016 .

إن القرض مبني علي المفهوم الضمني لكلمة الثقة ، و هو موضوع أيضا تحت شروط ترتكز علي أفكار موضوعية ليتمكن البنك من قياس الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها قبل اتخاذ أي قرار فيمكن تقسيم هذه الإجراءات إلي :

الشروط العامة لمنح القرض، دراسة طلبات القرض، الوثائق اللازم لطالب القرض.

المطلب الأول:الشروط العامة لمنح القرض الاستثماري.

أولا :دراسة الملف بعد إيداعه :

استنادا إلي ما جاء في ملف طلب القرض ، يتخذ القرار حسب القانون الداخلي للبنك الذي حدد بمبلغ معين لكل مستوي موجود في البنك ، حيث إذا تعدي مبلغ المشروع الممول هذه القيمة المحددة فان ملف القرض ينتقل إلي مستوي أخر.

1–1 على مستوي الوكالة :

فور وصول الملف إلي الوكالة واستنادا إلي المعلومات مقتطفة حول المسيرين و وضعيتهم إزاء قدرتهم علي تقديم ضمانات شخصية تقوم الوكالة بدراسة و تحليل الملف و إجراء دراسة لمر دودية المشروع و في أجل أقصاه 15يوم.لا ينبغي عليها أن تشعر الزبون بشعور ايجابي أو سلبي أما إذا فاقت قدرات الوكالة فإن الملف في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ إيداع الملف ، و الدراسة التي تقوم بها الوكالة تسجل علي امتحان تدعي **ST44**.

1–2 على مستوي المديرية الجهوية :

هي أيضا تقوم بدراسة الملف ، استنادا إلى المعلومات السابقة فان كان المبلغ يفوق قدراتها فإنها تكتفي بإعطاء رأيها و ترسله إلى المديرية المركزية للقرض.

1–3 على مستوي المديرية المركزية للقرض :

تقوم بدراسة الملف و إذا كان المبلغ يفوق قدراتها و صلاحياتها فتكتفي بإبداء رأيها و ترسله الي مستوي أعلي منها.

1–4 علي مستوي اللجنة المركزية للقرض :

تقتصر مهمتها علي اتخاذ القرار استنادا إلى ما جاءها من المستويات السابقة، و هذه اللجنة لها صلاحيات غير محدودة و هي تتكون من مديري مختلف القطاعات في البنك يرأسها المدير العام للبنك و الأمين العام للبنك و يتخذ القرار فيها بالتصويت، و في حالة تعادل الأصوات فان القرار يرجع للرئيس.

ثانيا :دراسات طلبات القروض و الوثائق اللازمة لذلك.

منح القروض ضروري من الناحية الاقتصادية لكنه يعرض البنك إلي مخاطر عديدة كعدم تسديد قيمة القرض أو تجميدها ، و من أجل التقليل من هذه المخاطر و وضع قروض مناسبة ، فان المصرفي يتبع الإجراءات التالية :

* الأخذ بعين الاعتبار العامل الإنساني ، المحيط الاقتصادي، الاجتماعي والمالي .....الخ.

* القيام بدراسة السوق، المنتوج بالإضافة إلي دراسة تقنيات الإنتاج.

* يهتم كذلك بالوضعية المالية للمؤسسة.

* تحليل حاجيات التمويل لزبون، و أخيرا أخذ الضمانات المناسبة و هذه هي مختلف الجوانب التي ستدرس علي مستوي البنك.

كما يكون طلب القرض مرفقا بوثائق و بيانات قانونية و مالية، محاسبية، و أخرى تفيد البنك في معرفة و تقيم الوضعية الحقيقية للمشروع (القرض المطلوب).

1 :دراسة طلبات القروض :

تعد عملية دراسة طلبات القروض عملية معقدة جدا و لهذا فهي تعتمد في ذلك علي دراسة دقيقة لعوامل عدة نذكر منها :

1-1دراسة العوامل الإنسانية :

ترتكز الدراسة علي أهم عنصر في الائتمان و هو عنصر الثقة الذي يتحدد بمعايير متمثلة في نزاهة وكفاءة الزبون ، و مدي التزاماته بتعهداته تجاه المتعاملين معه ، و تختلف هذه الثقة باختلاف أحجام المؤسسات ، فمن السهل وضع الثقة في المؤسسات المتوسطة و الصغيرة لان صاحبها هو المسير باختلاف المؤسسات الكبرى التي يتعدد المسئولون فيها و بالتالي مصالح الأشخاص فتكون محادثات مع المسؤوليين ضرورية لمعرفة المؤسسة عن قرب، إضافة إلى ما يمكن الحصول عليه من المعلومات من المصادر الخارجية مثل البنوك الأخرى و الموردينو نشرات الديوان

الوطني الإحصاء ،و الغرفة التجارية و كذا الجرائد الرسمية و المحاكم أما بالنسبة لثقة الزبون اتجاه المصرف فهي متمثلة في الثقة في قدراته علي عدم إفشاء أسراره أو معلومات تخص نشاطه ، الثقة في قدرته التحليلية، و الثقة في جدية أرائه و نصائحه.

2-1 دراسة السوق :

توجد مؤشرات خارجية عن إدارة المؤسسة، يكون أساسها العامل الاقتصادي الذي يستوجب دراسة نشاط المؤسسة و كذا دراسة جانبها الصناعي و التجاري علي المدى المتوسط و البعيد و درجة الإقبال علي المنتجات (منتجات المؤسسة أو المنشاة) و كذا مدي استقرار أسعار بيعها ، إضافة إلى دراسة درجة المنافسة ، مركزها نوع نشاطها.

كما يحاول المصرفي في دراسته إلى جمع أقصي المعلومات حول السوق و اتجاهه (حالة انكماش اقتصادي ، نمو أو اتجاه إلى إعادة النمو).

1-3 الأجل (المدة) :

كلما كانت مدة القرض طويلة كلما ازدادت المخاطر التي تتعرض إليها الأموال الموظفة ، و كلما كانت عملية الائتمان قصيرة الأجل لأصعب ، كانت القدرات المتعلقة بها أقرب إلى الصواب.

فعندما تكون بعيدة الأجل تكثر المخاطر و تتعدد احتمالاتها و يضعف التنبؤ من سداد المبالغ المقترضة في التاريخ المحدد.

وعلي العموم بالنسبة لقروض الاستغلال يتعلق الأمر بمدة قصيرة الأجل.

1-4 المحيط الاقتصادي و النقدي :

إن الظروف الاقتصادية تؤثر تأثيرا مباشرا علي المؤسسة أو المشروع إذ أن ركود الاقتصاد هو حاجز أمام تطورها و هذا ما يؤثر علي مرد وديتها.

و بتالي قدرة المؤسسة علي الوفاء بالتزاماتها ، كما أن البنك من جهة لا يغفل عن مدى تأثير القوانين التشريعية الحكومية علي نشاط المؤسسة المقترضة و إمكانياتها المالية ، فقوانين الضرائب مثلا تؤثر علي موارد التمويل الداخلي كما لا يخفي علي أحد أهمية السياسة النقدية التي يتبعها البلد و المتمثلة في معدلات الفائدة ، معدل الخصم ، إعادة الخصم ، تأطير القروض ، و كذا سياسة السوق المفتوح.

2 : الوثائق العامة اللازمة لطلب القرض :

2-1 **بالنسبة لتركيب ملف قرض استغلال نجد :**

2-1-1 الوثائق القانونية الإدارية :

_ طلب القرض الموقع ._ نسخة من السجل التجاري المصادق عليه.

_ نسخة للكشف الرسمي للإعلانات._نسخة لملكية المحل أو عقد الإيجار.

2-1-2 الوثائق المحاسبية و المالية :

يجب أن يصادق عليها محاسب محترف

_ ثلاث ميزانيات تقديرية و ملاحق للعمليات الختامية للمؤسسة.

_ زيادة عن الميزانيات فالشركات بالأسهم يجب إضافة تقرير محض كل المساهمين.

_ المؤسسة في بداية النشاط تقوم بتحرير ميزانية افتتاحية و تقديرية للنشاط الموالي.

_ الحالة المحاسبية و مخطط التمويل.

2-1-3 الوثائق الضريبية :

وثيقة ضريبية و شبه ضريبية حالية أقل من ثلاثة أشهر.

2-2 بالنسبة لتركيب ملف قرض استثمار نجد :

2-2-1 الوثائق القانونية و الإدارية :

*توكيل للشركاء بموجبه تمنح صلاحيات التسيير و إدارة المشروع الاستثماري لشخص مؤهل.

* نسخة مصادق عليها للسجل التجاري أو أي وثيقة مشابهة له .

* نسخة مصادق عليها للتصريح بالاستثمار ، ممنوحة من طرف وكالة دعم و ترقية الاستثمارات.

* نسخة لرخصة الاستثمار بالنسبة للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

2-2-2 . وثائق محاسبية و ضريبية :

* الميزانية النهائية و جدول حسابات النتائج مع الملاحق للسنوات الأخيرة .

*ميزانية جدول الحسابات التقديرية ل 5 سنوات.

* وثيقة ضريبية أو شبه ضريبية حالية أقل من 3 أشهر.

2-2-3 الوثائق الاقتصادية و المالية :

* دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.*الفاتورة الشكلية أو العقود التجارية الحالية.

* تقديم حالة وصفية و تنبؤية للأعمال المحققة.* إظهار النفقات المسجلة خلال هذا المشروع.

*شرح تفصيلي و تقديري لأعمال الهندسة المدنية و البيانات من طرف مكتب هندسة معمارية.

2-2-4 الوثائق التقنية :

_ رخصة البناء._المخطط المعماري و أشكال الهياكل._ دراسة جيولوجية للموقع المتواجد فيه الاستثمار._ دراسة تحليلية لنوعية الاحتياطات و هذا بالنسبة للمشاريع الإنتاجية و مواد البناء.....الخ.

3- حالات الوثائق المطلوبة في دراسة القروض.

يمكن حصر الوثائق المطلوبة من طرف البنك عند تلقي طلب منح القرض فيما يلي:

* **الوثيقة المبسطة** :تستعمل في حالة القروض التالية :

_ قروض بدون ضمان.

_ قروض الصندوق أو التعهدات بالتوقيع حيث الحد الأقصى هو 2500000 د ج .

_ قروض الصندوق المغطاة بسندات الصندوق في حدود 500000 د ج .

* **الوثيقة المعدلة** :تستعمل في حالة القروض التي تتجاوز المبالغ المذكورة أعلاه.

* **وثيقة الرفض** :تستعمل في حالة القروض المرفوضة من طرف الوكالة محل الدراسة.

أولا : دراسة طلبات القروض في حالة وثيقة مبسطة:

الوثيقة عبارة عن وثيقة نموذجية تتكون من صفحتين و تستعمل لجميع طلبات القروض داخل

الحدود المذكورة أعلاه ، سواء كانت طلبات جديدة أ محددة و يتم إعداد هذه الوثيقة حسب التعليمات :

1-1 الصفحة الأولى :

1-1-1 الترويسة :entête

تتضمن معلومات عن الوكالة ، معلومات عن المؤسسة الزبونة ، القرض المطلوب و الضماناتو يظهر هذا القسم علي شكل يضم من أنواع القروض و المبالغ المطلوبة و من الجهة المقابلة أنواع الضمانات المقدمة و مبالغها.

1-1-2 الوضعية العشرية للحسابات :

تأخذ أربعة حالات لأرصدة الزبون لدي البنك خلال الشهر كل عشرة أيام بالإضافة إلى الحساب الأقوبو يقصد بها نقطة مدينة للحساب خلال الشهر. كما تأخذ جميع الحالات المتعلقة بالأشهر 12 المتتالية حيث يكون الشهر الأخير هو الشهر الذي يقدم فيه الطلب.

1-2 الصفحة الثانية:

1-2-1 معلومات مكملة :تتضمن مايلي :

_ حركة الأعمال و هي مجموع الإيداعات في حساب الزبون.

_ رقم الأعمال و المخزونات و في حالة عدم وجودها علي الوثائق المحاسبية يجب طلبها من الزبون.

_ قيمة المخزونات إلى غاية تاريخ حديث، إذ يجب أن تقدم من طرف مؤسسة الإنتاج و التوزيع.

1-2-2 موضوع القرض :

يكفي وضع علامة (X)في الخانة المناسبة و يكون التعليق بصفة مختصرة مركزا علي المبررات الاقتصادية للقرض.

1-2-3 استعمالات القرض :

سواء تعلق الأمر بالاستعمالات السابقة للقرض أو التقديرات المستقبلية، يجب وضع علامة في الخانة المناسبة و التعليق علي ذلك. كما يجب شرح الاستعمالات الغير عادية.

1-2-4 دراسة المخاطر :

يجب تبين خطر التسديد بطريقة مركزة و مختصرة كما يلي :

_ المخطر التجاري الناتج عن المنافسة، و نوعية المنتوجات أو الخدمات.

_ المخطر التقني الناتج عن الإمكانيات البشرية و المادية للمؤسسة.

1–2–5 خلاصة الدراسة :

_ التذكير بنقاط القوة و الضعف للمؤسسة العميلة._ذكر سيرة و أخلاق المسيرين.

_ في حالة قبول القرض يجب تقديم الأسباب و المبررات.

1–3 الوثائق المرفقة :

_ طلب قرض مكتوب علي ورقة موقع عليها من قبل الشخص المؤهل._الوثائق الجبائية.

_ و هناك وثائق أخرى لمدير الوكالة الحرية في طلبها مثل :الميزانية، مخطط التمويل.....الخ.

ثانيا: دراسة طلبات القروض في حالة وثيقة معدلة :

يتم إعداد هذه الوثيقة بشكل يسمح بتركيز جميع المعلومات الضرورية لدراسة القروض، وهي تحتوي علي العناصر التالية المتمثلة في التعريف بالعميل، التعريف بنشاطه، دراسة السوق، التحليل المبني علي الميزانيات المحاسبية للسنوات الثلاثة الأخيرة، دراسة المخاطر ، تحليل موضوع القرض ودرجة ملائمة العميل و قدرته علي التسديد. و يتم إعداد هذه الوثيقة كما يلي :

2–1 الصفحة الأولي :كما سبق ذكره.

2–2 الصفحة الثانية :يتم في هذه الصفحة تفريغ الميزانيات المحاسبية للسنوات الأخيرة واستخراج النسب.

2–3 الصفحة الثالثة :و تتكون من:

2–3–1 الهيكلة المالية :

بالاعتماد علي الميزانية المالية، يتم تحليل الوضعية المالية و دراسة التوازن المالي بالتركيز علي رأس مال عامل احتياطات رأس مال العامل ، و للحصول علي هيكلة مالية متوازنة يجب أن يكون رأس مال العامل موجبا وكافيا لتغطية الفوارق الزمنية بين النفقات و الإيرادات.

كما أن تحلل الهيكلة المالية بدراسة الحالة الماضية للمؤسسة، و التقديرات المستقبلية لها ، كما تحلل الوضعية المالية بالاعتماد علي الميزانيات الأخيرة يسمح للبنك بتحديد ميادين النشاط المستقبلية التي يجب إتباعها من طرف المؤسسة.

2–3–2 النشاطات :

هذا القسم من الصفحة مخصص لدراسة السوق الذي تعمل فيه المؤسسة ، و الجزء الأخر مخصص لمعالجة أسباب التغيرات في رقم العمال، حيث يجدر البحث عن الأسباب المؤدية إلى هذه التغيرات لمجرد حسابها، إذ عادة ما يكون منشأ هذه التغيرات :

_ شراء و بيع معدات و أدوات._ تغيرات في تشكيلة اليد العاملة.

_ تغيرات أوقات العمل._توقف الإنتاج نظرا للاختلال في المخزون.

بعد ذلك يشرع في دراسة النشاط التجاري بالاعتماد علي النتائج المحققة علي دفتر الطلبيات لوضعية المؤسسة مقارنة بالمؤسسات المنافسة و علي مدي انتظام عمليات التموين.

و أخيرا يجب التعليق علي حركة الأعمال المقدمة إلى البنك ، و التي لا تنحرف كثيرا عن رقم الأعمال.

2–4 الصفحة الرابعة :

2–4–1 موضوع القرض :دراسة المخاطر و خلاصة الدراسة (الرفض أو القبول).

2–4–2 الوثائق المرفقة و الضرورية لطلب القرض :و المتمثلة في :

_ طلب القرض المقدم من طرف الزبون موقع من طرف شخص مؤهل._الميزانيات المحاسبية.

_ نسخة من محضر الاستلام و الإيداع._الوثائق الجبائية._ وثائق دراسة السوق.

_ الدراسة التقنو اقتصادية.

ثالثا : دراسة القرض المرفوض من طرف الوكالة :

تستعمل هذه الوثيقة في حالة القروض المرفوضة و يتم إعدادها في ثلاثة نسخ يحتفظ بها في الوكالة، و النسختين الباقيتين ترسلان إلي المديرية الجهوية، تتكون وثيقة رفض القرض من صفحتين، الصفحة الأولي تمل وفقا للتعليمات المذكورة في الوثائق الأخرى ، أما الصفحة الثانية فتتكون من الأجزاء :

_ موضوع القرض. – دراسة المخاطر. – سبب الرفض.

المطلب الثاني: تقييم مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تيسمسيلت في تمويل المشاريع الاستثمارية في المنطقة خلال الفترة 2007–2016

منذ نهاية التسعينات وبداية سنة 2000 ،بدأت الأوضاع الأمنية في التحسن اضافة إلى الاهتمام بالقطاع ألفلاحي الذي يظهر من خلال التدعيمات المقدمة من طرف الدولة للفلاحين، لكن هذا لم يمنع من مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تسمسيلت – من تقديم القروض لفائدة المشاريع الاستثمارية بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة ومن اجل معرفة مدى تأثير ذلك على حجم المشاريع الاستثمارية، وبالتالي على نشاط بنك الفلاحة سوف نبدأ أولا بدراسة حجم الملفات خلال هذه الفترة، ثم معرفة حجم التمويل الممنوح من طرف البنك للمشاريع الاستثمارية.

اولا: تطور حجم الملفات المودعة، المقبولة، والمرفوضة للفترة 2007–2016

لاستبيان مدى تأثير الأوضاع الجديدة على حجم الملفات المودعة، المقبولة والمرفوضة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تسمسيلت نقوم باستعراض التغيرات التي طرأت على حجم مختلف الملفات من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(3–1) :تطور عدد الملفات المودعة، المقبولة والمرفوضة خلال الفترة 2007–2016

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد الملفات المودعة	18	73	366	600	588	1003	1010	1604	1307	1502
عدد الملفات المقبولة	8	44	257	530	548	985	995	1514	1140	873
عدد الملفات المرفوضة	10	29	109	70	40	18	15	90	167	629
نسبة الملفات المقبولة إلى المودعة %	44,44	60,27	70,22	88,33	93,20	98,21	98,51	94,39	87,22	58,12

المصدر: من إعداد الطالب بناء على معطيات من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تسمسيلت

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن عدد الملفات المودعة، المقبولة والمرفوضة تشهد عدم استقرار في عددها، لكن الملفات المقبولة تكون مرتفعة مقارنة بالملفات المرفوضة من طرف الوكالة، حيث تتراوح بين 44.44 % و 98.51%

لتسجل اقل نسبة لها – نسبتها إلى الملفات المودعة **في سنة 2007 بـ 44.44 % و سنة 2016 بـ 58.12%**

بينما أعلى نسبة لها سجلت في سنتي 2012 و 2013 بنسبة 98.21% و 98.51 % على ويعود سبب ارتفاع الملفات المقبولة مقارنة بالملفات المرفوضة من طرف الوكالة إلى توفر هذه الملفات على كل الشروط المطلوبة من طرفها،بالإضافة إلى زيادة الاهتمام بالمشاريع الاستثمارية من طرف السلطات وتشجيعها للاستثمار بصفة عامة، خاصة بعد إنشائها للأجهزة الداعمة التي تم دخولها في المجال الاستثماري، أما فيما يخص أسباب رفض

البنك للملفات الأخرى، فهي تتمثل في عدم استكمالها للشروط المطلوبة أو تجاوز مبلغ القرض المطلوب لسقف التمويل المحدد من طرف البنك أو لأسباب أخرى.

وعموما يلاحظ على هذه الفترة ارتفاع عدد الملفات المودعة والمقبولة من طرف البنك، في حين انخفض عدد الملفات المرفوضة، وللتدقيق أكثر نوضح ذلك من خلال المنحنى البياني التالي:

الشكل رقم(3–4) :منحنى بياني لعدد الملفات المودعة،المقبولة والمرفوضة خلال الفترة من 2007–2016

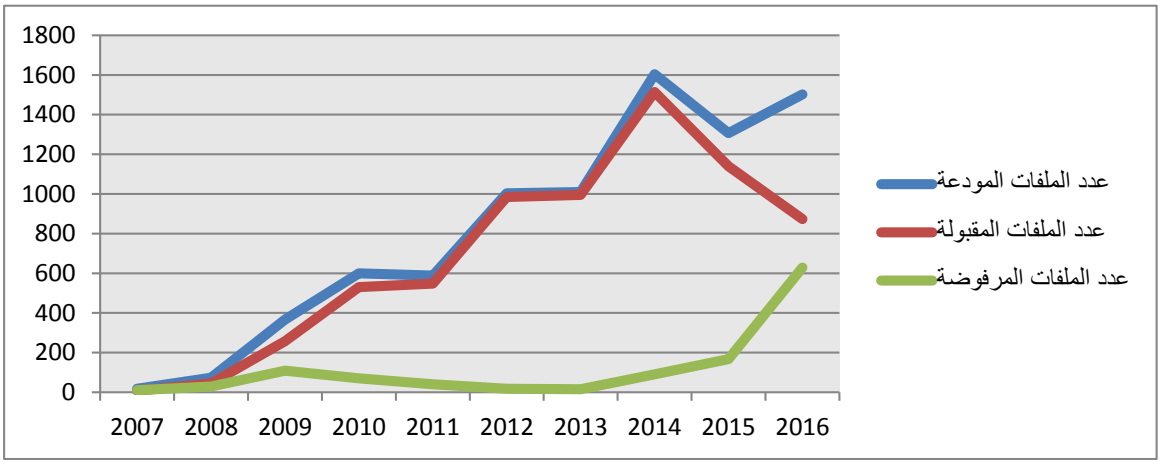

يوضح لنا المنحنى البياني انه خلال الفترة الممتدة بين 2007-2016 شهدت الملفات المودعة، المقبولة والمرفوضة حالة عدم استقرار وتخضع لتغيرات كبيرة، ويلاحظ أيضا خلال هذه الفترة أن عدد الملفات المقبولة كان كبيرا مقارنة بعدد الملفات المرفوضة ما عدا سنة2016 التي شهدت ارتفاع كبير في عدد الملفات المرفوضة كنتيجة حتمية لسياسات ترشيد الانفاق التي اتبعتا الدولة في هذه الفترة، كما يوضح الشكل أن عدد الملفات المقبولة كان في ارتفاع مستمر منذ سنة 2007 وشهدت سنة 2014 أكبر عدد من الملفات المقبولة بعدد اجمالي يساوي 1514 ملف وهو رقم ضخم جاء كنتيجة حتمية لاطلاق الدولة لاجهزة الدعم بمختلف انواعها من اجل تشجيع الاستثمار وتعزيز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تولي لها السلطات أهمية بالغة للنهوض بالتنمية الاقتصادية، كما ان اجهزة الدعم كانت موجهة بصفة كبيرة للشباب وهذا ما ساهم في ارتفاع نسبة قبول الملفات نظرا لنسبة المخاطرة المنخفضة نتيجة انخفاض سن المستثمرين.

ثانيا :تطور حصيلة تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تيسمسيلت –للمشاريع الاستثمارية خلال الفترة 2007–2016

لمعرفة مدى مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيسمسيلت في تمويل المشاريع الاستثمارية في المنطقة خلال هذه الفترة،خصوصا وان اغلبها كانت ممولة من قبل الجهات الداعمة ويمكن توضيح ذلك

من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(3–2) :تطور مبلغ تمويل المشاريع الاستثمارية من قبل الوكالة في المنطقة خلال الفترة 2007–2016

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011
مبلغ القرض	**3505519,8**	**7856100**	**62440002**	**132098591**	**286183037**
السنوات	2012	2013	2014	2015	2016
مبلغ القرض	**481599379**	**573237092**	**495525844**	**417281704**	**267590054**

المصدر :من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات من وكالة تيسمسيلت" مصلحة القروض."

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع في حجم التمويل المقدم من طرف وكالة تيسمسيلت من سنة 2007 والتي بلغت 3505519.8 دج الى غاية سنة 2013 حيث بلغت 573237092 دج ، ثم نلاحظ انخفاض في وتيرة تمويل الاستثمار ابتداء من سنة 2014 حيث بلغت 495525844 دج الى أن وصلت في سنة 2016 الى 267590054 دج، حيث يعود ارتفاع مبلغ القروض الاستثمارية الممنوحة من طرف وكالة تيسمسيلت في القترة من 2007 الى غاية 2013 الى اطلاق ما يسمى بالقرض الرفيق سنة 2008، حيث يعتبر القرض "رفيق" هو قرض يمنح من طرف البنوك التي تملك اتفاقية مع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية الجزائرية، من مميزاته ـ

- الفوائد : 0 بالمائة (تتحملها كليا وزارة الفلاحة والتنمية الريفية)
- ـ مدة القرض : سنة واحدة

كما يمكن أن بستفيد من هذا القرض المستغلون الفلاحيون في نظر قانون التوجيه الفلاحي : فلاّحون، مربّون، بشكل فردي أو منظم عن طريق تعاونيات، تجمعات، جمعيات أو فدراليات، وحدات المصالح الفلاحية، مخزّنو المنتجات الفلاحية ذات الإستهلاك الواسع. وذلك من أجل:

- اقتناء مواد المكونات الضرورية المتعلقة بنشاط الاستغلال الفلاحي (البذور، المشتلات، الأسمدة، المبيدات)
- اقتناء الأعلاف للحيوانات المخصصة للتربية (كل الأنواع) ووسائل السقي ومنتجات الأدوية البيطرية.
- اقتناء المواد الفلاحية لتخزينها ضمن نظام مراقبة المنتجات الفلاحية الواسعة الاستهلاك "سيربالاك."
- تقوية قدرات الاستغلال الفلاحي.

كما كان لإطلاق أجهزة الدعم بصيغها المختلفة تأثير كبير على ارتفاع مبالغ التمويل الممنوحة من طرف البنك عموما والوكالة محل الدراسة خصوصا، وللتدقيق أكثر نوضح ذلك من خلال المنحنى البياني التالي:

الشكل رقم (3–5) : أعمدة بيانية لتطور مبلغ تمويل المشاريع الاستثمارية من قبل الوكالة في المنطقة خلال الفترة 2007–2016

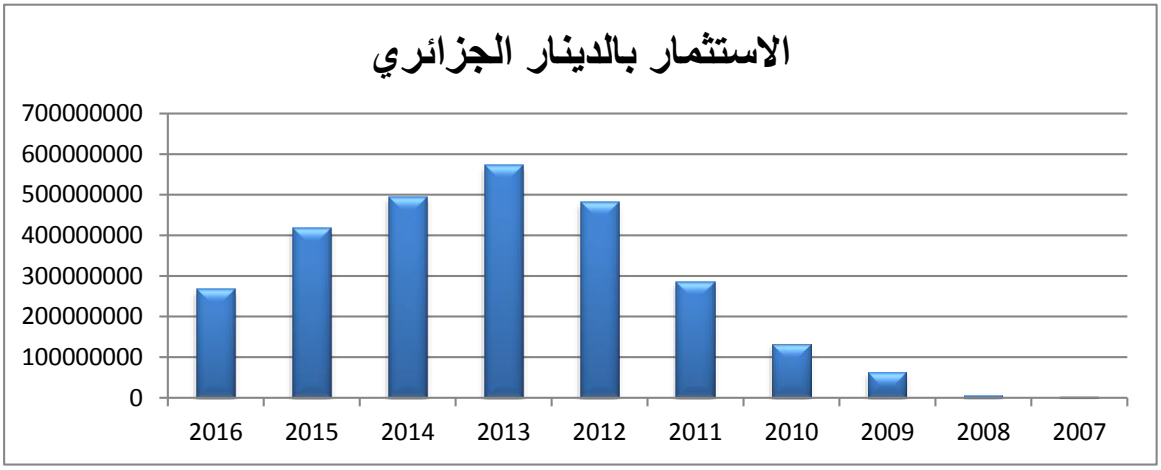

نلاحظ من خلال الشكل أن مباليغ تمويل المشايع الاستثمارية بلغت أوجها سنة 2014 لكن بعد هذه الفترة بدأت في الانخفاض منذ 2014 حيث بلغت 495525844دج بانخفاض قدره 178244140 دج مقارنة بسنة 2013، لكن اكبر اخفاض شهدت سنة 2016 حيث بلغ مبلغ تمويل المشاريع الاستثمارية 267590054دج ، أي بانخفاض قدره 327935790 دج مقارنة بسنة 2013 وهو انخفاض كبير جدا، ويعود سبب انخفاض مبالغ القروض الموجهة للاستثمار اساسا الى انخفاض أسعار البترول بداية من سنة 2014 وهو ما أثر على مداخل الدولة الجزائرية والتي انعكست على حجم تمويل الاستثمار، كما كان لسياسة ترشيد الانفاق التي بادرت اليها السلطات كنتيجة حتية لانخفاض سعر البترول في الأسواق العالمية والتي ظهرت جلية من خلال قانون المالية لسنة 2016 التاثير الكبير على انخفاض مبالغ القروض الاستثمارية الموجهة للاستثمار.

المطلب الثالث :تقييم مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة تيسمسيلت في جلب الادخار خلال الفترة 2007–2016

منذ سنوات والبنوك التجارية بصفة عامة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية بصفة خاصة يحاولون جلب المدخرين لما له أثر كبير على سياسات تمويل الاستثمار، ولعل التدابير الاخيرة التي وضعها بنك الفلاحة والتنمية الريفية —انظر المبحث السابق– والامتيازات التي منحها للمواطنين والعملاء من أجل جمع ادخاراتهم وتحويلها للبنك، حيث تم تسهيل طرق فتح الحسابات البنكية كما تم تفعيل تكنواوجيات الاعلام والاتصال من أجل تسهيل عملية الادخار

لمعرفة مدى مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيسمسيلت في جلب الادخار في المنطقة خلال هذه الفترة، يمكن توضيح ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(3–3) :تطور مبلغ الادخار من قبل الوكالة في المنطقة خلال الفترة 2007–2016

السنوات	2007	2008	2009	2010	2011
مبالغ الادخار	**65750862**	**65860862**	**74860862**	**105817804**	**177052910**
السنوات	2012	2013	2014	2015	2016
مبالغ الادخار	**177805183**	**179505272**	**179204243**	**179805147**	**335430000**

المصدر :من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات من وكالة تيسمسيلت" مصلحة العملاء."

من خلال الجدول نلاحظ ارتفاع مستمر في مبالغ الادخار حيث بلغت سنة 2007مبلغ 65750862دج، لكن سنة 2011 شهدت قفزة كبيرة في تطور حجم مبالغ الادخار خيث بلغت 177052910دج ، لتشهد سنة 2016 أكبر نسبة ارتفاع في حجم الادخار خيث بلغ مبلغ الادخار سنة 2016 قيمة 33543000دج،

وللتدقيق أكثر نوضح ذلك من خلال المنحنى البياني التالي:

الشكل رقم (3–6) : منحنى بياني لتطور الادخار من قبل بنك لفلاحة والتنمية الريفية وكالة تيسمسيلت خلال الفترة 2007–2016

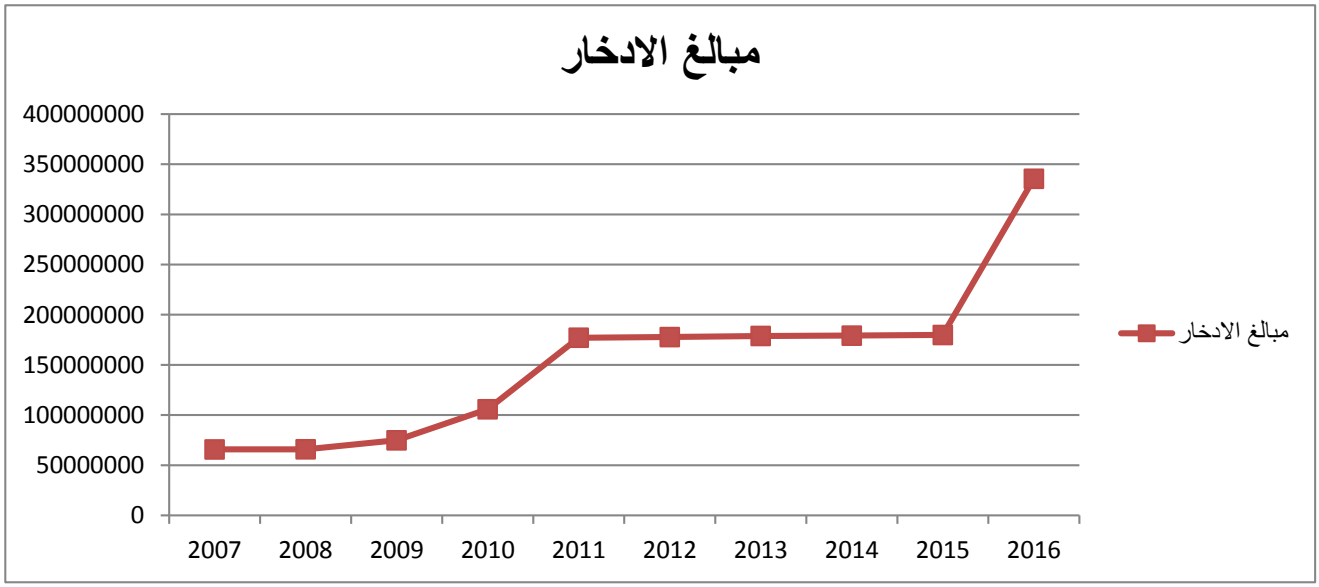

من خلال المنحى البياني نلاحظ الارتفاع المستمر لمبالغ الإدخال إلا أن سنة 2016 شهدت قفزة نوعية في مبالغ الادخار ويعود سبب الارتفاع المستمر للادخار بالوكالة محل الدراسة إلى تسهيل عملية الادخار وكذا تسهيل إجراءات فتح الحسابات البنكية للمواطنين مع التقليل من الشروط الخاصة بفتح الحسابات و تنويع الودائع كقبول

ودائع بدون فائدة بحيث يعتبر عنصر الفائدة عنصر حساس لدى الموطنين لما له من وقع على شريعتنا الإسلامية، في ظل المنافسة من طرف البنوك التجارية الأخرى ولعل الزيادة في أجور العمال و نشاط المؤسسات التى منحت الدعم سابقا ادى الى زيادة الادخار و كذلك حرص المواطنين على دعم الدولة نتيجة الازمة التي تمر بها البلاد هو ما شجع على زيادة اقبال المواطنين لفتح حسابات بنكية وزيادة عملية الادخار من أجل مواجهة هذه الازمة.

خلاصة :

في نهاية هذا الفصل يمكن القول أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكأي بنك آخر يسعا جاهدا لتحسين الخدمات التي يقدمها لعملائه من خلال إدراج تكنولوجيا الانترنت في العمل البنكي وذلك للحفاظ على الريادة على المستوى الوطني وتعزيز التنافسية وتوسيع نطاق النشاط .

وأن بنك الفلاحة والتنمية الريفية-تيسمسيلت544 -يعتمد على مجموعة من الإجراءات والتدابير لمنح القروض، وهذا لتفادي خطر عدم استرداد مستحقاته، حيث قام بتمويل نسبة معتبرة من المشاريع الاستثمارية لهذه المنطقة، والجدير بالذكر أن هذه المشاريع تنشط في جميع القطاعات دون استثناء،و قد نوعت في عملية استثماراتها كقر الرفيق الموجه الى المستثمرين الفلاحيين وكذلك تمويل المشاريع في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب منذ سنة 2010 ، وبذلك أصبح نشاط البنك يتوسع ليشمل كل المشاريع الاستثمارية .

كذلك حرص الفلاحة والتنمية الريفية-تيسمسيلت544 - على كسب اكبر قدر ممكن من الادخارات و ذلك بتحسين خدماتها و ذلك بالاعتماد على التكنولوجيات الحديثة و تنويع الودائع سواء بفوائدة او بدون فوائد .

لم تعد النشاطات البنكية أمرا محصورا في نطاق ضيق يتكون من مجموعة من المتعاملين ولكنها أصبحت عملية يومية تهم قطاعا واسعا من الأفراد و المؤسسات و المنظمات و تتزايد أهميتها يوما بعد يوم بسبب ما يشهده الاقتصاد من تحولات عميقة.

وفي ظل هذه التحولات تلعب البنوك التجارية دورا هاما نظرا للدور الفعال التي تلعبه في النمو الاقتصادي و ذلك من خلال الوظائف التي تقوم بها من قبو ل الودائع و منح القروض بحيث تسعى البنوك التجارية إلى تجميع اكبر قدر ممكن من الأموال ثم توظيفها في قروض لصالح الأفراد و المستثمرين

تتجسد وظيفة البنوك التجارية بدورها في تشجيع عملية الادخار و بعده تمويل المشاريع الاستثمارية لذلك تسعى البنوك إلى شتى الطرق إلى كسب اكبر قدر من المدخرين و في نفس الوقت تسعى البنوك إلى توظيف هته الادخارات قصد تحقيق اكبر قدر من الأرباح بحيث هو الهدف الرئيسي للبنوك التجارية و ذلك من خلال تمويل المشاريع الاستثمارية و هذا ما يعود بالفائدة على الاقتصاد

ومن خلال دراستنا التحليلية لحالة الادخارات و الاستثمارات لبنك الفلاحة و التنمية الريفية لاحظنا انه هناك علاقة بين الادخار و الاستثمار حيث كلما زاد الادخار كلما زاد تمويل الاستثمار وذلك بشرط استقرار السياسة الاقتصادية.

وفي الأخير سوف نتوصل إلى عرض بعض النتائج مع اختبار الفرضيات و التي توصلنا إليها على مدار هذه الدراسة:

النتائج و اختبار الفرضيات:

-إن الوظيفة التي تلعبها البنوك التجارية لها دورا هاما بالدفع بعجلة الاقتصاد وذلك عن طريق تمويل المشاريع الاستثمارية و هذا ما يعود على البلاد بالفائدة اقتصاديا و اجتماعيا و هذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى

- تعتمد البنوك التجارية على عملية الادخار لتمويل قروض الاستثمار

-تعتمد البنوك التجارية على آليات تحفيز للادخار نذكر منها رفع سعر الفائدة، دعم التربية الادخارية و تحسين نوعية الخدمات و هذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية

-إن الطبيعة الربحية للبنوك التجارية يحتم عليها كسب اكبر قدر من الودائع ثم استثمارها على شكل قروض لتحقيق اكبر عائد و هذا ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة

-يتبع بنك بدر خدمات و إجراءات حديثة لتسهيل عملتي الادخار و الاستثمار و يعتمد على ذلك على التطور التكنولوجي المعاصر و هذا ما يؤكد صحة الفرضية الرابعة

-البنوك التجارية تقوم بعملية تمويل الاستثمارات حسب الشروط و الظروف الاقتصادية الراهنة

التوصيات :في الأخير نورد جملة من التوصيات نوضحها فيما يلي:

-زيادة فاعلية و تكثيف البرامج الخاصة بتعريف المستثمرين بفرص الاستثمار في الجزائر ، وتحديث أنظمة المعلومات البنكية وأنظمة الدفع واستخدام أدوات الإعلام الآلي والاتصال الحديث لربط الشبكة البنكية.
-أن لا يقتصر دور الوكالة البنكية بإمداد الموارد المالية، بل يتوجب تقديم الاستشارة والنصح لأصحاب المشاريع حتى يضمن استرداد أمواله دون الدخول في مشاكل.
-يجب مسايرة التطور الحاصل في التكنولوجيا العالمية و تقديم خدمات تتوافق مع أمال و تطلعات الزبون و أيضا تخلق نوع من الحركية في النشاط الاقتصادي عن طريق تأثيرها في مردودية البنك.

-ضرورة اعتبار عملية تحديث أماكن تقديم الخدمات المصرفية و قاعات الانتظار جزءا من عملية تطوير الخدمات المصرفية بحيث تزيد جاذبيتها، مما يحسن من انطباع الزبون عن ذلك المصرف.

-يجب على البنوك الجزائرية اتخاذ شراكات مع المصارف الأجنبية و الاستفادة من خبراتهم في التكنولوجيا المصرفية الحديثة التي من شأنها أن تؤدي إلى تطور الأداء المهني و التقني للجهاز المصرفي الجزائري.

- تجنب البيروقراطية في المعاملة و الذي أصبح سائدا في معظم البنوك و المؤسسات المالية.

- التكييف مع تحول الاقتصاد الوطني و المحيط المالي الدولي

أفاق البحث:

يمكن تحديدها في عناصر و المتمثلة:

- ما هو تأثير الادخار على السياسة الاقتصادية للدول

- كذلك يمكن دراسة مدى تأثر الاستثمار بالسياسات أو القرارات المتبعة من طرف البنوك التجارية

وفي الأخير و بعد وصولنا لنهاية البحث ، نرجو من الله إن نكون قد وفقنا في هذا التقديم و لو بوجه عام حول دور البنوك في جلب الادخار و تمويل الاستثمار .

الخاتمة

مقدمة عامة

الفصل الأول

عموميات حول البنوك التجارية

الفصل الثاني

مفاهيم أساسية حول الادخار

و الاستثمارية

الفصل الثالث

دراسة ميدانية ببرك الفلاحة و التنمية الريفية

- تيسمسيلت -

الفهرس

قائمة الأشكال و الجداول

قائمة المصادر و المراجع

الملاحق

الكتب باللغة العربية:

1. أحمد رمضان نعمة الله وآخرون، **النظرية الاقتصادية الكلية**، الدار الجامعية، مصر،2002 .
2. احمد زكريا سيان، **مبادئ الاستثمار**، دار النهج للنشر والتوزيع، الأردن، 1997
3. احمد صالح عطية، **محاسبة الاستثمارات و التمويل في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2003.
4. أحمد فريد مصطفى و محمد عبد المنعم عفر ، **الاقتصاد النقدي و المصرفي بين النظرية و التطبيق**، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية،مصر،2000.
5. إسماعيل رياض، **الادخار في المجتمع الاشتراكي**، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، 1974.
6. بهلول محمد بلقاسم حسن: **الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية**، مطبعة دحلب، الجزائر، 1993 ص64

7. خالد عبد الله، إسماعيل ابراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية(المحلية و الدولية)**،الطبعة الاولى،دار النشر و التوزيع،عمان،2011.
8. خالد واصف الوزني، أحمد حسين الرفاعي، **مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق**، الطبعة الخامسة، دار وائل للنشر، الأردن، 2002.
9. دريد كامل الشبيب، **إدارة العمليات المصرفية**،دار المسيرة للنشر و التوزيع،الأردن،2015 .
10. أحمد سلامي ،**مجلة الباحث** ، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ،عدد2012/11،ص35
11. سليمان ناصر،**كتاب التقنيات البنكية و عمليات الائتمان**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،2012.
12. سيد الهواري، **إدارة البنوك**، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، 1986
13. السيد متولي عبد القادر، **اقتصاديات النقود و البنك**، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر و التوزيع، عمان، 2010.
14. شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،1992.
15. محمد لبيب شقير،**العلاقات الاقتصادية الدولية** الطبعة الثانية،مصر 1985.
16. الطاهر لطرش : **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر2000
17. الطاهر لطرش : **تقنيات البنوك**،الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر2003.
18. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الثالثة ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003 .
19. عبد الرحمن **يسري أحمد**،**النظرية الاقتصادية**،الدار الجامعية،القاهرة،1997.

20. عبد العالي دبلة،**الدولة الجزائرية الحديثة،الاقتصاد و المجتمع و السياسة**،دار الفجر للنشر و التوزيع،القاهرة 2004.
21. عبد الغفار الحنفي و رسمية قرياقص، **البورصات و المؤسسات المالية**، جامعة الإسكندرية،مصر،2002
22. عبلة عبد الحميد بخاري، **التنمية والتخطيط الاقتصادي: نظريات النُّمو والتنمية الاقتصادية**، الجزء الثالث، جامعة الملك عبدا لعزيز،السعودية 2009.
23. عقيل جاسم عبد الله ، **النقود و البنوك**،دار و مكتبة الحامد للنشر،عمان1999 ، ص15
24. عمر صخري، **التحليل الاقتصادي الكلي** ، ديوان الوطني للمطبوعات الجامعية،الجزائر 1994.
25. فلاح حسن الحسني و مؤيد عبد الرحمان الدوري ،**إدارة البنوك و المصاريف**،دار وائ للنشر،عمان،2000
26. فليح حسن خلف، **النقود و البنوك**، الطبعة الاولى، دار الكتاب العالمي للنشر و التوزيع،عمان، 2006.
27. محمد الصيرفي، **إدارة المصارف**، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، الإسكندرية، 2007.
28. محمد عبد الغفار،**مشكلة الادخار في مصر**،الناشر زهراء شرق القاهرة الطبعة 1997
29. محمد فتحي البدوي، **إدارة البنوك**، الطبعة الأولى، المكتبة الاكاديمية، القاهرة،2012.
30. محمد مطر : **إدارة الاستثمارات (الإطار النظري والتطبيقات العملية)**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 1999.
31. مروان شموط ، **أسس الاستثمار** ، دار وائل للنشر،مصر 1999.
32. مصطفى رشيدي شيحة : **الاقتصاد النقدي المصرفي**،الدار الجامعية،مصر1985.

المراجع باللغة الاجنبية:

1. Ammour Benhlima : «pratique des techniques bancaires», Editions DAHLAB, Alger,1998.

الرسائل

1. بو هكة إمان، **البنوك التجارية و تحديات التجارة الالكترونية**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية،تخصص بنوك و تأمينات،جامعة منتوري،قسنطينة2006-2007 .
2. بور حميد، **المنافسة البنكية في الجزائر في ظل الاصلاحات الاقتصادية بعد 1990**،**رسالة ماجستير**،فرع علوم اقتصادية تخصص دراسة قياسية،جامعة قاصدي مرباح، ورقلة،2006.
3. بولوفة رابح،تقيم و تسير خطر **القرض في البنك التجاري**،رسالة ماجستير،فرع النقود و المالية،جامعة الجزائر،2001

4. سلامي أحمد، **دراسة قياسية لأهم محددات دالة ادخار العائلات الجزائرية خلال الفترة (1970-2006) و التنبؤ بمكوناتها**، رسالة ماجستير قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2007.
5. كبير مولود، **الادخار وعلاقته ببعض المتغيرات الاقتصادية دراسة تحليلية قياسية في الجزائر**، رسالة ماجستير،فسم العلوم الاقتصادية ،جامعة الجزائر،2004
6. منير قراقوز، **مراجعة الأخطار البنكية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في المحاسبة المالية، المدرسة العليا للتجارة ،الجزائر، سنة 2013
7. نور ياسمين،**مكانة القطاع الخاص المنتج في ظل السياسات التنموية في الجزائر**،مذكرة ماجستير في العلوم السياسية،جامعة مولود معمري،تيزي وزو 2015.

الملتقيات:

1. رحماني موسى ومسمش نجاة، **النظام المصرفي في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي**، الملتقى الدولي الأول، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة- مناقشة -مخاطر وتقنيات، المركز الجامعي جيجل، يومي 14-15 جوان2005.

المجلات العلمية:

1. لخلف حسنة، **مجلة العلوم الاقتصادية، جهاز دعم تشغيل الشباب آلية لغرس ثقافة المقاولة عند الشباب** ،عدد نوفمبر 2011

المراسيم والاوامر:

1. المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المذكور في المادة (3) والمادة (4).
2. الامر رقم 75-59 المؤرخ في 26 ديسمبر 1975، المتضمن القانون التجاري لجزائري المعدل و المتمم، المادة 389.
3. الامر رقم 75-59 المؤرخ في 26 ديسمبر 1975، المتضمن القانون التجاري لجزائري المعدل و المتمم، المادة 644.
4. القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، المادة 11.
5. القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض،المادة 12 .
6. القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، المادة 19.

7. القانون رقم 90-10 المؤرخ في 04 افريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض، المادة 160

الانترنت

http://khalifaalfazari.blogspot.com/2012/09/blog-post_8719.html
www.ansej.org.dz le 31/04/2017 h 10 45

ملحق رقم (01):طلب فتح حساب للأطفال

ANNEXE N° 2 A LA DECISION REGLEMENTAIRE N° 47 DU 14/11/95

DEMANDE D'OUVERTURE D'UN COMPTE EPARGNE JUNIOR

Je soussigné

Nom .....
Prénom.....
Né (e)..... **à**.....
Adresse personnelle complète.....
.....
Titulaire de la C.N.I ou ..... **N°**.....
Délivré (e) le.....**Par**.....
Agissant en qualité de (1).....

Demande l'ouverture d'un compte sur livret ''épargne junior''
Au profit de l'enfant mineur
Nom et prénom.....
Date et lieu de naissance.....
Demeurant à (Adresse complète).....

Il est expressément convenu que les conditions d'ouverture et de fonctionnement du dit compte sont celles prévues par les principes généraux ci-contre.

En cas de retrait total ou partiel du capital épargne, je m'engage à ouvrir un livret épargne banque, au nom titulaire du compte ''épargne junior'', pour permettre d'y loger l'éventuel avoir du compte ''épargne junior''.

Je m'engage à supporter les conséquences pouvant résulter de la perte, vol, ou destruction du livret ainsi que tout usage frauduleux qui pourrait en être fait, à moins que je n'ai en temps opportun, avisé par écrit la Direction de l'agence qui me l'a délivrée.

Je m'engage à avisé la Banque de l'Agriculture et de Développement Rural, de tout changement pouvant survenir dans les renseignements indiqués ci-dessus

Nom et prénom du soussig né
Précédée de la Mention ''LU ET APPROUVE''

FAIT A .....**Le**.....

(1) Mettre l'indication appropriée : Père, Mère, etc.....

Je reconnais avoir reçu (e) ce jour le livret ''épargne junior'' n°.....

A.....**Le**.....

(CA 356)

ملحق رقم(02) :بطاقة إمضاء

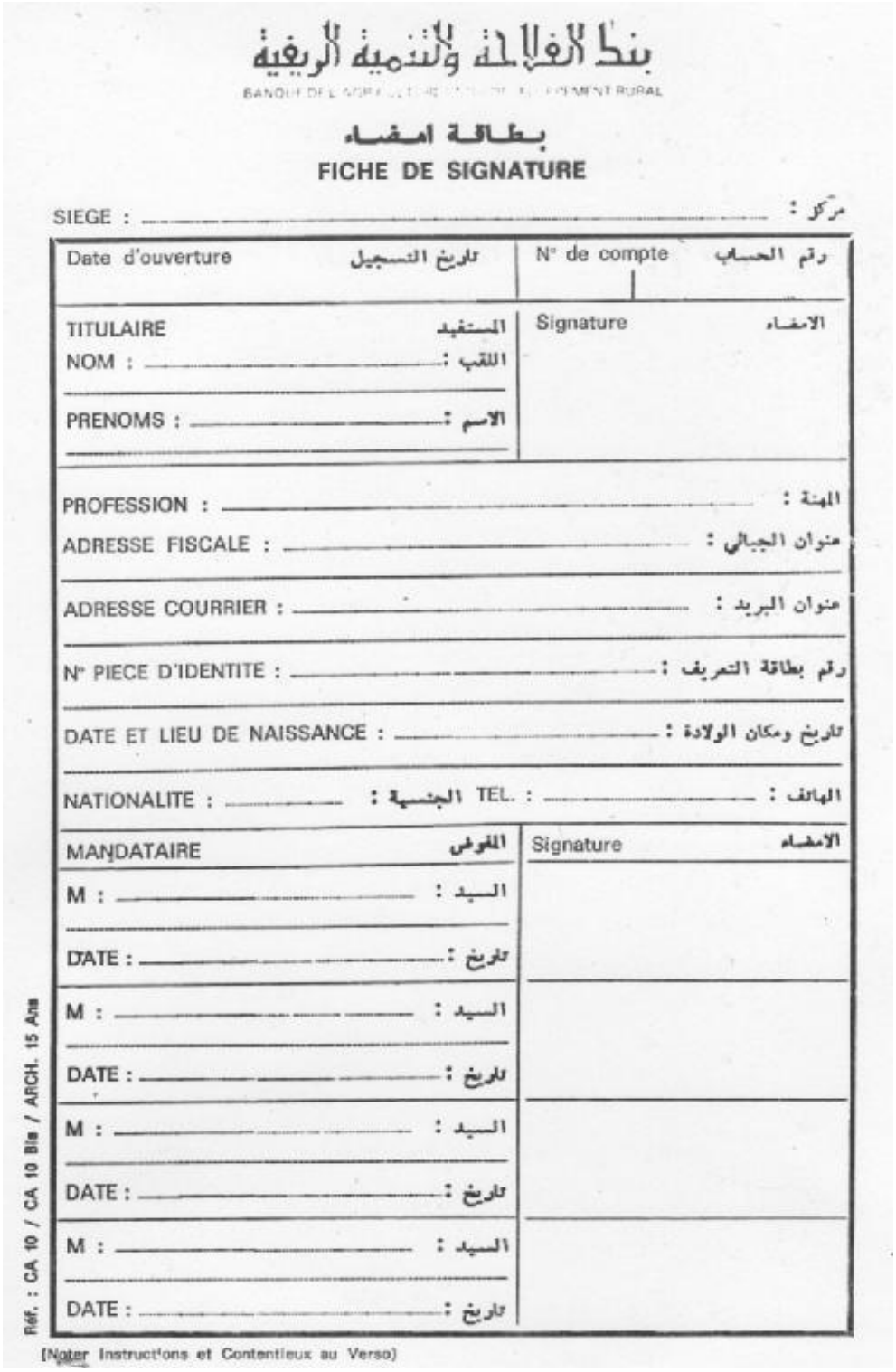

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

بطاقة امضاء

FICHE DE SIGNATURE

SIEGE : ..... مركز :

Date d'ouverture تاريخ التسجيل	N° de compte رقم الحساب
TITULAIRE المستفيد NOM : ..... اللقب : PRENOMS : ..... الاسم :	Signature الامضاء

PROFESSION : ..... المهنة :

ADRESSE FISCALE : ..... عنوان الجبائي :

ADRESSE COURRIER : ..... عنوان البريد :

N° PIECE D'IDENTITE : ..... رقم بطاقة التعريف :

DATE ET LIEU DE NAISSANCE : ..... تاريخ ومكان الولادة :

NATIONALITE : ..... الجنسية : TEL. : ..... الهاتف :

MANDATAIRE المفوض	Signature الامضاء
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	
M : ..... السيد : DATE : ..... تاريخ :	

Réf. : CA 10 / CA 10 Bis / ARCH. 15 Ans

(Noter Instructions et Contentieux au Verso)

ملحق رقم(03):نموذج شيك بنكي لبنك badr

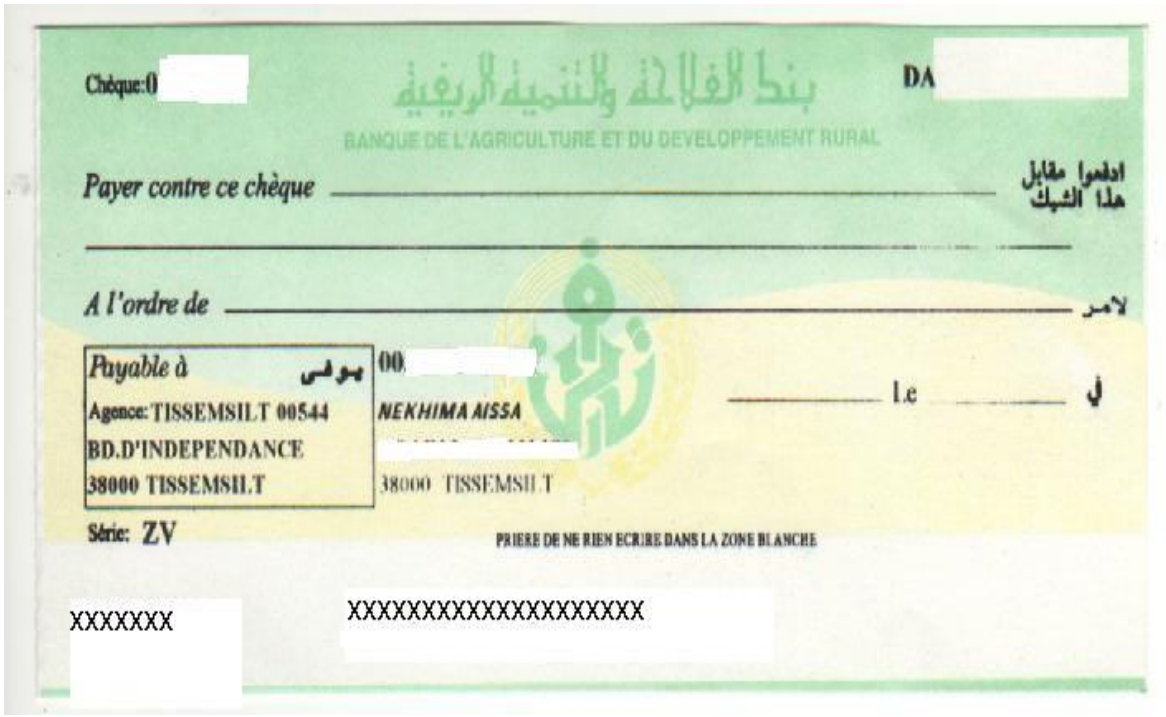

ملحق رقم(04): نموذج بطاقةCIB

ملحق رقم(05): نموذج بطاقةCBRI

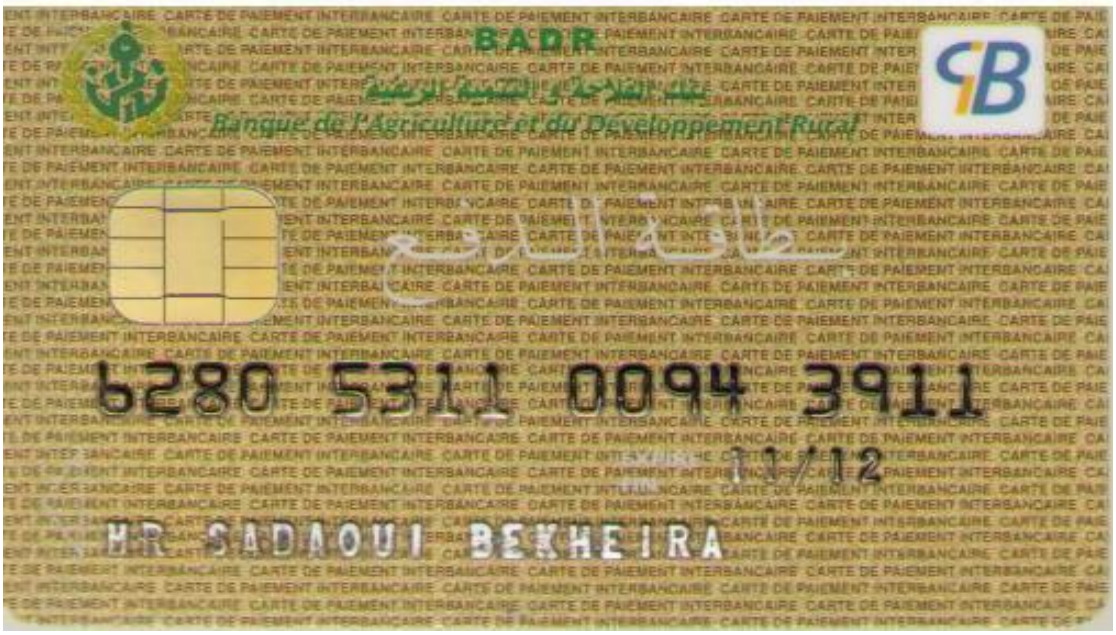

ملحق رقم(06): نموذج بطاقةGOLD